الأَرْبَعُونَ المُنْجِيَة
مِن الفِتَنِ المُرْدِيَة

بسم الله الرحمن الرحيم

الأَرْبَعُونَ المُنْجِيَة
مِنَ
الفِتَنِ المُرْدِيَة

تأليف
د. صالح عبد الكريم البلوشي

كل الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٤٢هـ - ٢٠٢١م

رقم إذن الطباعة والتداول

MC-02-01-9538569

تاريخ إذن الطباعة

15-12-2020

التصنيف العمري

E

الرقم الدولي

978-9948-25-805-6

للتواصل مع المؤلف

mnhj77@hotmail.com

مكتبة وتسجيلات دروس الدار

الإمارات العربية المتحدة – الشارقة

البريد الإلكتروني: droosaldar@gmail.com

التواصل: 00971503667077

تويتر : Droosaldar

المقدمة

إنَّ الحمدَ للهِ نحمدُه ونَسْتَعِينُهُ ونَسْتَغْفِرُه، ونعوذُ باللهِ من شُرور أنفسِنَا وسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، من يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ له، ومن يُضْلل فلا هادي له، وأشهد ألَّا إله إِلَّا اللهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾[آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾[النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾[الأحزاب:٧٠ -٧١].

أمَّا بعد،

فإن خير الحديث كتابُ الله، وخير الهدي هدي محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وشر الأمور محدثاتُها، وكل محدثةٍ بدعة، وكل بدعةٍ ضلالة، وكل ضلالةٍ في النار، ثم أمَّا بعد:

فهذه رسالة لطيفة صغيرة ضمّنتُها جملة من الأحاديث النبوية المُختارة حول أسباب الوقاية من الفتن المضلة المُهلكة[1]، وجاءت على طريقة

(١) الأحاديث حول الفتن كثيرة سواء في أنواعها أو أخطارها أو سبل الخلاص منها، وقد امتلأت كتب السنن بكتب وأبواب حول الفتن، كما خصها بعض العلماء بالتأليف الخاص، ككتاب الفتن لنعيم بن حماد، والفتن لأبي عمرو الداني، وغيرها.

الأَرْبَعُونَ المُنْجِيَة مِن الفِتَنِ المُرْدِيَة

المُحَدِّثِين[1] في المصنفات الأربعينية[2]؛ التي تؤلف على عدد معين، في موضوع محدد، وأنا أتشبهُ بطريقتهم في التأليف، سائلًا ربي أن يرزقني همتهم في العلم والعمل والدعوة.

واخترت موضوع الأسباب المُنجية من الفتن؛ لترادف الفتن المدلهمات، وتعاقب البدع والشبهات، وخطورتها على الأفراد والمجتمعات، والسنةُ مليئةٌ بالأحاديث المُحذِّرة من الفتن وأسبابها؛ وبيانِ صورها وخطورتها، والتي ينبغي للمرء أن يقف على تفاصيلها، حتى لا يقع فيها، ولقد بين النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أنَّ من حقوق أمته عليه تحذيرُهم من الشر والفتن، ودلالتُهم على الخير والسنن، فعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ رَبِّ الْكَعْبَةِ، قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَإِذَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ جَالِسٌ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ وَالنَّاسُ مُجْتَمِعُونَ عَلَيْهِ، فَأَتَيْتُهُمْ فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ، فَنَزَلْنَا مَنْزِلًا، فَمِنَّا مَنْ يُصْلِحُ خِبَاءَهُ، وَمِنَّا مَنْ يَنْتَضِلُ، وَمِنَّا مَنْ هُوَ فِي جَشَرِهِ[3]، إِذْ نَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الصَّلَاةَ جَامِعَةً، فَاجْتَمَعْنَا إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَبْلِي إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ يَدُلَّ أُمَّتَهُ عَلَى خَيْرِ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ، وَيُنْذِرَهُمْ شَرَّ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ، وَإِنَّ أُمَّتَكُمْ هَذِهِ جُعِلَ عَافِيَتُهَا فِي أَوَّلِهَا،

(١) وخصّص بعضهم عدد الأربعين اعتمادًا على حديث: «مَنْ حَفِظَ عَلَى أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا مِمَّا يَنْفَعُهُمْ مِنْ أَمْرِ دِينِهِمْ بُعِثَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الْعُلَمَاءِ»، بألفاظه المختلفة، ولكن ضعفه جمعٌ من أهل العلم، ولا يصح له طريق.

(٢) منها على سبيل المثال: الأربعون النووية للنووي، والأربعون في صفات رب العالمين للذهبي، والأربعون في اصطناع المعروف للمنذري، وغيرها.

(٣) قَالَ أَبُو عبيد: الخباء من وبر أَو صوف، وَلاَ يكون من شعر، وينتضل « يفتعل « من النضال، وَهُوَ الرَّمْي بِالسِّهَام، يُقَال: نضل فلَان فلَانا فِي المراماة: إِذا غَلبه، وَأما الجشر فَقَالَ ابْن قُتَيْبَة: يُرِيد بِهِ أَنهم أخرجُوا دوابهم من الْمنزل الَّذِي نزلوه يرعونها قرب الْبيُوت، والجشر: أَن يخرج الْقَوْم دوابهم من الْمنَازل يرعونها. ينظر: كشف المشكل من حديث الصحيحين، لابن الجوزي، (م ٤ / ص ١٢٣).

وَسَيُصِيبُ آخِرَهَا بَلَاءٌ وَأُمُورٌ تُنْكِرُونَهَا، وَتَجِيءُ فِتْنَةٌ فَيُرَقِّقُ بَعْضُهَا بَعْضًا، وَتَجِيءُ الْفِتْنَةُ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ: هَذِهِ مُهْلِكَتِي، ثُمَّ تَنْكَشِفُ، وَتَجِيءُ الْفِتْنَةُ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ: هَذِهِ هَذِهِ، فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُزَحْزَحَ عَنِ النَّارِ وَيَدْخُلَ الْجَنَّةَ، فَلْتَأْتِهِ مَنِيَّتُهُ وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَلْيَأْتِ إِلَى النَّاسِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ، وَمَنْ بَايَعَ إِمَامًا فَأَعْطَاهُ صَفْقَةَ يَدِهِ وَثَمَرَةَ قَلْبِهِ، فَلْيُطِعْهُ إِنِ اسْتَطَاعَ، فَإِنْ جَاءَ آخَرُ يُنَازِعُهُ فَاضْرِبُوا عُنُقَ الْآخَرِ، فَدَنَوْتُ مِنْهُ فَقُلْتُ لَهُ: أَنْشُدُكَ اللهَ، آنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ؟ فَأَهْوَى إِلَى أُذُنَيْهِ وَقَلْبِهِ بِيَدَيْهِ وَقَالَ: سَمِعَتْهُ أُذُنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي»[1].

والقصدُ عرضُ الأحاديث في الفتن العامة، وسَمَّيْتُه «الأربعون المنجية من الفتن المردية»، وحرصت في هذه الرسالةِ علىٰ وضع أبوابٍ مناسبة، واختيار أحاديث صحيحة ثابتة، مع تعليقاتٍ يسيرةٍ مختصرة نافعة.

والله أسأل التوفيق في الأمور كلها، وأن يجنبني الفتن، ما ظهر منها وما بطن، إنه تَبَارَكَ وَتَعَالَى سميع مجيب.

وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

وكتبه

الفقير إلىٰ عفو ربه

د. صالح عبدالكريم البلوشي

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب الأمر بالوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول، برقم (١٨٤٤).

الاعتصام بالكتاب والسنة

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «إِنِّي قَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ شَيْئَيْنِ لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُمَا: كِتَابَ اللهِ وَسُنَّتِي، وَلَنْ يَتَفَرَّقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ»[1].

التعليق

هذا الحديثُ أصلٌ عظيمٌ في بيان سبيل الأمان من الضلال والفتن، والوقايةِ من الانحراف والمحن، ألا وهو الاعتصام بالكتاب والسنة والعمل بهما، والإشارةِ إلىٰ أنهما مصدران صالحان لكل زمان ومكان حتىٰ تقوم الساعة، بل هما ميزان الأقوال والأعمال، واتباعُ السنة كاتباع القرآن؛ فكلاهما وحي، والقرآن يُفهم من خلال السنة، ولا ينبغي بحالٍ معارضةُ الكتاب والسنة بغيرهما من العقول والأقيسة الفاسدة.

قال المناويُّ رَحِمَهُ اللَّهُ في شرح الحديث: «إنهما الأصلان اللذان لا عدولَ عنهما، ولا هدىٰ إلا منهما، والعصمةُ والنجاة لمن تمسَّك بهما، واعتصم بحبلهما، وهما الفرقانُ الواضح، والبرهانُ اللائح بين المحق إذا اقتفاهما

(١) أخرجه الحاكم في مستدركه، كتاب العلم، خطبته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ في حجة الوداع، برقم (٣١٨)، وأخرجه البيهقي في سننه، كتاب آداب القاضي، باب ما يقضي به القاضي ويفتي به المفتي فإنه غير جائز له أن يقلد أحدًا من أهل دهره، برقم (٢٠٣٩٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع، برقم (٢٩٣٧).

والمُبطل إذا خلَّاهما، فوجوبُ الرجوع إلىٰ الكتاب والسنة متعيَنٌ معلومٌ من الدين بالضرورة»[١]، وقال الصنعاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «الاعتصام بهما يُؤمَن معه من الضلال، ويُنال به الهدىٰ، وإنما عبّر بعدم الضلال؛ لأنه الأمر المخُوف؛ إذ به هلاك الدارين، فخصّه ليُعلم الأمر منه، ويعلم الطريق المقابلة، واللزوم أنهم يهتدون بهما إلىٰ طريق النجاة»[٢]، وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وفي الحديث دلالةٌ واضحةٌ أن سنته صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ باقيةٌ محفوظةٌ إلىٰ قيام الساعة وأنَّ كثرة ابتداع المبتدعين لا يُؤثر في طمسها»[٣].

وبقدر البُعدِ عن الكتاب والسنة تقعُ البدعُ والمُحدثاتُ، والفتنُ المُهلكاتُ، قال ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فإذا انقطع عن الناس نور النبوة وقعوا في ظلمة الفتن، وحدثت البدع والفجور، ووقع الشر بينهم»[٤]، وقال الشيخ ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وطريق النجاة من صنوف الفتن هو التمسك بكتاب الله وسنة رسوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ»[٥].

وكانت وصية النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ لحذيفة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: «يَا حُذَيْفَةُ، تَعَلَّمْ كِتَابَ اللهِ، وَاتَّبِعْ مَا فِيهِ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ»[٦]، وبيّن لأصحابه أن التمسك بالقرآن سبب

(١) ينظر: فيض القدير، للمناوي، (م ٣/ ص ٢٤٠).
(٢) ينظر: التحبير شرح معاني التيسير، للصنعاني، (م ١/ ص ٢٤٢).
(٣) ينظر: التنوير شرح الجامع الصغير، للصنعاني، (م ٥/ ص ٣٣).
(٤) ينظر: مجموع الفتاوىٰ، لابن تيمية، (م ١٧/ ص ٣١٠).
(٥) ينظر: مجموع فتاوىٰ ومقالات متنوعة، لابن باز، (م ٦/ ص ١٠٦).
(٦) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الفتن والملاحم، باب ذكر الفتن ودلائلها، برقم (٤٢٤٦)، وأحمد في مسنده، مسند الأنصار رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ، حديث حذيفة بن اليمان عن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، برقم (٢٣٧٥٤)، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود، برقم (٣٥٧١).

الأَرْبَعُونَ المُنْجِيَة مِن الفِتَنِ المُرْدِيَة

النجاة من الضلال، فعَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْخُزَاعِيِّ، قَالَ: «خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «أَبْشِرُوا، أَلَيْسَ تَشْهَدُونَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ؟» قَالُوا: بَلَى، قَالَ: «إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ سَبَبٌ طَرَفُهُ بِيَدَيِ اللهِ، وَطَرَفُهُ بِأَيْدِيكُمْ فَتَمَسَّكُوا بِهِ، فَإِنَّكُمْ لَنْ تَضِلُّوا وَلَنْ تَهْلِكُوا بَعْدَهُ أَبَدًا»[1]، كما جاء التحذير من مخالفة السنة في كتاب الله، وبيان أن المخالفة بريد الفتنة، قال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾[النور: ٦٣]، وقال في سبب الأمان من الضلال: ﴿فَمَنِ ٱتَّبَعَ هُدَاىَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ﴾[طه: ١٢٣]، وعن الزهري رَحِمَهُ اللَّهُ قال: كان من مضىٰ من علمائنا يقولون: «الاعتصام بالسنة نجاة»[2].

فالفطن من يرجع في الفتن إلىٰ الكتاب والسنة، ويجعلهما الميزان، والمتذبذب من يرجع إلىٰ أهواء العقول، وأذواق النفوس، وتحكيم العواطف والحماسات.

❁❁❁

(١) أخرجه الطبراني في معجمه، برقم (٤٩١)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة، برقم (٧١٣).
(٢) أخرجه الدارمي في سننه، مقدمة المؤلف، باب اتباع السنة، برقم (٩٧).

اتباع منهج السلف الصالح

عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: ذَكَرَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا: «أَنَّهَا سَتَكُونُ فِتْنَةٌ»، فَلَمْ يَسْمَعْهُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَقَالَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَلَا تَسْمَعُونَ مَا يَقُولُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ؟ فَقَالُوا: مَا قَالَ؟ قَالَ: «إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتْنَةٌ»، قَالُوا: فَكَيْفَ لَنَا يَا رَسُولَ اللهِ أَوْ كَيْفَ نَصْنَعُ؟ قَالَ: «تَرْجِعُونَ إِلَى أَمْرِكُمُ الْأَوَّلِ»[1].

التعليق

التمسك بسنة النبي الأمين صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وسنة الخلفاء الراشدين، ومنهج الصحابة أجمعين مخرجٌ من الفتن. والسلف الصالح من الصحابة الكرام هم أهل القرن الأول، وهم خير هذه الأمة، وأعلم الناس بالتأويل، وأقرب الناس إلىٰ عصر التنزيل، ولهم من الخصائص ما ليس لغيرهم، ومن تأمل في أصل ضلال الفرق والطوائف قديمًا وحديثًا وجده عائدًا إلىٰ التنكُّب عن منهج السلف وفهمهم، وهذا الضابط من أهم الضوابط لصحة الاستدلال.

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، برقم (٣٣٠٧)، وأخرجه في المعجم الأوسط، برقم (٨٦٧٩)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة، برقم (٣١٦٥).

الأَرْبَعُونَ المُنْجِيَة مِن الفِتَنِ المُرْدِيَة

قال ترجمان القرآن عبدالله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «عليك بالاستقامة، واتبع الأمر الأول، ولا تبتدع»[(١)]، ومن جميل وصايا عمر بن عبدالعزيز رَحِمَهُ اللَّهُ في اتباع طريق السلف قوله: «فَارْضَ لِنَفْسِكَ مَا رَضِيَ بِهِ الْقَوْمُ لِأَنْفُسِهِمْ، فَإِنَّهُمْ عَلَىٰ عِلْمٍ وَقَفُوا وَبِبَصَرٍ نَافِذٍ كَفُّوا، وَلَهُمْ عَلَىٰ كَشْفِ الْأُمُورِ كَانُوا أَقْوَىٰ، وَبِفَضْلِ مَا كَانُوا فِيهِ أَوْلَىٰ، فَإِنْ كَانَ الْهُدَىٰ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ لَقَدْ سَبَقْتُمُوهُمْ إِلَيْهِ، وَلَئِنْ قُلْتُمْ: إِنَّمَا حَدَثَ بَعْدَهُمْ مَا أَحْدَثَهُ إِلَّا مَنِ اتَّبَعَ غَيْرَ سَبِيلِهِمْ وَرَغِبَ بِنَفْسِهِ عَنْهُمْ، فَإِنَّهُمْ هُمُ السَّابِقُونَ فَقَدْ تَكَلَّمُوا فِيهِ بِمَا يَكْفِي، وَوَصَفُوا مِنْهُ مَا يَشْفِي، فَمَا دُونَهُمْ مِنْ مَقْصَرٍ وَمَا فَوْقَهُمْ مِنْ مَحْسَرٍ، وَقَدْ قَصَّرَ قَوْمٌ دُونَهُمْ فَجَفَوْا، وَطَمَحَ عَنْهُمْ أَقْوَامٌ فَغَلَوْا، وَإِنَّهُمْ بَيْنَ ذَلِكَ لَعَلَىٰ هُدًىٰ مُسْتَقِيمٍ»[(٢)].

وقال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: «أصول السنة عندنا: التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ والاقتداء بهم، وترك البدع، وكل بدعة فهي ضلالة»[(٣)]، وقال السجزي رَحِمَهُ اللَّهُ -عن الصدر الأول من السلف الصالح-: «وقد أُمرنا باقتداء آثارهم، واتباع سنتهم، وهذا أظهر من أن يُحتاج فيه إلىٰ إقامة برهان»[(٤)].

ولو أنَّ الناس اليوم كلما وقعت فتنة بادروا ونظروا ما كان عليه الصدر الأول من هذه الأمة فتمسكوا به لحصل لهم السلامة والنجاة، وكان الأوائل مع ظهور الفتن والاختلافات يرجعون للصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، كما في مبدأ ظهور

(١) ينظر: الإبانة، لابن بطة، (م ١/ ص ٣١٩).
(٢) أخرجه أبوداود في سننه، كتاب السنة، باب من دعا إلىٰ السنة، برقم (٤٦١٢)، وصححه الألباني مقطوعًا في صحيح سنن أبي داود، برقم (٤٦١٢).
(٣) ينظر: شرح أصول اعتقاد أهل السنة، للالكائي، (م ١/ ص: ١٥٦).
(٤) ينظر: الرسالة لأهل زبيد، للسجزي، (ص: ٩٩).

القدرية، فعَنْ يَحْيَىٰ بْنِ يَعْمَرَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ قَالَ: «كَانَ أَوَّلَ مَنْ قَالَ فِي الْقَدَرِ بِالْبَصْرَةِ مَعْبَدٌ الْجُهَنِيُّ، فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَحُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِمْيَرِيُّ حَاجَّيْنِ أَوْ مُعْتَمِرَيْنِ، فَقُلْنَا: لَوْ لَقِينَا أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، فَسَأَلْنَاهُ عَمَّا يَقُولُ هَؤُلَاءِ فِي الْقَدَرِ، فَوُفِّقَ لَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ دَاخِلًا الْمَسْجِدَ، فَاكْتَنَفْتُهُ أَنَا وَصَاحِبِي، أَحَدُنَا عَنْ يَمِينِهِ، وَالْآخَرُ عَنْ شِمَالِهِ، فَظَنَنْتُ أَنَّ صَاحِبِي سَيَكِلُ الْكَلَامَ إِلَيَّ، فَقُلْتُ: أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، إِنَّهُ قَدْ ظَهَرَ قِبَلَنَا نَاسٌ يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ، وَيَتَقَفَّرُونَ الْعِلْمَ، وَذَكَرَ مِنْ شَأْنِهِمْ، وَأَنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنْ لَا قَدَرَ، وَأَنَّ الْأَمْرَ أُنُفٌ، قَالَ: فَإِذَا لَقِيتَ أُولَئِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنِّي بَرِيءٌ مِنْهُمْ، وَأَنَّهُمْ بُرَآءُ مِنِّي..»[1]، وقال حذيفة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: «كل عبادة لم يتعبَّدْها أصحاب رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ فلا تَعبَّدوها؛ فإن الأول لم يدع للآخر مقالًا، فاتقوا الله يا معاشر القراء! وخذوا طريق من كان قبلكم»[2]، وقال الأوزاعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «عليك بآثار من سلف، وإياك وآراءَ الرجال وإن زخرفوها بالقول»[3].

❁❁❁

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، برقم (٧).
(٢) ينظر: الأمر بالاتباع، للسيوطي، (ص: ٦٢)، وصححه الألباني في حجة النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، (ص: ١٠٠).
(٣) ينظر: الشريعة، للآجري، برقم (٦٣).

الإخلاص لله تَبَارَكَ وَتَعَالَى في القول والعمل

عَنْ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «انْطَلَقَ ثَلَاثَةُ رَهْطٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، حَتَّى أَوَوُا الْمَبِيتَ إِلَى غَارٍ فَدَخَلُوهُ، فَانْحَدَرَتْ صَخْرَةٌ مِنَ الْجَبَلِ فَسَدَّتْ عَلَيْهِمُ الْغَارَ، فَقَالُوا: إِنَّهُ لَا يُنْجِيكُمْ مِنْ هَذِهِ الصَّخْرَةِ إِلَّا أَنْ تَدْعُوا اللهَ بِصَالِحِ أَعْمَالِكُمْ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: اللَّهُمَّ كَانَ لِي أَبَوَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ، وَكُنْتُ لَا أَغْبِقُ[1] قَبْلَهُمَا أَهْلًا وَلَا مَالًا، فَنَأَى بِي فِي طَلَبِ شَيْءٍ يَوْمًا، فَلَمْ أُرِحْ عَلَيْهِمَا حَتَّى نَامَا، فَحَلَبْتُ لَهُمَا غَبُوقَهُمَا فَوَجَدْتُهُمَا نَائِمَيْنِ، وَكَرِهْتُ أَنْ أَغْبِقَ قَبْلَهُمَا أَهْلًا أَوْ مَالًا، فَلَبِثْتُ وَالْقَدَحُ عَلَى يَدِي أَنْتَظِرُ اسْتِيقَاظَهُمَا حَتَّى بَرَقَ الْفَجْرُ، فَاسْتَيْقَظَا فَشَرِبَا غَبُوقَهُمَا، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَفَرِّجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ مِنْ هَذِهِ الصَّخْرَةِ، فَانْفَرَجَتْ شَيْئًا لَا يَسْتَطِيعُونَ الْخُرُوجَ...»[2].

التعليق

الإخلاص لله تَبَارَكَ وَتَعَالَى في القول والعمل منجاةٌ من الفتن والبلاء، ولقد صَرَفَ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى السوء عن يوسف عَلَيْهِ السَّلَامُ بسبب إخلاصه، قال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿

(١) الْغَبُوقُ: شُرْبُ آخِرِ النَّهَارِ مُقَابِلُ الصَّبُوحِ، ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير الجزري، (م ٣/ ص: ٣٤١).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإجارة، باب من استأجر أجيرا فترك الأجير أجره، برقم (٢٢٧٢).

﴿كَذَٰلِكَ لِنَصۡرِفَ عَنۡهُ ٱلسُّوٓءَ وَٱلۡفَحۡشَآءَۚ إِنَّهُۥ مِنۡ عِبَادِنَا ٱلۡمُخۡلَصِينَ﴾[يوسف: ٢٤]، وَقَرَأَ بَعْضُ قُرَّاءِ الْبَصْرَةِ: «إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلِصِينَ» بِكَسْرِ اللَّامِ[١]، قال السعدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في تفسير الآية: «أي: بسبب إخلاصه صرفنا عنه السوء، وكذلك كل مخلص، كما يدل عليه عموم التعليل»[٢]، وفي حديث الباب حصل النجاة لأهل الغار بعدما دعا وتوسل كلٌّ منهم بخالص عمله قائلًا: «اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَفَرِّجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ»، فحصل لهم التفريج بعد توسلهم لربهم بالأعمال الصالحة الخالصة، فمن رام الخلاص فليتمسك بالإخلاص.

كما أن الغيَّ والهوىٰ والفتن تأتي من تزيين الشيطان، والإخلاص يسد مداخل الشيطان، قال ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿كَذَٰلِكَ لِنَصۡرِفَ عَنۡهُ ٱلسُّوٓءَ﴾ الْآيَةَ، وَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ﴾[الحجر: ٤٢] فَعِبَادُ اللهِ الْمُخْلِصُونَ لَا يُغْوِيهِمْ الشَّيْطَانُ وَ«الْغَيُّ» خِلَافُ الرُّشْدِ وَهُوَ اتِّبَاعُ الْهَوَىٰ، فَمَنْ مَالَتْ نَفْسُهُ إلَىٰ مُحَرَّمٍ فَلْيَأْتِ بِعِبَادَةِ اللهِ كَمَا أَمَرَ اللهُ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ فَإِنَّ ذَلِكَ يَصْرِفُ عَنْهُ السُّوءَ وَالْفَحْشَاءَ»[٣].

وفي أوقات الفتن تكثر حظوظ النفس، ويُزيّنُ الشيطان معاني الرياء والسمعة في قالب إنكار المنكر والصدع بالحق وإثبات الذات وغيرها، فالعاقل الموفَّق الذي يتفطن لهذه المداخل، ويحصِّن نفسه بالإخلاص، ويذكر نفسه قبل أي عمل هل أراد به وجه الله، فعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «دَخَلْتُ عَلَىٰ حَفْصَةَ وَنَسْوَاتُهَا تَنْطِفُ[٤]، قُلْتُ: قَدْ كَانَ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ مَا تَرَيْنَ، فَلَمْ يُجْعَلْ لِي مِنَ

(١) ينظر: جامع البيان، للطبري، (م ١٣/ ص: ١٠٠).
(٢) ينظر: تيسير الكريم الرحمن، للسعدي، (م ١/ ص: ٢١٢).
(٣) ينظر: مجموع الفتاوىٰ، لابن تيمية، (م ١٠/ ص: ٦٣٦).
(٤) قال الخطابي: يريد ذؤابتها تقطر وكل شيء جاء وذهب فقد ناس، والنوس:

الْأَمْرِ شَيْءٌ. فَقَالَتِ: الْحَقْ فَإِنَّهُمْ يَنْتَظِرُونَكَ، وَأَخْشَىٰ أَنْ يَكُونَ فِي احْتِبَاسِكَ عَنْهُمْ فُرْقَةٌ. فَلَمْ تَدَعْهُ حَتَّىٰ ذَهَبَ، فَلَمَّا تَفَرَّقَ النَّاسُ خَطَبَ مُعَاوِيَةُ، قَالَ: مَنْ كَانَ يُرِيدُ أَنْ يَتَكَلَّمَ فِي هَذَا الْأَمْرِ فَلْيُطْلِعْ لَنَا قَرْنَهُ فَلَنَحْنُ أَحَقُّ بِهِ مِنْهُ وَمِنْ أَبِيهِ، قَالَ حَبِيبُ بْنُ مَسْلَمَةَ: فَهَلَّا أَجَبْتَهُ؟ قَالَ عَبْدُ اللهِ: فَحَلَلْتُ حُبْوَتِي، وَهَمَمْتُ أَنْ أَقُولَ: أَحَقُّ بِهَذَا الْأَمْرِ مِنْكَ مَنْ قَاتَلَكَ وَأَبَاكَ عَلَىٰ الْإِسْلَامِ، فَخَشِيتُ أَنْ أَقُولَ كَلِمَةً تُفَرِّقُ بَيْنَ الْجَمْعِ، وَتَسْفِكُ الدَّمَ، وَيُحْمَلُ عَنِّي غَيْرُ ذَلِكَ، فَذَكَرْتُ مَا أَعَدَّ اللهُ فِي الْجِنَانِ، قَالَ حَبِيبٌ: حُفِظْتَ وَعُصِمْتَ»[1].

❁ ❁ ❁

الاضطراب. ينظر: أعلام الحديث، للخطابي، (م ٣ / ص ١٧٢).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب غزوة الخندق وهي الأحزاب، برقم (٤١٠٨).

التوكل على الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: ﴿حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ﴾[آل عمران: ١٧٣] قَالَهَا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَقَالَهَا مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ حِينَ قَالُوا: ﴿إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ﴾[1].

التعليق

التوكل على الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى يرسِّخ الثبات في وقت الفتن، لأنَّ من لجأ إلىٰ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى واعتمد عليه، فقد لجأ إلىٰ القوة التي لا تُهزم، والحصن الذي لا يُهدم، فالمتوكل علىٰ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى موعود بالكفاية، قال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥٓ﴾[الطلاق: ٣]، وقد أخبر الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى عن حال نبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ والصحب الكرام عند ملاقاة الأعداء وما كانوا عليه من عظيم التوكل علىٰ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ﴾ ومثله قول إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ حين أُلقي في النار: ﴿حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ﴾ فهي الصورة التي ينبغي أنْ يكون عليها المؤمن في وقت الفتن، قال ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَقد قَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ﴾[آل عمران: ١٧٣]، فمدحوه

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب تفسير القرآن، سورة آل عمران، باب إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم الآية، برقم (٤٥٦٣).

سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِأَنَّهُ نعم الْوَكِيل لما توكلوا عَلَيْهِ بقَوْلهمْ حَسبنَا الله أَي كافينا الله لَا يسْتَحق الْمَدْح إِنْ لم يجلب لِمَنْ توكل عَلَيْهِ مَنْفَعَة وَيدْفَع عَنهُ مضرَّة، وَالله خير مَنْ توكل الْعباد عَلَيْهِ فَهُوَ نعم الْوَكِيل يجلب لَهُم كل خير وَيدْفَع عَنْهُم كل شَرّ»[1].

وفي قصة موسىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ وقومه توكلوا علىٰ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى وسألوا ربهم أنْ لا يفتنهم بالقوم الظالمين، فجعلوا التوكل مخرجًا لهم من الفتن، قال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿فَقَالُوا عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾[يونس: ٨٥]، قال مجاهد رَحِمَهُ اللَّهُ في تفسير الآية: «لا تسلِّطْهم علينا فيفتنونا»[2].

وفي الفتن قد يجتمع علىٰ الإنسان أمور يصعب دفعُها، لكنَّ التوكلَ دافعٌ وحافظ من الله، قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: «والتوكل من أقوىٰ الأسباب التي يدفع بها العبد ما لا يطيق من أذىٰ الخلق وظلمهم وعدوانهم، وهو من أقوىٰ الأسباب في ذلك؛ فإن الله حسبه أي كافية ومن كان الله كافيه وواقيه فلا مطمعَ فيه لعدوه ولا يضره إلا أذىٰ لا بدَ منه كالحر والبرد والجوع والعطش، وأمَّا أنْ يضره بما يبلغ منه مراده فلا يكون أبدًا وفرقٌ بين الأذىٰ الذي هو في الظاهر إيذاءٌ له وهو في الحقيقة إحسانٌ إليه وإضرار بنفسه وبين الضرر الذي يتشفىٰ به منه، قال بعض السلف: جعل الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى لكل عمل جزاء من جنسه وجعل جزاء التوكل عليه نفس كفايته لعبده فقال: ﴿وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥٓ﴾ ولم يقل نؤته كذا وكذا من الأجر كما قال في الأعمال بل جعل نفسه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى كافيًا عبده المتوكل عليه وحسبه وواقيه، فلو توكل العبد علىٰ الله

(١) ينظر: جامع الرسائل، لابن تيمية، (م ١/ ص: ٨٩).
(٢) ينظر: جامع البيان، للطبري، (م ٤/ ص: ٢١٨).

تَبَارَكَ وَتَعَالَى حق توكله وكادته السموات والأرض ومن فيهن لجعل له مخرجا من ذلك وكفاه ونصره»[1].

قال الشيخ ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وهكذا التوكل عبادة، وهو التفويض إلىٰ الله، والاعتماد عليه في كل الأمور مع الأخذ بالأسباب، فتعتمد علىٰ الله في السلامة من الشر، والعافية من الفتن، وحصول الرزق، وفي دخول الجنة، والنجاة من النار، مع الأخذ بالأسباب المشروعة»[2].

وحقيقة التوكل في أوقات الفتن أن يبذلَ المرء الأسباب الشرعية التي أمر الله بها، والتي من أعظمها تحكيم الكتاب والسنة، والوقوف عند النصوص وامتثالها، وعدم الالتفات إلىٰ المصالح الموهومة التي تُعارِضُ النص، وعدم الالتفات إلىٰ وساوس المخذِّلين المشككين، فإذا بذل المسلم هذه الأسبابَ الشرعية، وفوض أمره إلىٰ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى، واعتمد عليه حصلت له الكفايةُ والوقاية والعاقبة المحمودة.

❁ ❁ ❁

(١) ينظر: بدائع الفوائد، لابن القيم، (م ٢/ ص: ٢٣٩).
(٢) ينظر: شرح ثلاثة الأصول، لابن باز، (م ١/ ص: ٥٤).

الثبات والصبر وتذكر الأجر

عَنْ عُتْبَةَ بْنِ غَزْوَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَخِي بَنِي مَازِنِ بْنِ صَعْصَعَةَ وَكَانَ مِنَ الصَّحَابَةِ أَنَّ نَبِيَّ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ مِنْ وَرَائِكُمْ أَيَّامَ الصَّبْرِ، الْمُتَمَسِّكُ فِيهِنَّ يَوْمَئِذٍ بِمِثْلِ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ لَهُ كَأَجْرِ خَمْسِينَ مِنْكُمْ»، قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللهِ، أَوْ مِنْهُمْ؟ قَالَ: «بَلْ مِنْكُمْ[1]».

التعليق

من حكم وقوع الفتن اختبارُ الصبر والثبات؛ قال الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً أَتَصْبِرُونَ ۗ وَكَانَ رَبُّكَ بَصِيرًا﴾[الفرقان: ٢٠]، وقد يتعرض المرءُ في وقت الفتن للاستخفاف ولكنَّ العاقلَ من يتحلَّىٰ بالصبر، قال الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ ۖ وَلَا يَسْتَخِفَّنَّكَ الَّذِينَ لَا يُوقِنُونَ﴾[الروم: ٦٠]، والصبر في وقت الفتن له أجر عظيم، وموعود كريم، قال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا فُتِنُوا ثُمَّ جَاهَدُوا وَصَبَرُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [النحل: ١١٠]، وقال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ ۗ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ﴾[البقرة: ١٥٥]، وحديث الباب دليلٌ علىٰ عظمة أجر الصابر في وقت البلاء والفتن، كما أن الصبرَ في وقت الفتنة عنوانُ السعادة الحقيقية، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «إنَّ السعيد لَمَن جُنِبَ الفتن، ولَمَن ابتُلِي فصبر

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، برقم (١٥٣٨٨)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة، برقم (٤٩٤).

فواها»[1]، وما أعظم وصية النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ التي رواها عنه أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «اصبروا، لا يأتي زمانٌ إلا والذي بعده شرٌ منه، حتىٰ تلقوا ربكم، سمعت هذا من نبيكم»[2]، وجاء عن معاوية بن أبي سفيان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال سمعت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يقول: «إنه لم يبقَ من الدنيا إلا بلاءٌ وفتن، فأعدوا للبلاء صبرا»[3].

قال ابن تيمية: «عامة الفتن التي وقعت من أعظم أسبابها قلةُ الصبر؛ إذ الفتنةُ لها سببان: إمَّا ضعف العلم، وإمَّا ضعف الصبر، فإنَّ الجهل والظلم أصلُ الشر، وفاعل الشر إنما يفعله لجهله بأنه شرٌ، وتكون نفسه تريده فبالعلم يزول الجهل، وبالصبر يُحبَس الهوىٰ والشهوة فتزول تلك الفتنة»[4]، وقال: «ولا تقع فتنة إلا مِن ترك ما أمر الله به، فإنه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أمر بالحق وأمر بالصبر، والفتنة إما تركُ الحق وإما ترك الصبر»[5]، وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: «فليس لِمَن قد فُتِن بفتنة دواءٌ مثلُ الصبر، فإنْ صبر كانت الفتنة مُمَحِّصةً له، ومُخَلِّصةً من الذنوب، كما يُخَلِّص الكيرُ خبثَ الذهب والفضة.

فالفتنة كير القلوب، ومحك الإيمان، وبها يتبين الصادق من الكاذب: قال تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَلَقَدْ فَتَنَّا ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ ۖ فَلَيَعْلَمَنَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ وَلَيَعْلَمَنَّ ٱلْكَـٰذِبِينَ﴾[العنكبوت: ٣].

(١) أخرجه أبوداود في سننه، كتاب الفتن، باب النهي عن السعي في الفتنة، برقم (٤٢٦٣)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة، برقم (٩٧٥).
(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الفتن، باب لا يأتي زمان إلا والذي بعده شر منه، برقم (٧٠٦٧).
(٣) أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب الفتن، باب شدة الزمان، برقم (٣٠٣٥)، وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه، برقم (٣٠٣٥).
(٤) ينظر: المستدرك علىٰ الفتاوىٰ، لابن تيمية، (م ٥/ ص: ١٢٧).
(٥) ينظر: الاستقامة، لابن تيمية، (م ١/ ص: ٣٩).

فالفتنة قَسَمَت الناسَ، إلىٰ صادقٍ وكاذبٍ ومؤمن ومنافق، وطيبٍ وخبيثٍ، فمن صبر عليها كانت رحمةً في حقه، ونجا بصبره من فتنة أعظمَ منها، ومن لم يصبر عليها وقع في فتنة أشدَ منها»[(١)].

والموفَق في وقت الفتن من يَثبُت علىٰ الحق ولا يتلون ولا يتغير، وقد أثنىٰ الله علىٰ أهل الثبات بقوله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ ۖ فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُۥ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ ۖ وَمَا بَدَّلُوا۟ تَبْدِيلًا﴾[الأحزاب: ٢٣]، فيتميز أهلُ السنة بالثبات والصبر في أوقات الفتن، قال ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «بل هم أعظمُ الناس صبرًا علىٰ ذلك، وإن امتُحِنوا بأنواع المحن والفتن، وهذه حالُ الأنبياء واتباعهم»[(٢)]، وقد ذم السلف كثرةَ التقلب والتلوُّن وعدم الثبات، قال حذيفة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: «فَاعْلَمْ أَنَّ الضَّلَالَةَ حَقَّ الضَّلَالَةِ أَنْ تَعْرِفَ مَا كُنْتَ تُنْكِرُ، وَأَنْ تُنْكِرَ مَا كُنْتَ تَعْرِفُ، وَإِيَّاكَ وَالتَّلَوُّنَ فِي دِينِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ، فَإِنَّ دِينَ اللهِ وَاحِدٌ»[(٣)].

❁❁❁

(١) ينظر: إغاثة اللفهان، لابن القيم، (م ٢/ ص: ١٢٦).
(٢) ينظر: مجموع الفتاوىٰ، لابن تيمية، (م ٤/ ص: ٥٠).
(٣) ينظر: شرح أصول اعتقاد أهل السنة، للالكائي، (م ١/ ص: ١٠١).

الحفاظ على القلب من الختم

عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: أَيُّكُمْ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ يَذْكُرُ الْفِتَنَ؟ فَقَالَ قَوْمٌ: نَحْنُ سَمِعْنَاهُ، فَقَالَ: لَعَلَّكُمْ تَعْنُونَ فِتْنَةَ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَجَارِهِ؟ قَالُوا: أَجَلْ. قَالَ: تِلْكَ تُكَفِّرُهَا الصَّلَاةُ وَالصِّيَامُ وَالصَّدَقَةُ، وَلَكِنْ أَيُّكُمْ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ الْفِتَنَ الَّتِي تَمُوجُ مَوْجَ الْبَحْرِ؟ قَالَ حُذَيْفَةُ: فَأَسْكَتَ الْقَوْمُ، فَقُلْتُ: أَنَا، قَالَ: أَنْتَ؟ لِلهِ أَبُوكَ، قَالَ حُذَيْفَةُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «تُعْرَضُ الْفِتَنُ عَلَى الْقُلُوبِ كَالْحَصِيرِ عُودًا عُودًا، فَأَيُّ قَلْبٍ أُشْرِبَهَا نُكِتَ[1] فِيهِ نُكْتَةٌ سَوْدَاءُ، وَأَيُّ قَلْبٍ أَنْكَرَهَا نُكِتَ فِيهِ نُكْتَةٌ بَيْضَاءُ، حَتَّى تَصِيرَ عَلَى قَلْبَيْنِ: عَلَى أَبْيَضَ مِثْلِ الصَّفَا[2]، فَلَا تَضُرُّهُ فِتْنَةٌ مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ، وَالْآخَرُ أَسْوَدُ مُرْبَادًّا[3] كَالْكُوزِ، مُجَخِّيًا[4] لَا يَعْرِفُ مَعْرُوفًا، وَلَا يُنْكِرُ مُنْكَرًا إِلَّا مَا أُشْرِبَ مِنْ هَوَاهُ»[5].

---

(١) وَأَصْلُهُ مِنَ النَّكْتِ بِالْحَصَى، وَنَكَتَ الْأَرْضَ بِالْقَضِيبِ، وَهُوَ أَنْ يُؤَثِّرَ فِيهَا بِطَرَفِهِ، ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير الجزري، (م ٥/ ص: ١١٣).

(٢) وهو الحَجَرُ الأملسُ الذي لا يَعْلَقُ به شيءٌ، ينظر: المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم، للقرطبي، (م ١/ ص: ٣٥٨).

(٣) وَالرُّبْدَةُ إِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ مِنْ بَيَاضٍ يَسِيرٍ يُخَالِطُ السَّوَادَ كَلَوْنِ أَكْثَرِ النَّعَامِ وَمِنْهُ قِيلَ لِلنَّعَامَةِ رَبْدَاءُ، ينظر: شرح صحيح مسلم، للنووي، (م ٢/ ص: ٣٢٨).

(٤) الْمُجَخِّي: الْمَائِلُ عَنِ الِاسْتِقَامَةِ وَالِاعْتِدَالِ، فَشَبَّهَ الْقَلْبَ الَّذِي لَا يَعِي خَيْرًا بِالْكُوزِ الْمَائِلِ الَّذِي لَا يَثْبُتُ فِيهِ شَيْءٌ، ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير الجزري، (م ١/ ص: ٢٤٢).

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان أن الإسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا وأنه يأرز بين المسجدين، برقم (١٤٤).

التعليق

القلوب إما بيضاء نقية صادقة لا تضرها الفتن لأنها كالزجاجة التي ترىٰ الفتن مِن ورائها ولا تصل لجوفها، وإما قلوب سوداء مختومة منكوسة تتشرَّب الفتنَ كالإسفنجة التي تمتص ما يَرِدُ عليها، وقد شُبِّه القلب الأبيض في حديث الباب بالصفا وهو الحجر الأملس إشارةً إلىٰ القوة والصلابة علىٰ الحق وعدم تطرق الخلل إليه كالحجر الأملس الذي لا يعلق به شيء، وهذا يؤكد ضرورة العناية بالقلوب في وقت الفتن والحفاظ عليها من الختم والانتكاسة، لا سيما مع شدة تقلُّبها وتغيرها، قَالَ الْمِقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لَا أَقُولُ فِي رَجُلٍ خَيْرًا وَلَا شَرًّا حَتَّىٰ أَنْظُرَ مَا يُخْتَمُ لَهُ، يَعْنِي: بَعَدَ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ قِيلَ: وَمَا سَمِعْتَ؟ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَقَلْبُ ابْنِ آدَمَ أَشَدُّ انْقِلَابًا مِنَ الْقِدْرِ إِذَا اجْتَمَعَتْ غَلْيًا»[1].

فالفتن تُعْرَض علىٰ القلوب، فإذا عُرِضت عليك الفتنة الأولىٰ فرضيتَها؛ نُكِت في قلبك نكتةٌ سوداء، ثم عُرضت الفتنة الثانية فرضيتها جُعِل في قلبك نكتةٌ سوداء، وهكذا يستمر القلب في قبول الفتن حتىٰ يصبح أسودًا كالكوز المنكوس، لا ينتفع بالنصوص والمواعظ والنصح والتذكير، ويجعل المعيار في قبول الأمور الهوىٰ، بسبب ختم القلب.

ومن فوائد هذا الحديث أنَّ كثيرًا من الصحابة اجتهد في التعرف علىٰ

(١) أخرجه أحمد في مسنده، مسند الأنصار رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، حديث المقداد بن الأسود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، برقم (٢٤٢٨٢).

الفتن التي ستعصف بالأمة، وتبين طريق النجاة والخلاص منها، ومن هؤلاء بل في مقدمتهم حذيفة بن اليمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهذا مما ينبغي علىٰ المرء أن يحرص عليه فهو أمر محمود حافظٌ للإنسان من الشرور.

قال ابن هبيرة رَحِمَهُ اللَّهُ في شرح حديث الباب: «القلب تُعرض عليه الفتنةُ، وأصل الفتنة الامتحان والاختبار، وذلك أنه قل ما يمر علىٰ الآدمي حالٌ إلا ويجوز أن يكون مختبراً بها، فإذا أتته حالُ فتنةٍ عرف الشيطان أنها له في الآدمي حالُ انتهاز فرصةٍ واهتبالُ غرةٍ فجعلها مركبًا لكيده وشوكةً لإشراكه، فإن كان القلب لم يرسخ فيه الإيمان، بل هو طفا عليه طفوًا كطحلب علىٰ الماء، لم يكن ما يصدم الفتن منه ذا رسوخ ولا تمكن، فيتزلزل للفتنة وتنقطع فيشربها القلب، فبقدر ما ينكشف من القلب لها يُنكت فيه نكتة سوداء من ذلك الحيز الذي دخلت الفتنة فيه منه؛ لأن القلب يشتمل علىٰ معان، فإذا جاءته الفتنة من معنىٰ من تلك المعاني فأُشرِبَها اسوّد ذلك الموضع الآخر، فلا يزال هكذا حتىٰ يسودَ قلبه كلُّه من جميع جوانبه، وتصوير ذلك أنه لو علق مصباح في زجاجة، وكانت الزجاجة صافية من نواحيها كلها، فإنها تضيء من جميع جهاتها، فلو صادفها من جانب من جوانبها دخان، وتكرر عليها، ولم يُمط عنها فإن ذلك الموضع يسود فلو قد كان ذلك في جميع أجزائها لأظلمت من سائر نواحيها»[1].

والختم علىٰ القلب من أسبابه البعد عن العلم واتباع الأهواء، والتي تنتشر وقت الفتن، قال ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ حَتَّىٰٓ إِذَا خَرَجُوا۟ مِنْ عِندِكَ قَالُوا۟ لِلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ مَاذَا قَالَ ءَانِفًا ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ طَبَعَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَٱتَّبَعُوٓا۟ أَهْوَآءَهُمْ

(١) ينظر: الإفصاح عن معاني الصحاح، لابن هبيرة، (م ٢/ ص: ٢٤٠).

﴿١٦﴾ ﴿وَٱلَّذِينَ ٱهۡتَدَوۡاْ زَادَهُمۡ هُدٗى وَءَاتَىٰهُمۡ تَقۡوَىٰهُمۡ﴾[محمد: ١٦، ١٧]، فَذكر الَّذين أُوتُوا الْعلم وهم الَّذين يعلمُونَ أَن مَا أنزل إِلَيْهِ من ربه الْحق ويفقهون مَا جَاءَ بِهِ، وَذكر المطبوع علىٰ قُلُوبهم فَلَا يفقهُونَ إِلَّا قَلِيلا الَّذين اتبعُوا أهوائهم يَسْأَلُونَهُمْ مَاذَا قَالَ الرَّسُول آنِفا وَهَذِه حَال من لم يفقه الْكتاب وَالسّنة بل يسْتَشْكل ذَلِك فَلَا يفقهه أَو قَرَأَهُ متعارضا متناقضا وَهِي صفة الْمُنَافِقين، ثمَّ ذكر صفة الْمُؤمنِينَ فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱهۡتَدَوۡاْ زَادَهُمۡ هُدٗى﴾ زِيَادَة الْهَدْي وَهُوَ ضد الطَّبْع علىٰ قُلُوب أُولَئِكَ، ﴿وَءَاتَىٰهُمۡ تَقۡوَىٰهُمۡ﴾ وَهُوَ ضد اتِّبَاع أُولَئِكَ الْأَهْوَاء»[1].

❁ ❁ ❁

(١) ينظر: جامع الرسائل، لابن تيمية، (م ٢/ ص: ٢٠٨).

لزوم تقوى الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى

عَنِ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: وَعَظَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا بَعْدَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ مَوْعِظَةً بَلِيغَةً ذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ وَوَجِلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، فَقَالَ رَجُلٌ: إِنَّ هَذِهِ مَوْعِظَةُ مُوَدِّعٍ، فَمَاذَا تَعْهَدُ إِلَيْنَا يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللهِ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ يَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ؛ فَإِنَّهَا ضَلَالَةٌ، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَعَلَيْهِ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ[1]»[2].

التعليق

التقوى لها ثمار عظيمة؛ وآثار كريمة في الدنيا والآخرة؛ منها النجاة من الفتن، والخروج من المآزق والمحن، قال الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مَخۡرَجٗا﴾ [الطلاق: ٢]، كما أن التقوى تبعد المرء عن الحيرة وتُورثه نور البصيرة والتفريق

(١) النَّوَاجِذُ مِنَ الْأَسْنَانِ: الضَّوَاحِكُ، وَهِيَ الَّتِي تَبْدُو عِنْدَ الضَّحِكِ، ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير الجزري، (م١/ ص: ٢٠).

(٢) أخرجه ابوداود في سننه، كتاب السنة، باب في لزوم السنة، برقم (٤٦٠٧)، الترمذي في سننه واللفظ له، أبواب العلم عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع، برقم (٢٦٧٦)، وابن ماجه في سننه، أبواب السنة، باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين، برقم (٢٤)، وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب، برقم (٣٧).

بين الحق والباطل، قال الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تَتَّقُواْ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّكُمۡ فُرۡقَانٗا ﴾[الأنفال: ٢٩]، قال ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَإِذَا كَانَ الْقَلْبُ مَعْمُورًا بِالتَّقْوَىٰ انْجَلَتْ لَهُ الْأُمُورُ وَانْكَشَفَتْ»(١)، وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وكلما قوي الإيمان في القلب قوي انكشاف الأمور له؛ وعرف حقائقها من بواطلها وكلما ضعف الإيمان ضعف الكشف وذلك مثل السراج القوي والسراج الضعيف في البيت المظلم؛ ولهذا قال بعض السلف في قوله: «نور علىٰ نور» قال: هو المؤمن ينطق بالحكمة المطابقة للحق وإن لم يسمع فيها بالأثر فإذا سمع فيها بالأثر كان نورا علىٰ نور»(٢).

ولأهمية التقوىٰ نجد في حديث الباب أولَ وصية للمسلمين بعد ذكر اختلاف الأمة الوصية بالتقوىٰ، ففيه بيان الداء والدواء، وقد جاءت وصية مودع، ليُتمسكَ بها ويُعرفَ قدرُها، وعَنْ بَكْرٍ المُزَنِيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ قَالَ:لَمَّا كَانَتْ فِتْنَةُ بْنِ الأَشْعَثِ قَالَ طَلْقُ بْنُ حَبِيبٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «اتَّقُوهَا بِالتَّقْوَىٰ» فَقِيلَ لَهُ: «صِفْ لَنَا التَّقْوَىٰ»، فَقَالَ: «العَمَلُ بِطَاعَةِ اللهِ، عَلَىٰ نُورٍ مِنَ اللهِ، رَجَاءَ ثَوَابِ اللهِ، وَتَرْكُ مَعَاصِي اللهِ عَلَىٰ نُورٍ مِنَ اللهِ، مَخَافَةَ عَذَابِ اللهِ»(٣)، ومن جميل ما ورد من الأثر في هذا الباب ما جاء عن هلال الوزّان رَحِمَهُ ٱللَّهُ قال: «قَالَ: حَدَّثَنَا شيخنا القديم عبد الله بن عكيم، وكان قد أدرك الجاهلية، أنه أرسل إليه الحجاج بن يوسف فقام فتوضأ، ثم صلىٰ ركعتين، ثم قَالَ: اللَّهم إنك تعلم أني لم أزنِ قط، ولم أسرق قط، ولم آكل مال يتيم قط، ولم أقذف محصنة قط،

(١) ينظر: مجموع الفتاوىٰ، لابن تيمية، (م ٢٠/ ص: ٤٥).
(٢)) ينظر: مجموع الفتاوىٰ، لابن تيمية، (م ٢٠/ ٤٦).
(٣) أخرجه ابن المبارك في الزهد، برقم (١٠٥٤)، وأخرجه البيهقي في الزهد الكبير، برقم (٩٦٥).

إن كنت صادقًا فادرأ عني شره»[(١)]، وهذا من التوسل بحقيقة التقوى وهو ترك المناهي، فحصل له السلامة، فمن أراد السلامة من الفتن فليزم التقوى والإخبات والصدق مع الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى، قال الحافظ ابن حجر: «صاحبُ الصدق مع الله لا تضره الفتن»[(٢)].

ومن الدقائق في جعل التقوى سببا للنجاة من الفتن، أن التقوى والهوى خطان لا يلتقيان، والفتن تنتج من الأهواء، وكلما عظمت التقوى قل الهوى فيقل التأثر بالفتن، قال ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ -عن التقوى-: «وَهُوَ ضد اتِّبَاع أُولَئِكَ الْأَهْوَاء، فَصَاحب التَّقْوَى ضد صَاحب الْأَهْوَاء كَمَا قَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ وَنَهَى ٱلنَّفْسَ عَنِ ٱلْهَوَىٰ ﴿٤٠﴾ فَإِنَّ ٱلْجَنَّةَ هِىَ ٱلْمَأْوَىٰ﴾[النازعات: ٤٠، ٤١]، وَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿إِذْ جَعَلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ فَأَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَعَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ وَأَلْزَمَهُمْ كَلِمَةَ ٱلتَّقْوَىٰ وَكَانُوٓا۟ أَحَقَّ بِهَا وَأَهْلَهَا﴾[الفتح: ٢٦]»[(٣)].

وأوقات الفتن تحتاج إلى الصبر والتقوى، فبالصبر على المقدور، والتقوى بفعل المأمور وترك المحظور، يتحقق عزم الأمور، ويحصل للمرء السلامة من الأذى والفتن والسوء والشرور، ولعل ذلك من أسباب اقتران التقوى والصبر في آيات كثيرة، قال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَإِن تَصْبِرُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْـًٔا﴾[آل عمران: ١٢٠]، وقال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَإِن تَصْبِرُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ فَإِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ﴾[آل عمران: ١٨٦].

(١) ينظر: تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي، (م ١١/ ص: ١٦٩).
(٢) ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر، (م ٦/ ص: ٤٨٣).
(٣) ينظر: جامع الرسائل، لابن تيمية، (م ٢/ ص: ٢٠٨).

والخلاصة: كما قال ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَمَنْ اعْتَبَرَ أَحْوَالَ الْعَالَمِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا وَمَا يُعَاقَبُ بِهِ مَنْ يَسْعَىٰ فِي الْأَرْضِ بِالْفَسَادِ وَسَفْكِ الدِّمَاءِ بِغَيْرِ حَقٍّ وَأَقَامَ الْفِتَنَ وَاسْتَهَانَ بِحُرُمَاتِ اللهِ عَلِمَ أَنَّ النَّجَاةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لِلَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ»[1].

قال الشيخ ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «والواجب علىٰ المسلمين دائما أن يتقوا الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ، وأن يستقيموا علىٰ دينه، وأن يحذروا ما حرّم الله عليهم من قول وعمل؛ لأن الطاعات هي سبب الخير في الدنيا والآخرة، وهي سبب الأمن والسعادة وإطفاء الفتن، أما المعاصي فهي أسباب الشر في الدنيا والآخرة، وكل خير في الدنيا والآخرة فسببه طاعة الله واتباع شريعته، وكل شر في الدنيا والآخرة فسببه معصية الله والكفر به والانحراف عن دينه»[2].

(١) ينظر: مجموع الفتاوىٰ، لابن تيمية، (م ١٦/ ص: ٢٥٠).
(٢) ينظر: مجموع الفتاوىٰ، لابن باز، (م ٦/ ص: ١٣٧).

الإقبال على العبادة في وقت الفتن

عَنِ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «الْعِبَادَةُ فِي الْهَرْجِ[1] كَهِجْرَةٍ إِلَيَّ»[2].

التعليق

العبادة في وقت الفتن من أسباب العصمة من الفتن، لأنها تشغل صاحبها عن الخوض فيما لا يعنيه، كما أنها تورثه الخشية والخوف من الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى، ولذلك جعل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ ثواب العبادة في الفتن كثواب المهاجر إليه[3]، فالمنقطع للعبادة في الفتنة فرَّ عن الناس بدينه إلىٰ الاعتصام بعبادة ربه، فهو مهاجر إلىٰ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى[4]، قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ في شرح الحديث: «الْمُرَادُ بِالْهَرْجِ هُنَا الْفِتْنَةُ وَاخْتِلَاطُ أُمُورِ النَّاسِ، وَسَبَبُ كَثْرَةِ فَضْلِ الْعِبَادَةِ

(١) هَرْجٌ: أَيْ قَتَّالٌ وَاخْتِلَاطٌ، وَقَدْ هَرَجَ النَّاسُ يَهْرِجُونَ هَرْجًا، إِذَا اخْتَلَطُوا، وَقَدْ تَكَرَّرَ فِي الْحَدِيثِ، وَأَصْلُ الْهَرْجِ: الْكَثْرَةُ فِي الشَّيْءِ وَالِاتِّسَاعُ، ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير الجزري، (م ٥/ ص: ٢٥٧).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب فضل العبادة فِي الهرج، برقم (٢٩٨٤)، والترمذي في سننه، أبواب الفتن عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، باب ما جاء في الهرج والعبادة فيه، برقم (٢٢٠١)، وابن ماجه في سننه، أبواب الفتن، باب الوقوف عند الشبهات، برقم (٣٩٨٥).

(٣) ينظر: فيض القدير، للمناوي، (م ٤/ ص: ٣٧٣).

(٤) ينظر: إكمال إكمال المعلم، للأبي، (م ٧/ ص: ٢٨٣).

فِيهِ أَنَّ الناس يغفلون عنها ويشتغلون عنها ولا يتفرغ لها إلا أفرادٌ»[1]، وقد حث النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ علىٰ المبادرة بالأعمال الصالحة قبل تظاهر الفتن، «بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ فِتَنًا كَقِطَعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ...»[2]، ومن العبادات التي لها أثر أبلغ في زمن الفتن الصلاة، فعَن أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَتِ: «اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةً فَزِعًا يَقُولُ: «سُبْحَانَ اللهِ، مَاذَا أُنْزِلَ اللَّهُ مِنَ الْخَزَائِنِ، وَمَاذَا أُنْزِلَ مِنَ الْفِتَنِ، مَنْ يُوقِظُ صَوَاحِبَ الْحُجُرَاتِ يُرِيدُ أَزْوَاجَهُ لِكَيْ يُصَلِّينَ رُبَّ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةٍ فِي الْآخِرَةِ»[3]، قال الباجي رَحِمَهُ اللَّهُ: «قَالَ سَحْنُونٌ فِي الْعُتْبِيَّةِ مَعْنَاهُ أَيْقِظُوا نِسَائِي يَسْمَعْنَ يُرِيدُ مَا ظَهَرَ إِلَيْهِ مِنْ وُقُوعِ الْفِتَنِ وَيُحَذِّرُهُنَّ مِنْ ذَلِكَ فَيَفْزَعْنَ إِلَىٰ الصَّلَاةِ وَالدُّعَاءِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَعْمَالِ الْبِرِّ مِمَّا يُرْجَىٰ أَنَّهُ يَدْفَعُ اللهُ بِهِ عَنْهُنَّ الْفِتَنَ، وَهَذِهِ سُنَّةٌ فِي أَنْ يَفْزَعَ الْإِنْسَانُ إِلَىٰ الصَّلَاةِ وَالدُّعَاءِ عِنْدَمَا يَطْرَأُ مِنْ الْآيَاتِ وَالْأُمُورِ الْمُخَوِّفَةِ قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَمَا نُرْسِلُ بِالْآيَاتِ إِلَّا تَخْوِيفًا﴾[الإسراء: ٥٩]، وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فِي الْكُسُوفِ: «فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَافْزَعُوا إِلَى الصَّلَاةِ»[4]، وقال ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: «وفي الحديث: الندب إلىٰ الدعاء والتضرع عند نزول الفتنة، ولا سيما في الليل، لرجاء وقت الإجابة»[5]، ومن العبادات المؤثرة في زمن الفتن الاستغفار، قال تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾[الأنفال: ٣٣]، ومن العبادات المهمة في وقت

(١) ينظر: شرح صحيح مسلم، للنووي، (م ١٨/ ص: ٨٨).
(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب الحث علىٰ المبادرة بالأعمال قبل تظاهر الفتن، برقم (١١٨).
(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الفتن، باب لا يأتي زمان إلا الذي بعده شر منه، برقم (٧٠٦٩).
(٤) ينظر: المنتقىٰ، للباجي، (م ٧/ ص: ٢٢٥).
(٥) ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر، (م ١٣/ ص: ٢٣).

الفتن التوبة، قال تَبَارَكَ وَتَعَالَى عن المنافقين: ﴿أَوَلَا يَرَوْنَ أَنَّهُمْ يُفْتَنُونَ فِي كُلِّ عَامٍ مَّرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ لَا يَتُوبُونَ وَلَا هُمْ يَذَّكَّرُونَ﴾[التوبة: ١٢٦]، فالله جَلَّ وَعَلَا يفتنهم ويبتليهم ليرجعوا ويتوبوا إليه ولكنهم لا يفعلون، وعموم الطاعات لها أثر في دفع الفتن والسلامة منها.

ومن مقاصد العبادة وقت الفتن أنَّ من ينشغل بالتعبدات المختلفة لا يجد وقتا يضيعه في الفتن والجدال والمراء وغيرها من مذكيات الفتن.

كما أن العبادات وآثارها توقد الذهن بالحكمة والبصيرة، مع ما يجد العبد من تسديد الله وتأييده وتوفيقه كما في حديث الولي، قال ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ومن كان توفيق الله له كذلك فكيف لا يكون ذا بصيرة نافذة ونفس فعالة»[(١)]، وفي قوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَالصَّلَاةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ»[(٢)]، قال ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فمن كان معه نور وبرهان وضياء، كيف لا يعرف حقائق الأشياء»[(٣)].

❁❁❁

(١) ينظر: مجموع الفتاوى، لابن تيمية، (م ٢٠/ ص: ٤٣).
(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب فضل الوضوء، برقم (٢٢٣).
(٣) ينظر: مجموع الفتاوى، لابن تيمية، (م ٢٠/ ص: ٤٣).

الدعاء والتعوذ بالله من الفتن

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: وَلَمْ أَشْهَدْهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَلَكِنْ حَدَّثَنِيهِ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «تَعَوَّذُوا بِاللهِ مِنَ الْفِتَنِ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ»، قَالُوا: نَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الْفِتَنِ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ»[1].

التعليق

اللجوء إلىٰ الله بالدعاء يكون في كل وقت لأنه الباب الذي لا يوصد بين العبد وربه، لكن يتأكد في مواطن منها أوقات الفتن والاختلاف، فيسأل العبد ربه السلامة والعافية من الفتن، ويتعوذ بالله من الفتن ظاهرة كانت أو باطنة، لأن الإنسان مهما بلغ من العلم والعمل فهو ضعيف أمام الفتن، والقلوب تتقلب، وقد يُوكَل المرء إلىٰ نفسه، فالدعاء سلاح عظيم يغفل عنه الناس في الفتن، وهو حلية الأنبياء، ومفزع الأتقياء، بل يُشرع للعبد الدعاءُ بالموت خشية الفتن؛ ففي الحديث: «وَإِذَا أَرَدْتَ فِتْنَةً فِي قَوْمٍ فَتَوَفَّنِي غَيْرَ مَفْتُونٍ»[2]، وفي

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه، برقم (٢٨٦٧).

(٢) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب تفسير القرآن عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، باب ومن سورة ص، برقم (٣٢٣٥)، وأحمد في مسنده، مسند الأنصار رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، حديث معاذ بن جبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، برقم (٢٢٥٣٦)، وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي برقم (٢٥٨٢).

الحديث الآخر: «اثْنَتَانِ يَكْرَهُهُمَا ابْنُ آدَمَ: الْمَوْتُ، وَالْمَوْتُ خَيْرٌ لِلْمُؤْمِنِ مِنَ الْفِتْنَةِ، وَيَكْرَهُ قِلَّةَ الْمَالِ، وَقِلَّةُ الْمَالِ أَقَلُّ لِلْحِسَابِ»(١).

وقد حثنا الله على الدعاء في حال الاختلاف وسؤاله الهداية؛ قال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿قُلِ اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ أَنتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِي مَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾[الزمر: ٤٦]، وقد ترجمه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ عمليًا، فعن أبي سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ نَبِيُّ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَفْتَتِحُ صَلَاتَهُ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ؟ قَالَتْ: كَانَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ افْتَتَحَ صَلَاتَهُ: «اللَّهُمَّ رَبَّ جَبْرَائِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَافِيلَ، فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ، اهْدِنِي لِمَا اخْتُلِفَ فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِكَ، إِنَّكَ تَهْدِي مَنْ تَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ»(٢)، ومن ذلك عموم الاستعاذات من الفتن كفتنة الدنيا والدجال ونحوها، فعَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يُعَلِّمُنَا هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ كَمَا تُعَلَّمُ الْكِتَابَةُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ نُرَدَّ إِلَى أَرْذَلِ الْعُمُرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا وَعَذَابِ الْقَبْرِ»(٣)، وعَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَدْعُو فِي الصَّلَاةِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَفِتْنَةِ الْمَمَاتِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْمَأْثَمِ وَالْمَغْرَمِ»، فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ: مَا أَكْثَرَ مَا تَسْتَعِيذُ مِنَ الْمَغْرَمِ؟ فَقَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَرِمَ، حَدَّثَ فَكَذَبَ، وَوَعَدَ فَأَخْلَفَ»(٤).

(١) أخرجه أحمد في مسنده، مسند الأنصار رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، حديث محمود بن لبيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، برقم (٢٤١١٤)، وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب، برقم (٣٢١٠).
(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه، برقم (٧٧٠).
(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الدعوات، باب التعوذ من فتنة الدنيا، برقم (٦٣٩٠).
(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأذان، باب الدعاء قبل السلام، برقم (٨٣٢)، ومسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب ما يستعاذ منه في الصلاة، برقم (٥٨٩).

الأَرْبَعُونَ المُنْجِيَة مِن الفِتَنِ المُرْدِيَة

والفتن محيرة مهلكة، والدعاء والتعوُّذ منجاة، وقد جاء عن حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قوله: «لَيَأْتِيَنَّ عَلَىٰ النَّاسِ زَمَانٌ لَا يَنْجُو فِيهِ إِلَّا الَّذِي يَدْعُو بِدُعَاءِ كَدُعَاءِ الْغَرِيقِ»![1]، وهذا يدل علىٰ معنىٰ الإلحاح ودعاء المضطر والمكروب وقت الفتن، بل ولذلك دأب الصحابة وأهل الصلاح علىٰ التعوذ من الفتن، كان عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يتعوذ ويقول: «نَعُوذُ بِاللهِ مِنْ سُوءِ الْفِتَنِ»[2]، وكان عمار بن ياسر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقول: «أَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الْفِتَنِ»[3]، وكان ابن أبي مليكة رَحِمَهُ اللَّهُ يقول: «اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ أَنْ نَرْجِعَ عَلَىٰ أَعْقَابِنَا، أَوْ نُفْتَنَ عَنْ دِينِنَا»[4]، وكان يوسف بن أسباط رَحِمَهُ اللَّهُ إذا ختم القرآن يقول: «اللهم لا تفتنا»[5]، وعن عَبْدَ اللهِ بْنَ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ يذكُر عن أبيه الصحابي: «أَنَّه قامَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ حِينَ نَشَبَ النَّاسُ فِي الْفِتْنَةِ، ثُمَّ نَامَ فَأُرِيَ فِي الْمَنَامِ، فَقِيلَ لَهُ: «قُمْ فَسَلِ اللهَ أَنْ يُعِيذَكَ مِنَ الْفِتْنَةِ الَّتِي أَعَاذَ مِنْهَا صَالِحَ عِبَادِهِ» فَقَامَ يُصَلِّي ثُمَّ اشْتَكَىٰ فَمَا خَرَجَ إِلَّا جَنَازَةً»[6].

❁ ❁ ❁

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، كتاب الفتن، من كره الخروج في الفتنة وتعوذ منها، برقم (٣٨٣٠٠).
(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الفتن، باب التعوذ من الفتن، برقم (٧٠٨٩).
(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلاة، باب التعاون في بناء المسجد، برقم (٤٤٧).
(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الرقاق، باب في الحوض وقول الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ إنا أعطيناك الكوثر، برقم (٦٥٩٣)، ومسلم في صحيحه، كتاب الفضائل، باب إثبات حوض نبينا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ وصفاته، برقم (٢٢٩٣).
(٥) ينظر: مختصر قيام الليل، للمروزي، (ص: ٢٦١).
(٦) ينظر: الحلية، لأبي نعيم، (م ١/ ص: ١٧٨).

لزوم جماعة المسلمين وإمامهم

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «**مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ** وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ فَمَاتَ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً، وَمَنْ قَاتَلَ تَحْتَ رَايَةٍ عِمِّيَّةٍ[1]، يَغْضَبُ لِعَصَبَةٍ[2]، أَوْ يَدْعُو إِلَى عَصَبَةٍ، أَوْ يَنْصُرُ عَصَبَةً فَقُتِلَ فَقِتْلَةٌ جَاهِلِيَّةٌ، وَمَنْ خَرَجَ عَلَى أُمَّتِي يَضْرِبُ بَرَّهَا وَفَاجِرَهَا، وَلَا يَتَحَاشَى[3] مِنْ مُؤْمِنِهَا وَلَا يَفِي لِذِي عَهْدٍ[4] عَهْدَهُ، فَلَيْسَ مِنِّي وَلَسْتُ مِنْهُ»[5].

التعليق

لزوم الجماعة أصلٌ من أصول الإسلام وقواعده العظام، وله ثمارٌ عظيمة في الثبات على الدين والسنة، والنجاة من الفتن والفرقة، وهذا الأصل وإن كان مضطردا في كل الأوقات إلا أنه في أوقات الفتن آكدُ لما فيه من حسم الفتن وكفها.

(١) هِيَ بِضَمِّ الْعَيْنِ وَكَسْرِهَا لُغَتَانِ مَشْهُورَتَانِ، وَالْمِيمُ مَكْسُورَةٌ مُشَدَّدَةٌ، وَالْيَاءُ مُشَدَّدَةٌ أَيْضًا، قَالُوا: هِيَ الْأَمْرُ الْأَعْمَى لَا يَسْتَبِينُ وَجْهُهُ، ينظر: شرح صحيح مسلم، للنووي، (م ١٢/ ص: ٥٤٨).

(٢) وَمَعْنَاهُ: إِنَّمَا يُقَاتِلُ عَصَبِيَّةً لِقَوْمِهِ وَهَوَاهُ، المصدر السابق، (م ١٢/ ص: ٥٤٨).

(٣) وَمَعْنَاهُ: لَا يَكْتَرِثُ بِمَا يَفْعَلُهُ فِيهَا، وَلَا يَخَافُ وَبَالَهُ وَعُقُوبَتَهُ، المصدر السابق، (م ١٢/ ص: ٥٤٩).

(٤) مَنْ كَانَ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَهْدٌ، ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير الجزري، (م ٣/ ص: ٣٢٤).

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن، برقم (١٨١٤).

الأَرْبَعُونَ المُنْجِيَة مِن الفِتَنِ المُرْدِيَة

إن جماعة المسلمين إذا اجتمعوا علىٰ أمير وجب عليهم طاعته، وحرم عليهم معصيته، ووجب عليهم أيضًا الالتزام بهذه الجماعة، وعدم الخروج عنها لما في ذلك أمن واستقرار وسلامة الأفراد والمجتمعات، والمتأمل في التاريخ يجد أن أغلب الفتن وقعت بسبب الإخلال بهذا الأصل.

والناس بلا إمام يكون حالهم عبث وفوضىٰ وتنازع يجر للقتل والسلب والنهب والاعتداء علىٰ الأعراض، قال النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قَوْلُهُ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً» هِيَ بِكَسْرِ الْمِيمِ أَيْ عَلَىٰ صِفَةِ مَوْتِهِمْ مِنْ حَيْثُ هُمْ فَوْضَىٰ لَا إِمَامَ لَهُمْ»[1]، وَقَالَ ابن بَطَّالٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فِيهِ حُجَّةٌ لِجَمَاعَةِ الْفُقَهَاءِ فِي وُجُوبِ لُزُومِ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ وَتَرْكِ الْخُرُوجِ عَلَىٰ أَئِمَّةِ الْجَوْرِ»[2]، ويقول الجويني رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَلاَ يَرْتَابُ مَنْ مَعَهُ مُسْكَةٌ مِنْ عَقْلٍ أَنَّ الذَّبَّ عَنِ الْحَوْزَةِ، وَالنِّضَالِ دُونَ حِفْظِ الْبَيْضَةِ مَحْتُومٌ شَرْعًا، وَلَوْ تُرِكَ النَّاسُ فَوْضَىٰ لَا يَجْمَعُهُمْ عَلَىٰ الْحَقِّ جَامِعٌ، وَلَا يَزَعُهُمْ وَازِعٌ، وَلَا يَرْدَعُهُمْ عَنِ اتِّبَاعِ خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ رَادِعٌ، مَعَ تَفَنُّنِ الْآرَاءِ، وَتُفَرِّقِ الْأَهْوَاءِ لَانْتَشَرَ النِّظَامُ، وَهَلَكَ الْعِظَامُ، وَتَوَثَّبَتِ الطَّغَامُ وَالْعَوَامُّ، وَتَحَزَّبَتِ الْآرَاءُ الْمُتَنَاقِضَةُ، وَتَفَرَّقَتِ الْإِرَادَاتُ الْمُتَعَارِضَةُ، وَمَلَكَ الْأَرْذَلُونَ سَرَاةَ النَّاسِ، وَفُضَّتِ الْمَجَامِعُ، وَاتَّسَعَ الْخَرْقُ عَلَىٰ الرَّاقِعِ، وَفَشَتِ الْخُصُومَاتُ، وَاسْتَحْوَذَ عَلَىٰ أَهْلِ الدِّينِ ذَوُو الْعَرَامَاتِ، وَتَبَدَّدَتِ الْجَمَاعَاتُ، وَلَا حَاجَةَ إِلَىٰ الْإِطْنَابِ بَعْدَ حُصُولِ الْبَيَانِ، وَمَا يَزَعُ اللهُ بِالسُّلْطَانِ أَكْثَرُ مِمَّا يَزَعُ بِالْقُرْآنِ»[3].

(١) ينظر: شرح صحيح مسلم، للنووي، (م ١٢/ ص: ٣٣٨).
(٢) ينظر: شرح صحيح البخاري، لابن بطال، (م ١٠/ ص: ٣٣).
(٣) ينظر: غياث الأمم، للجويني، (م ١/ ص: ٢٤).

وهـذا الأصـل متقـرّرٌ في النصـوص والآثـار، قـال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ﴾[آل عمـران: ١٠٣]، وفي حديـث حذيفـة عـن الفتـن قـال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «تَلْـزَمُ جَمَاعَـةَ الْمُسْـلِمِينَ وَإِمَامَهُـمْ»(١)، قـال النـووي رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَفِـي حَدِيـثِ حُذَيْفَـةَ هَـذَا لُـزُومُ جَمَاعَـةِ الْمُسْـلِمِينَ وَإِمَامِهِـمْ وَوُجُـوبُ طَاعَتِـهِ وَإِنْ فَسَـقَ وَعَمِـلَ الْمَعَاصِـيَ مِـنْ أَخْـذِ الْأَمْـوَالِ وَغَيْـرِ ذَلِـكَ فَتَجِـبُ طَاعَتُـهُ فِـي غَيْـرِ مَعْصِيَةٍ»(٢)، وعَـنْ أَبِـي هُرَيْـرَةَ قَـالَ: قَـالَ رَسُـولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «عَلَيْـكَ السَّـمْعَ وَالطَّاعَـةَ فِي عُـسْرِكَ وَيُـسْرِكَ، وَمَنْشَـطِكَ وَمَكْرَهِـكَ، وَأَثَرَةٍ عَلَيْـكَ»(٣)، وعَـنْ عَبْـدِ الرَّحْمَـنِ بْـنِ عَبْـدِ اللهِ بْـنِ مَسْـعُودٍ، يُحَـدِّثُ عَـنْ أَبِيـهِ، عَـنِ النَّبِـيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَـالَ: «نَـضَّرَ اللهُ امْـرَأً سَمِـعَ مَقَالَـتِي فَوَعَاهَـا وَحَفِظَهَـا وَبَلَّغَهَـا، فَـرُبَّ حَامِـلِ فِقْـهٍ إِلَى مَـنْ هُـوَ أَفْقَـهُ مِنْـه، ثَـلَاثٌ لَا يَغِـلُّ عَلَيْهِـنَّ قَلْـبُ مُسْـلِمٍ، إِخْـلَاصُ الْعَمَـلِ لِلّٰهِ، مُنَاصَحَـةُ أَئِمَّـةِ الْمُسْـلِمِينَ، وَلُـزُومُ جَمَاعَتِهِـمْ، فَـإِنَّ الدَّعْـوَةَ تُحِيـطُ مِـنْ وَرَائِهِـمْ»(٤)، وفي الحديـث: «عَلَيْـكُمْ بِالْجَمَاعَـةِ وَإِيَّاكُمْ وَالْفُرْقَـةَ، فَـإِنَّ الشَّـيْطَانَ مَـعَ الْوَاحِـدِ وَهُـوَ مِـنَ الِاثْنَـيْنِ أَبْعَـدُ، مَـنْ أَرَادَ بُحْبُوحَـةَ الْجَنَّـةِ فَلْيَلْـزَمِ الْجَمَاعَـةَ»(٥)، يقـول ابـن نصـر المـروزي رَحِمَهُ اللَّهُ: «وأمـا النصيحـة لأئمـة المسـلمين: فحـبُّ طاعتهـم ورشـدهم وعدلهـم وحـبُّ اجتمـاع الأمّـة كلهـم، وكراهيـة افـتراق

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، برقم (٣٦٠٦)، ومسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن، برقم (١٨٤٧).

(٢) ينظر: شرح صحيح مسلم، للنووي، (م ١٢/ ص: ٢٣٧).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية، برقم (١٨٣٦).

(٤) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب العلم عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع، برقم (٢٦٥٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع، برقم (٦٧٦٦).

(٥) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب الفتن عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، باب ما جاء في لزوم الجماعة، برقم (٢١٦٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع، برقم (٢٥٤٦).

الأمّـة عليهـم، والتديُّـن بطاعتهـم في طاعـة الله، والبغـض لمـن رأىٰ الخـروج عليهـم، وحـبُّ إعزازهـم في طاعـة الله»[1]، وقـال ابـن تيميـة رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ولهـذا كان مـن أصـول أهـل السـنة والجماعـة: لـزومُ الجماعـة، وتـرك قتـال الأئمـة، وتـرك القتـال في الفتنـة»[2]، وقـال الشـيخ ابـن عثيميـن رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فأهـل السـنة والجماعـة لديهـم بعـدُ نظـرٍ؛ لأن المخالفـات في هـذه الأمـور معصيـةٌ لله ورسـوله، وتجـر إلـىٰ فتـن عظيمـة، فمـا الَّـذي فتـح بـابَ الفتـن والقتـال بيـن المسـلمين والاختـلاف في الآراء إلا الخـروج علـىٰ الأئمـة؟!»[3].

كمـا تضمَّـن حديـث البـاب التحذيـرَ مـن الرايـات الجاهليـة، والطـرق الخارجيـة، التـي تخـرج عـن جماعـة المسـلمين وتنضـوي تحـت تجمعـات حزبيـة، وتتعـدىٰ علـىٰ الحـدود والعهـود الشـرعية، بسـفك الدمـاء المحرمـة، ونقـض العهـود المبرمـة.

❁❁❁

(١) ينظر: تعظيم قدر الصلاة، للمروزي، (م ٢/ ص: ٦٩٣).
(٢) ينظر: مجموع الفتاوىٰ، لابن تيمية، (م ٢٨/ ص: ١٢٨).
(٣) ينظر: شرح العقيدة الواسطية، لابن العثيمين، (م ٢/ ٣٣٨).

الحذر من الأحزاب والأهواء

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَطَّ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ خَطًّا بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ: «هَذَا سَبِيلُ اللهِ مُسْتَقِيمًا» قَالَ: ثُمَّ خَطَّ عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ، ثُمَّ قَالَ: «هَذِهِ السُّبُلُ، لَيْسَ مِنْهَا سَبِيلٌ إِلَّا عَلَيْهِ شَيْطَانٌ يَدْعُو إِلَيْهِ»، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ﴾[الأنعام: ١٥٣]»[(١)].

التعليق

إن المتأمل في التاريخ يجد أنَّ أهل الأهواء والحزبيات ديدنُهم إشعالُ الفتن، وتوليدُ المحن، وما ذلك إلا لأنَّ الحزبياتِ مقرونةٌ بالحماسات الطائشة، والعواطف العاصفة، فكم من فتنة صفقوا لها، وكم من فُرقة فرحوا لها، والحزبية مقرونة بالفُرقة والاختلاف، ونذيرةٌ بالهلاك والشتات، قال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمْ وَكَانُوا۟ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِى شَىْءٍ ۚ إِنَّمَآ أَمْرُهُمْ إِلَى ٱللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَفْعَلُونَ﴾[الأنعام: ١٥٩]، وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «دَعُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِسُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ»[(٢)].

(١) أخرجه ابن ماجه في سننه، أبواب السنة، باب اتباع سنة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، برقم (١١)، وأحمد في مسنده واللفظ له، مسند عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، برقم (٤٥٠٣)، والدارمي في سننه، مقدمة المؤلف، باب في كراهية أخذ الرأي، برقم (٢٠٨)، وحسنه الألباني في مشكاة المصابيح، برقم (١٦٦).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، واللفظ له، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب الاقتداء بسنن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، برقم (٧٢٨٨)، ومسلم في صحيحه، كتاب الفضائل، باب توقيره صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وترك إكثار سؤاله عما لا ضرورة إليه، برقم (١٣٣٧).

الأَرْبَعُونَ المُنْجِيَة مِن الفِتَنِ المُرْدِيَة

والأحزاب يعقدون الولاء والبراء علىٰ الحزب، فمن وافقهم كان مقربًا حبيبًا، ومن خالفهم كان مبعدًا بَغيضًا، فيفرقون المجتمع إلىٰ قِسم موافق لهم ومخالف، وربما اختبروا الناس برؤوس الحزب، قال ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ -عن بعض الفرق الضالة ودورهم في نشر الفتن-: «وتجدهم أَعْظَمِ النَّاسِ فِتَنًا وَشَرًّا، وَأَنَّهُمْ لَا يَقْعُدُونَ عَمَّا يُمْكِنُهُمْ مِنَ الْفِتَنِ وَالشَّرِّ وَإِيقَاعِ الْفَسَادِ بَيْنَ الْأُمَّةِ»[1]، وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وليس لأحد أنْ يُنَصِّبَ للأمة شخصا يدعو إلىٰ طريقته ويوالي ويعادي عليها غيرَ النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، ولا ينصب لهم كلاما يوالي عليه ويعادي غير كلام الله ورسوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ وما اجتمعت عليه الأمة بل هذا من فعل أهل البدع الذين يُنَصِّبون لهم شخصا أو كلاما يفرقون به بين الأمة يوالون به علىٰ ذلك الكلام أو تلك النسبة ويعادون»[2].

كما أن مناهجهم تقوم علىٰ السرية والخفاء، لتهييج الناس وتأليبهم علىٰ ولاة الأمر، وشقِّ عصا الجماعة، وتكوين الخلايا، كما فعل الخوارج وكثيرٌ من الفرق قديمًا وحديثًا، والسّرّية مُحدثةٌ مُحرّمةٌ، فعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ النَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: أَوْصِنِي، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ: «لَا تُشْرِكْ بِاللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَحُجُّ، وَتَعْتَمِرُ، وَتَسْمَعُ، وَتُطِيعُ، وَعَلَيْكَ بِالْعَلَانِيَةِ، وَإِيَّاكَ وَالسِّرَّ»[3]، وقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «إِذَا رَأَيْتَ قَوْمًا يَتَنَاجَوْنَ فِي دِينِهِمْ بِشَيْءٍ دُونَ الْعَامَّةِ، فَاعْلَمْ أَنَّهُمْ عَلَىٰ تَأْسِيسِ ضَلَالَةٍ»[4].

❁ ❁ ❁

(١) ينظر: منهاج السنة النبوية، لابن تيمية، (م ٦/ ص: ٣٧٢).
(٢) ينظر: مجموع الفتاوىٰ، لابن تيمية، (م ٢٠/ ص: ١٦٤).
(٣) أخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار، باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله من أمره بالعلانية وتحذيره من السر، برقم (٣٠٤٩)، وجوده الألباني في ظلال الجنة، برقم (١٠٧٠).
(٤) ينظر: شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، للالكائي، (م ١/ ١٥٣).

عدم ربط الحق بالكثرة والوحشة من قلة السالكين

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ خَرَجَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا فَقَالَ: «**عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ** فَجَعَلَ يَمُرُّ النَّبِيُّ مَعَهُ الرَّجُلُ، وَالنَّبِيُّ مَعَهُ الرَّجُلَانِ، وَالنَّبِيُّ مَعَهُ الرَّهْطُ[1]، وَالنَّبِيُّ لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ»[2].

التعليق

قد يربط بعض الناس الحق بكثرة العدد، ولكنّ الصواب أن الكثرة ليست من أماراتِ الحق، ولا من دلائله، بل الحقُّ يُعرف بالدليل، وربما كان أهل الحق قلة ولا يضرهم، فالجماعة ما وافق الحقَ وإن قل العدد، قال عبدالله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «الجماعة ما وافق طاعة الله، وإن كنت وحدك»[3]، وقال الفُضيل بن عِياض رَحِمَهُ اللَّهُ: «الزمْ طريقَ الهدَىٰ، ولا يضرُّكَ قلَّةُ السالكين، وإياك وطرقَ الضلالة، ولا تغترَّ بكثرة الهالكين»[4].

لقد وصف الله إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ بأنه أمة مع انفراده بالحق، قال تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِّلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾[النحل: ١٢٠]، وفي المقابل أشار تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ في كتابه إلىٰ تنكُّب أغلب الناس عن الصواب مع كثرتهم، قال تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ:

(١) وَهِيَ الْجَمَاعَةُ دُونَ الْعَشَرَةِ، ينظر: شرح صحيح مسلم بن الحجاج، للنووي، (م ٣/ ٤٥٠).
(٢) أخرجه البخاري في صحيحه واللفظ له، كتاب الطب، باب من لم يرق، برقم (٥٧٥٢)، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب الدليل علىٰ دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب، برقم (٢٢٠).
(٣) ينظر: شرح اعتقاد أهل السنة، للالكائي، (م ١/ ص: ١٠٨).
(٤) ينظر: الاعتصام، للشاطبي، (م ١/ ص: ٨٣).

﴿وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِي ٱلْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ﴾ [الأنعام: ١١٦]، قال السعدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ودلت هذه الآية، علىٰ أنه لا يُستدل علىٰ الحق بكثرة أهله، ولا يدل قلةُ السالكين لأمر من الأمور أن يكون غيرُ حق، بل الواقع بخلاف ذلك، فإن أهل الحق هم الأقلون عددًا، الأعظمون عند الله قدرًا وأجرًا، بل الواجب أن يُستدل علىٰ الحق والباطل، بالطرق الموصِّلة إليه»[(١)].

قال أبو شامة المقدسي رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: «حيث جاء الأمر بلزوم الجماعة فالمراد به لزوم الحق واتباعه، وإن كان المتمسك بالحق قليلًا والمخالف كثيرًا؛ لأن الحق الذي كانت عليه الجماعة الأولىٰ من النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ وأصحابه رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ، ولا نظرَ إلىٰ كثرة أهل الباطل بعدَّهم»[(٢)].

ولقد جاء الموعود الكريم للغرباء المصلحين القلة في زمان فساد الناس، قال صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «طُوبَى لِلْغُرَبَاءِ، طُوبَى لِلْغُرَبَاءِ، طُوبَى لِلْغُرَبَاءِ»، فَقِيلَ: مَنِ الْغُرَبَاءُ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «نَاسٌ صَالِحُونَ فِي نَاسِ سَوْءٍ كَثِيرٍ، مَنْ يَعْصِيهِمْ أَكْثَرُ مِمَّنْ يُطِيعُهُمْ»[(٣)].

وفي أوقات الفتن قد يغتر كثيرٌ من الناس بالكثافة العددية ويغيب عنه المعيار الشرعي ووزن الأمور بموافقة الكتاب والسنة، والموفق من يلزم هذا الضابط المهم، فالعبرة في موافقة الحق وليس كثرة العدد.

❁ ❁ ❁

(١) ينظر: تيسير الكريم الرحمن، للسعدي، (م ١/ ص: ٢٧٠).
(٢) ينظر: الباعث علىٰ إنكار البدع والحوادث، لأبي شامة، (ص: ٢٢).
(٣) أخرجه أحمد في مسنده، مسند عبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، برقم (٧١٩٣)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة، برقم (١٦١٩)، وأصله عند مسلم.

الحرص على العلم والبعد عن الجهل

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يُقْبَضُ الْعِلْمُ، وَيَظْهَرُ الْجَهْلُ وَالْفِتَنُ، وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ»، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، وَمَا الْهَرْجُ؟ فَقَالَ: «هَكَذَا بِيَدِهِ فَحَرَّفَهَ، كَأَنَّهُ يُرِيدُ الْقَتْلَ»[1].

التعليق

العلم يورث الإنسانَ البصيرةَ، ويدفع عنه الاشتباه، والفتن تأتي من جهة الاشتباه وعدم الإدراك غالبا، والعلم الشرعي الصحيح المبني على الكتاب والسنة وفهم سلف الأمة مطلب مهم في درء الفتن، فكلما ازداد المرء علما نافعا كلما كان أبعدَ عن الفتن، وتأمل في الحديث اقترانَ الفتن بظهور الجهل وقبض العلم، قال الإمام مالك رَحِمَهُ اللَّهُ: «إذا قلَّ العلم ظهر الجفاء، وإذا قلت الآثار ظهرت الأهواء»[2].

ولقد مضى معنا أنَّ أحدَ الأسباب المنجية من الفتن تقوى الله، وهناك رباط وثيق بين تقوى الله والعلم، قال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾[البقرة: ٢٨٢]، قال ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «فَكُلٌّ مِنْ تَعْلِيمِ الرَّبِّ، وَتَقْوَى الْعَبْدِ يُقَارِبُ الْآخَرَ وَيُلَازِمُهُ وَيَقْتَضِيهِ، فَمَتَى عَلَّمَهُ اللهُ الْعِلْمَ النَّافِعَ

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العلم، باب من أجاب الفتيا بإشارة اليد والرأس، برقم (٨٥).
(٢) ينظر: مجموع الفتاوى، لابن تيمية، (م ١٧/ ص: ٣٠٧).

اقْتَرَنَ بِهِ التَّقْوَىٰ بِحَسَبِ ذَلِكَ، وَمَتَىٰ اتَّقَاهُ زَادَهُ مِنْ الْعِلْمِ وَهَلُمَّ جَرًّا»[1]، وقال السعدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «واستُدِل بقوله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱللَّهُ﴾ أن تقوىٰ الله، وسيلةٌ إلىٰ حصول العلم، وأوضح من هذا قوله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تَتَّقُواْ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّكُمْ فُرْقَانًا﴾[الأنفال: ٢٩] أي: علما تفرقون به بين الحقائق، والحق والباطل»[2]، يقول أبو الدرداء رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: «لا تكون متقيًا حتىٰ تكون عالمًا»[3].

ومضىٰ معنا كلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ في أعظم أسباب الفتن، ولا بأس بإعادته لارتباطه بهذا الباب؛ قال «عامة الفتن التي وقعت من أعظم أسبابها قلة الصبر؛ إذ الفتنة لها سببان: إما ضعف العلم، وإما ضعف الصبر، فإن الجهل والظلم أصل الشر، وفاعل الشر إنما يفعله لجهله بأنه شر، وتكون نفسه تريده فبالعلم يزول الجهل، وبالصبر يُحبس الهوىٰ والشهوة فتزول تلك الفتنة»[4].

قال السعدي في منظومة القواعد الفقهية:

اعلم هديت أن أفضل المنن علم يزيل الشك عنك والدرن[5]

قال الشيخ ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «والفتنة يدخل فيها الحروب، ويدخل فيها الشبهات التي يزيغ بها كثير عن الحق، ويدخل فيها الشهوات المحرمة إلىٰ أنواع أخرىٰ من الفتن، فأهل الإيمان يتَّقونها بطاعة الله ورسوله، والفقه في الدين، والإعداد لها قبل وقوعها حتىٰ إذا وقعت فإذا هم علىٰ بينة وبصيرة

(١) ينظر: الفتاوىٰ الكبرىٰ، لابن تيمية، (م ١/ ص: ١٠٥).
(٢) ينظر: تيسير الكريم الرحمن، للسعدي، (م ١/ ص: ٩٦١).
(٣) ينظر: حلية الأولياء، لأبي نعيم، (م ١/ ص: ٢١٣).
(٤) ينظر: المستدرك علىٰ الفتاوىٰ، لابن تيمية، (م ٥/ ص: ١٢٧).
(٥) ينظر: رسالة في القواعد الفقهية، للسعدي، (ص: ٨).

وعلىٰ عُـدَّة»[1]، وقـال الشـيخ ابـن عثيميـن: «وطلـب العلـم في الوقـت الحاضـر مـن أهـم المهمـات لكثـرة الفتـن مـن شـبهات وشـهوات، فـإذا لـم يكـن عنـد الأمـة الإسـلامية علمـاء يحفظونهـا ويحصِّـنونها ويدافعـون عنهـا فربمـا تهلـك كمـا هلكـت الأمـم»[2].

❁ ❁ ❁

(١) ينظر: مجموع الفتاوىٰ، لابن باز، (م ١٨/ ص: ٢٠٢).
(٢) ينظر: لقاء الباب المفتوح، لابن العثيمين، (م ٨٤/ ص: ٢٤).

الرجوع إلى العلماء الصادقين والحذر من التصدر للفتيا

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ اللهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا **يَنْتَزِعُهُ مِنَ الْعِبَادِ**، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا، اتَّخَذَ النَّاسُ رُءُوسًا جُهَّالًا، فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا»[1].

التعليق

الفتن ونوازلها من دقائق العلم، والرجوع فيها لا يكون إلا لأهل الرسوخ، هكذا أرشدنا ربنا جل في علاه حيث قال: ﴿وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُوا۟ بِهِۦ ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ۗ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ لَٱتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَٰنَ إِلَّا قَلِيلًا﴾[النساء: ٨٣]، فأمر بالرجوع إلىٰ أهل الاستنباط في قضايا الأمن والخوف التي تدخل فيها الفتن قطعا، قال السعدي رَحِمَهُ اللَّهُ: «قال: ﴿لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ﴾ أي: يستخرجونه بفكرهم وآرائهم السديدة وعلومهم الرشيدة، وفي هذا دليل لقاعدة أدبية وهي أنه إذا

(١) أخرجه البخاري في صحيحه واللفظ له، كتاب العلم، باب كيف يقبض العلم، برقم (١٠٠)، ومسلم في صحيحه، باب رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن في آخر الزمان، برقم (٢٦٧٣).

حصل بحث في أمر من الأمور ينبغي أن يولَّىٰ مَنْ هو أهل لذلك ويُجعل إلىٰ أهله، ولا يُتقدم بين أيديهم، فإنه أقربُ إلىٰ الصواب وأحرىٰ للسلامة من الخطأ»[١]، وقال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في ضابط العالم الذي يرجع له في النوازل: «الْعَالِمُ بِكِتَابِ اللهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ وَأَقْوَالِ الصَّحَابَةِ؛ فَهُوَ الْمُجْتَهِدُ فِي أَحْكَامِ النَّوَازِلِ، يَقْصِدُ فِيهَا مُوَافَقَةَ الْأَدِلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ حَيْثُ كَانَتْ»[٢].

قال الحسن البصري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «الفتنة إذا أقبلت عرفها كل عالم، وإذا أدبرت عرفها كل جاهل»[٣]، فالعلماء هم الذين يعرفون الفتن علىٰ وجهها أول ظهورها، وأما من سواهم فيتخبَّطون فيها، وربما يُفتون بما يحصل به خلخلة الأمن، وضياع الأرواح، وفساد الأديان قبل ذلك، قال ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وقد قيل: إنما يُفسد الناس نصف متكلمٍ، ونصف فقيه، ونصف نحويٍّ، ونصف طبيبٍ، هذا يُفسد الأديان، وهذا يفسد البلدان، وهذا يفسد اللسان، وهذا يفسد الأبدان، لا سيما إذا خاض هذا في مسألة لم يسبقه إليها عالمٌ، ولا معه فيها نقلٌ عن أحدٍ»[٤].

وكم للعلماء من أثر في أوقات الفتن في تثبيت الناس، ويشتهر في هذا قول علي بن المديني رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أعزَّ الله الدين بالصديق يوم الردة، وبأحمد في يوم المحنة»[٥]، فالرجوع للعلماء في أوقات الفتن المتلاطمة، والخطوب العاصفة نجاة للأمة، وقال الأثرم رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن موت الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وموت العالم

الرجوع إلىٰ العلماء الصادقين والحذر من التصدر للفتيا

(١) ينظر: تيسير الكريم الرحمن، للسعدي، (م ١/ ص: ١٩٠).
(٢) ينظر: إعلام الموقعين، لابن القيم، (م ٤/ ص: ١٦٢).
(٣) ينظر: التاريخ الكبير، للبخاري، (م ٤/ ص: ٣٢١).
(٤) ينظر: تلخيص كتاب الاستغاثة، لابن تيمية، (م ٢/ ص: ٧٣٠).
(٥) ينظر: السير، للذهبي، (م ١١/ ص: ١٩٦).

مصيبة لا تُجبر، وثلمة لا تُسد، فقد ظننت أن عدو الله وعدو المسلمين إبليس وجنوده قد أعدوا من الفتن أسبابا انتظروا بها فقده، لأنه كان يقمع باطلهم، ويزهِق أحزابهم»[(١)]، وأهل البدع من الخوارج ومن سلك طريقهم يَضيقون ذرعا بالعلماء الناصحين لهم، وربما طعنوا فيهم وآذوهم، كما فعلوا مع عبدالله بن خبَّاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ لما نصحهم، قال ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فَإِنَّهُمْ قَتَلُوا عَبْدَ اللهِ بْنَ خَبَّابٍ لَمَّا اجْتَازَ بِهِمْ، فَسَأَلُوهُ أَنْ يُحَدِّثَهُمْ عَنْ أَبِيهِ خَبَّابِ بْنِ الْأَرَتِّ، فَحَدَّثَهُمْ حَدِيثًا فِي تَرْكِ الْفِتَنِ، وَكَانَ قَصْدُهُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ رُجُوعَهُمْ عَنِ الْفِتْنَةِ، فَقَتَلُوهُ»[(٢)].

والسابقون كانوا يخافون من الفتيا رغم علمهم وفقههم، قال عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَىٰ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «لَقَدْ أَدْرَكْتُ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ عِشْرِينَ وَمِائَةً مِنَ الْأَنْصَارِ، وَمَا مِنْهُمْ مِنْ أَحَدٍ يُحَدِّثُ بِحَدِيثٍ إِلَّا وَدَّ أَنَّ أَخَاهُ كَفَاهُ الْحَدِيثَ، وَلَا يُسْأَلُ عَنْ فُتْيَا إِلَّا وَدَّ أَنَّ أَخَاهُ كَفَاهُ الْفُتْيَا»[(٣)]، وقال أبو حصين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «إن أحدهم ليفتي في المسألة، ولو وردت علىٰ عمر بن الخطاب لجمع لها أهل بدر»[(٤)]، وترك بعضهم القضاء في الفتنة مثل شريح رَحِمَهُ ٱللَّهُ وقال: «لا أقضي في الفتنة»[(٥)].

ومما يُنبّه عليه ضرورة التفريق بين العالم وغيره ممن تميز بموعظة أو خطابة أو كتابة، فقد يكون الإنسان لديه ملكات مختلفة لكن لم يصل إلىٰ درجة العلماء الراسخين المؤهلين للفتيا، والأشنع أن يتصدر من يفتقد

(١) ينظر: طبقات الحنابلة، للأثرم، (م ١/ ص: ٦٩).
(٢) ينظر: منهاج السنة النبوية، لابن تيمية، (م ٦/ ص: ٣٣٢).
(٣) أخرجه الدارمي في سننه، مقدمة المؤلف، باب من هاب الفتيا وكره التنطع والتبدع، برقم (١٣٧).
(٤) ينظر: تاريخ دمشق، لابن عساكر، (م ٣٨/ ص: ٤١١).
(٥) ينظر: المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، لابن الجوزي، (م ٦/ ص: ٣١).

أبجديات العلم لإصدار الفتاوىٰ في القضايا الكبار، والأصل فيمن ادعىٰ العلم وضلل الناس وأدخل عليه الضرر أن يضمن؛ كما قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ تَطَبَّبَ وَلَمْ يُعْلَمْ مِنْهُ طِبٌّ قَبْلَ ذَلِكَ فَهُوَ ضَامِنٌ»(١).

بل إن عدم التفريق بين العالم وغيره هو في نفسه مظنةُ الفتن والزلل وسفك الدم الحرام، كما دلَّ عليه حديثُ الرجل الذي قتل تسعة وتسعين نفسا، ثم قتل الراهب وكمَّل به المائة، وسبب ذلك أنه دُلَّ علىٰ راهب جاهل يظنه الناس عالما، فاستفتاه، فأجابه بغير علم، فكان سببا في سفك الدم الحرام، فعدم التمييز بين العلماء ومن يتشبه بالعلماء من القُصاص والمذكِّرين والوعَّاظ سببُ سفك الدماء ووقوع الفتن، فعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ نَبِيَّ اللهِ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا، فَسَأَلَ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِ الْأَرْضِ فَدُلَّ عَلَىٰ رَاهِبٍ، فَأَتَاهُ فَقَالَ إِنَّهُ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ: لَا فَقَتَلَهُ فَكَمَّلَ بِهِ مِائَةً، ثُمَّ سَأَلَ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِ الْأَرْضِ، فَدُلَّ عَلَىٰ رَجُلٍ عَالِمٍ فَقَالَ إِنَّهُ قَتَلَ مِائَةَ نَفْسٍ فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ: نَعَمْ وَمَنْ يَحُولُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ التَّوْبَةِ، انْطَلِقْ إِلَىٰ أَرْضِ كَذَا وَكَذَا فَإِنَّ بِهَا أُنَاسًا يَعْبُدُونَ اللهَ فَاعْبُدِ اللهَ مَعَهُمْ، وَلَا تَرْجِعْ إِلَىٰ أَرْضِكَ فَإِنَّهَا أَرْضُ سُوءٍ فَانْطَلَقَ حَتَّىٰ إِذَا نَصَفَ الطَّرِيقَ أَتَاهُ الْمَوْتُ، فَاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ فَقَالَتْ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ: جَاءَ تَائِبًا مُقْبِلًا بِقَلْبِهِ إِلَىٰ اللهِ، وَقَالَتْ مَلَائِكَةُ الْعَذَابِ: إِنَّهُ لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ، فَأَتَاهُمْ مَلَكٌ فِي صُورَةِ

(١) أخرجه أبوداود في سننه، كتاب الديات، باب فيمن تطبب ولا يعلم منه طب فأعنت، برقم (٤٥٧٢)، والنسائي في سننه، كتاب القسامة والقود، باب صفة شبه العمد وعلىٰ من دية الأجنة وشبه العمد وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر إبراهيم عن عبيد بن نضيلة عن المغيرة، برقم (٤٨٤٤)، وابن ماجه في سننه، أبواب الطب، باب من تطبب ولم يعلم منه طب، برقم (٣٥٧٦)، وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة، برقم (١٩٥).

آدَمِيٍّ، فَجَعَلُوهُ بَيْنَهُمْ فَقَالَ: قِيسُوا مَا بَيْنَ الْأَرْضَيْنِ فَإِلَىٰ أَيَّتِهِمَا كَانَ أَدْنَىٰ فَهُوَ لَهُ، فَقَاسُوهُ فَوَجَدُوهُ أَدْنَىٰ إِلَىٰ الْأَرْضِ الَّتِي أَرَادَ فَقَبَضَتْهُ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ، قَالَ قَتَادَةُ: فَقَالَ الْحَسَنُ ذُكِرَ لَنَا أَنَّهُ لَمَّا أَتَاهُ الْمَوْتُ نَأَىٰ بِصَدْرِهِ».[1] .

❁ ❁ ❁

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب أحاديث الأنبياء، باب حدثنا أبو اليمان، برقم (٣٤٧٠) ومسلم في صحيحه، واللفظ له، كتاب التوبة، باب قبول توبة القاتل وإن كثر قتله، برقم (٢٧٦٦).

عدم الخوض فيما لا يعنيه

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ»(١).

التعليق

المؤمن العاقل يَنشُد السلامة في سائر الأوقات، وفي أوقات الفتن يفرح المؤمن بالسلامة، والفطن هو الذي يعرف قدر نفسه وخصائصه وتخصصه، فلا يتقمَّص دور العلماء وهو ليس منهم، ولا دور الساسة وهو ليس منهم، فلا يدخل المرء فيما لم يُكلَف به، ويحمد الله على ذلك.

وكثير من الشرور وأبواب الفتن تفاقمت بسبب خوض الناس في غير تخصصاتهم، فيتكلمون فيما لا يحسنون، ويهرفون بما لا يعرفون، يقول ابن رجب في شرح حديث الباب: «وَمَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ: أَنَّ مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِهِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ مِنْ قَوْلٍ وَفِعْلٍ، وَاقْتَصَرَ عَلَى مَا يَعْنِيهِ مِنَ الْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ؛ وَمَعْنَى يَعْنِيهِ: أَنَّهُ تَتَعَلَّقُ عِنَايَتُهُ بِهِ، وَيَكُونُ مِنْ مَقْصِدِهِ وَمَطْلُوبِهِ، وَالْعِنَايَةُ: شِدَّةُ الِاهْتِمَامِ بِالشَّيْءِ، يُقَالُ عَنَاهُ يَعْنِيهِ: إِذَا اهْتَمَّ بِهِ وَطَلَبَهُ، وَلَيْسَ الْمُرَادُ أَنَّهُ

(١) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب الزهد عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، باب، برقم (٢٣١٧)، وابن ماجه في سننه، أبواب الفتن، باب كف اللسان في الفتنة، برقم (٣٩٧٦)، وحسنه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب، برقم (٢٨٨١).

يَتْرُكُ مَا لَا عِنَايَةَ لَهُ بِهِ وَلَا إِرَادَةَ بِحُكْمِ الْهَوَىٰ وَطَلَبِ النَّفْسِ، بَلْ بِحُكْمِ الشَّرْعِ وَالْإِسْلَامِ وَلِهَذَا جَعَلَهُ مِنْ حُسْنِ الْإِسْلَامِ، فَإِذَا حَسُنَ إِسْلَامُ الْمَرْءِ، تَرَكَ مَا لَا يَعْنِيهِ فِي الْإِسْلَامِ مِنَ الْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ»[1]، وقال السعدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ومفهوم الحديث: أنَّ مَنْ لم يترك ما لا يعنيه: فإنه مسيء في إسلامه، وذلك شامل للأقوال والأفعال، المنهيِّ عنها نهي تحريم أو نهي كراهة، فهذا الحديث يُعدّ من الكلمات العامة الجامعة، لأنها قسَّمت هذا التقسيم الحاصر، وبيَّنت الأسباب التي يتم بها حسن الإسلام، وهو الاشتغال بما يعني، وتركُ ما لا يعني من قول وفعل، والأسباب التي يكون بها العبد مسيئًا، وهي ضد هذه الحال»[2]، وقال الخطيب البغدادي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «والطريق إلىٰ معرفة حال من يريد نصْبَه للفتوىٰ أنْ يسأل عنه أهلَ العلم في وقته، والمشهورين من فقهاء عصره، ويعول علىٰ ما يخبرونه من أمره»[3].

ومن أهم المسائل الداخلة في عموم الحديث عدمُ الافتيات علىٰ ولي الأمر، والاعتداء علىٰ حقوقه وخصائصه، فلِوُلاةِ الأمر خصائصُ وصلاحيات لا تكون لآحاد الناس، كإقامة الحدود، والتعزيرات، والتسعير، وتعيين الخطباء والوعاظ، وبعض صور الإنكار، وغيرها كثير من مهمات ولاة الأمر.

ومن الأصول في هذا الباب ما جاء عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَىٰ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَجُلًا أَتَىٰ عُمَرَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: إِنِّي أَجْنَبْتُ فَلَمْ أَجِدْ مَاءً، فَقَالَ: لَا تُصَلِّ، فَقَالَ عَمَّارٌ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: أَمَا تَذْكُرُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ أَنَا وَأَنْتَ فِي سَرِيَّةٍ، فَأَجْنَبْنَا، فَلَمْ نَجِدْ مَاءً، فَأَمَّا أَنْتَ فَلَمْ تُصَلِّ، وَأَمَّا أَنَا فَتَمَعَّكْتُ فِي التُّرَابِ

(١) ينظر: جامع العلوم والحكم، لابن رجب، (م ١/ ص: ١١٤).
(٢) ينظر: بهجة قلوب الأبرار، للسعدي، (م ١/ ص: ١٢٥).
(٣) ينظر: الفقيه والمتفقه، للخطيب البغدادي، (ص: ٣٧٨).

وَصَلَّيْتُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَضْرِبَ بِيَدَيْكَ الْأَرْضَ، ثُمَّ تَنْفُخَ ثُمَّ تَمْسَحَ بِهِمَا وَجْهَكَ وَكَفَّيْكَ»، فَقَالَ عُمَرُ: اتَّقِ اللهَ يَا عَمَّارُ، قَالَ: إِنْ شِئْتَ لَمْ أُحَدِّثْ بِهِ»[1]، ففيه أنَّ ولي الأمر لو منع العالِمَ من الإفتاء أو التدريس فإنه يمتنع طاعةً له، قال الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: «وفي هذه القصة دليلٌ علىٰ احترام السلف لمقام السلطان، وأولي الأمر إلىٰ حدِ أنه يقول: إنْ شئتَ أنْ لا أحدثَ بهذا الحديث الثابت لما فعلتُ، وذلك أنَّ منابذة ولاة الأمور، ومعصيتهم فيها شرٌ كثير، فإذا قُدِّر أنهم منعوا شخصا من الحديث، أو الكلام في أي مكان، فإن السمع والطاعة واجبةٌ إلا إذا تعين عليه»[2].

قال ابن خلكان عن أبي حنيفة رَحِمَهُ اللَّهُ: «فبعث إليه الوالي ومنعه عن الفُتيا، فيقال أنه كان يوما في بيته وعنده زوجته وابنه حماد وابنته، فقالت له ابنته: إني صائمةٌ وقد خرج من بين أسناني دمٌ وبصقته حتىٰ عاد الريق أبيضَ لا يظهر عليه أثر الدم، فهل أُفطر إذا بلعت الآن الريق فقال لها: سلي أخاك حمادا فإنَّ الأمير منعني من الفتيا، وهذه الحكاية معدودة في مناقب أبي حنيفة وحسن تمسُّكه بامتثال إشارة رب الأمر، فإنَّ إجابته طاعة، حتىٰ إنه أطاعه في السر، ولم يرد علىٰ ابنته جوابا، وهذا غاية ما يكون من امتثال الأمر»[3]، ومثله صنيع الإمام أحمد لما منعه المعتصم من التحديث لزم بيته، ولم يحدث منعًا للفتنة[4].

قال القرافي: «التكاليف قسمان؛ عام وخاص، والثاني كالحدود، والتعازير،

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحيض، باب التيمم، برقم (٣٦٨).
(٢) ينظر: التعليق علىٰ صحيح مسلم، لابن العثيمين، (م ٢/ ص: ٢٨٥).
(٣) ينظر: وفيات الأعيان، لابن خلكان، (م ٤/ ص: ١٨٠).
(٤) ينظر: البداية والنهاية، لابن كثير، (م ١٤/ ص: ٤١١).

وتولية القضاء، ونحوه فهو خاص بالأئمة ونوابهم، فلا يجوز لأحد أن يفعله إلا بإذنهم»[1]، وقال الماوردي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فعلىٰ كافة الأمة تفويض الأمور العامة إليه من غير افتيات عليه ولا معارضة له، ليقوم بما وُكِّل إليه من وجوه المصالح وتدبير الأعمال»[2].

❁ ❁ ❁

(١) ينظر: الذخيرة، للقرافي، (م ١٠/ ص: ٤٤).
(٢) ينظر: الأحكام السلطانية، للماوردي، (ص: ١٦).

ليس كل ما يُعلم يُقال

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وِعَاءَيْنِ[1]: «فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَبَثَثْتُهُ، وَأَمَّا الآخَرُ فَلَوْ بَثَثْتُهُ قُطِعَ هَذَا الْبُلْعُومُ[2]»[3].

التعليق

البيان ونشر العلم مبناه علىٰ المصالح الشرعية، فليس كل ما يُعلَم يُقال، فقد تكون المصلحة الشرعية مع تأخير بثِّ هذا الكلام، وهذا الأصل متقَرَر في النصوص وفعل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، حيث علِمَ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ المنافقين بأعيانهم، لكنه لم يخبر أحدًا بأعيانهم إلا حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، نظرًا للمصالح الشرعية، وفي هذا الباب امتنع أبوهريرة من التصريح ببعض الأسماء وبثها مما في نشره ضرر وإضرام للفتن، قال ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «الذي كان في الجراب الآخر إنما هو الإخبار عن الفتن التي تكون في الأمة»[4]، وقال

(١) أَرَادَ الْكِنَايَةَ عَنْ مَحَلِّ الْعِلْمِ وَجَمْعِهِ، فَاسْتَعَارَ لَهُ الْوِعَاءَ، النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الجزري، (م ٥/ ص: ٢٠٧).

(٢) الْبُلْعُومُ بِالضَّمِّ، وَالْبُلْعُمُ: مَجْرَىٰ الطَّعَامِ فِي الْحَلْقِ، وَهُوَ الْمَرِيءُ، ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير الجزري، (م ١/ ص: ١٥٢).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العلم، باب حفظ العلم، برقم (١٢٠).

(٤) ينظر: بغية المرتاد، لابن تيمية، (م ١/ ص: ٣٢٣).

رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَمْتَنِعُ مِنْ التَّحْدِيثِ بِأَحَادِيثِ الْفِتَنِ قَبْلَ وُقُوعِهَا؛ لِأَنَّ ذَلِكَ مِمَّا لَا يَحْتَمِلُهُ رُءُوسُ النَّاسِ وَعَوَامُّهُمْ»[1].

وفي أوقات الفتن تضطرب الأحوال، وتخِف العقول، وربما فَهِم كثيرٌ الكلام علىٰ غير معناه، وحمله علىٰ غير وجهه، فليس كل مقال يبدو لك حُسنُه تُظهرهُ وتُذيعه، بل تتعمَّق في معرفة الحقائق، والنظر للمآلات، ولا تتسرع في الأقوال والأفعال.

وعن عَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «مَا أَنْتَ بِمُحَدِّثٍ قَوْمًا حَدِيثًا لَا تَبْلُغُهُ عُقُولُهُمْ إِلَّا كَانَ لِبَعْضِهِمْ فِتْنَةً»[2]، فالكلام الذي يُظَنُّ أنه لا يبلغ العقول، ويُفهم علىٰ خلاف مراده، أو يؤدِي إلىٰ فتنة وشبهة يتجنبه العاقل ولا يبثه لا سيما في وقت الفتن.

وعَنْ مُعَاذٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كُنْتُ رِدْفَ النَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ عَلَىٰ حِمَارٍ يُقَالُ لَهُ عُفَيْرٌ فَقَالَ: «يَا مُعَاذُ! هَلْ تَدْرِي حَقَّ اللهِ عَلَى عِبَادِهِ؟ وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللهِ؟» قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «فَإِنَّ حَقَّ اللهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَحَقَّ الْعِبَادِ عَلَى اللهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ أَفَلَا أُبَشِّرُ بِهِ النَّاسَ؟ قَالَ: «لَا تُبَشِّرْهُمْ فَيَتَّكِلُوا»[3]، فنهاه عن إخبارهم في أول الأمر

(١) ينظر: مجموع الفتاوىٰ، لابن تيمية، (م ٢/ ص: ٢١٨).
(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، مقدمة، باب النهي عَنْ الحديث بكل ما سمع، برقم (٥).
(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب اسم الفرس والحمار، برقم (٢٨٥٦)، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب من لقي الله بالإيمان وهو غير شاك فيه دخل الجنة وحرم علىٰ النار، برقم (٣٠).

لمصلحة شرعية وهو حفظ نفوسهم من الاتكال وتركِ الاجتهاد والتنفل، قال ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «يعني لا تبشرهم فيتكلوا علىٰ ما يجب، ولا يقوموا بما ينبغي أن يقوموا به من النوافل، ولكنَّ معاذًا رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أخبر بها عند موته تأثمًا. يعني خوفًا من إثم كتمان العلم فأخبر بها»[1].

❁ ❁ ❁

(١) ينظر: شرح رياض الصالحين، لابن العثيمين، (م ٣/ ص: ٣٢٥).

النظر إلى الفتن ببصيرة المؤمن وعدم الاغترار بزخرف الفتن

عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «لَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا مَعَ الدَّجَّالِ مِنْهُ، مَعَهُ نَهَرَانِ يَجْرِيَانِ أَحَدُهُمَا رَأْيَ الْعَيْنِ مَاءٌ أَبْيَضُ، وَالْآخَرُ رَأْيَ الْعَيْنِ نَارٌ تَأَجَّجُ[1]، فَإِمَّا أَدْرَكَنَّ أَحَدٌ فَلْيَأْتِ النَّهَرَ الَّذِي يَرَاهُ نَارًا، وَلْيُغْمِضْ ثُمَّ لْيُطَأْطِئْ رَأْسَهُ فَيَشْرَبْ مِنْهُ فَإِنَّهُ مَاءٌ بَارِدٌ، وَإِنَّ الدَّجَّالَ مَمْسُوحُ الْعَيْنِ، عَلَيْهَا ظَفَرَةٌ[2] غَلِيظَةٌ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ، يَقْرَأُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ كَاتِبٍ وَغَيْرِ كَاتِبٍ»[3].

التعليق

الفتن عليها زخارف مغرية، وزينة جاذبة، ولكنها في الحقيقة عجوز شمطاء، فالعاقل لا يغترُّ بالزخارف والزينة الكاذبة، فإنها سراب سرعانَ ما يختفي، ويحل بعده الفساد والدمار، والموفَق هو الذي ينظر ببصيرة القلب، ويميزُّ بين الحق والباطل، قال ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَذَلِكَ أَنَّ الْفِتَنَ إِنَّمَا يُعْرَفُ مَا

(١) أَيْ تُضِيءُ، مِنْ أَجِيجِ النَّارِ، تَوَقُّدِهَا، ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير الجزري، (م ١/ ص: ٢٥).

(٢) هِيَ بِفَتْحِ الظَّاءِ الْمُعْجَمَةِ وَالْفَاءِ، وَهِيَ جِلْدَةٌ تُغْشِي الْبَصَرَ، وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: لَحْمَةٌ تَنْبُتُ عِنْدَ الْمَآقِي، ينظر: شرح صحيح مسلم، للنووي، (م ١٨/ ص: ٣٧٣).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب ذكر الدجال وصفته وما معه، برقم (٢٩٣٤).

فِيهَا مِنَ الشَّرِّ إِذَا أَدْبَرَتْ، فَأَمَّا إِذَا أَقْبَلَتْ فَإِنَّهَا تُزَيِّنُ، وَيُظَنُّ أَنَّ فِيهَا خَيْرًا، فَإِذَا ذَاقَ النَّاسُ مَا فِيهَا مِنَ الشَّرِّ وَالْمَرَارَةِ وَالْبَلَاءِ، صَارَ ذَلِكَ مُبَيِّنًا لَهُمْ مَضَرَّتَهَا، وَوَاعِظًا لَهُمْ أَنْ يَعُودُوا فِي مِثْلِهَا»[1]، وقال الشيخ الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «واعلم أيها الأخ المؤمن! أنَّ كثيرا من الناس تطيش قلوبهم عن حدوث بعض الفتن، ولا بصيرةَ عندهم تجاهها، بحيث إنها توضح لهم السبيل الوسط الذي يجب عليهم أن يسلكوه إبَّانها، فيَضلون عنه ضلالا بعيدا»[2].

قال البخاري في صحيحه: «بَابُ الْفِتْنَةِ الَّتِي تَمُوجُ كَمَوْجِ الْبَحْرِ، وَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: عَنْ خَلَفِ بْنِ حَوْشَبٍ كَانُوا يَسْتَحِبُّونَ أَنْ يَتَمَثَّلُوا بِهَذِهِ الْأَبْيَاتِ عِنْدَ الْفِتَنِ، قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ الْحَرْبُ:

أَوَّلُ مَا تَكُونُ فَتِيَّةً ... تَسْعَى بِزِينَتِهَا لِكُلِّ جَهُولِ
حَتَّى إِذَا اشْتَعَلَتْ وَشَبَّ ضِرَامُهَا ... وَلَّتْ عَجُوزًا غَيْرَ ذَاتِ حَلِيلِ
شَمْطَاءَ يُنْكَرُ لَوْنُهَا وَتَغَيَّرَتْ ... مَكْرُوهَةً لِلشَّمِّ وَالتَّقْبِيلِ»[3]

قال ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَإِذَا كَانَ الْقَلْبُ مَعْمُورًا بِالتَّقْوَى انْجَلَتْ لَهُ الْأُمُورُ وَانْكَشَفَتْ؛ بِخِلَافِ الْقَلْبِ الْخَرَابِ الْمُظْلِمِ؛ قَالَ حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ: إنَّ فِي قَلْبِ الْمُؤْمِنِ سِرَاجًا يُزْهِرُ، وَفِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: «إنَّ الدَّجَّالَ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرُ يَقْرَؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ قَارِئٍ وَغَيْرِ قَارِئٍ» فَدَلَّ عَلَى أَنَّ الْمُؤْمِنَ يَتَبَيَّنُ لَهُ مَا لَا يَتَبَيَّنُ لِغَيْرِهِ؛ وَلَا سِيَّمَا فِي الْفِتَنِ وَيَنْكَشِفُ لَهُ حَالُ الْكَذَّابِ الْوَضَّاعِ عَلَى اللهِ وَرَسُولِهِ؛ فَإِنَّ الدَّجَّالَ أَكْذَبُ خَلْقِ اللهِ مَعَ أَنَّ اللهَ يُجْرِي عَلَى يَدَيْهِ أُمُورًا هَائِلَةً ومخاريق مُزْلِزِلَةً حَتَّى إنَّ مَنْ رَآهُ افْتَتَنَ بِهِ فَيَكْشِفُهَا اللهُ لِلْمُؤْمِنِ حَتَّى يَعْتَقِدَ

(١) ينظر: منهاج السنة النبوية، لابن تيمية، (م ٤/ ص: ٤٠٩).
(٢) ينظر: سلسلة الأحاديث الصحيحة، للألباني، (م ٥/ ص: ٢٧٨).
(٣) ينظر: الجامع الصحيح، للبخاري، (م ٩/ ص ٥٤).

كَذِبَهَا وَبُطْلَانَهَا. وَكُلَّمَا قَوِيَ الْإِيمَانُ فِي الْقَلْبِ قَوِيَ انْكِشَافُ الْأُمُورِ لَهُ؛ وَعَرَفَ حَقَائِقَهَا مِنْ بَوَاطِلِهَا وَكُلَّمَا ضَعُفَ الْإِيمَانُ ضَعُفَ الْكَشْفُ وَذَلِكَ مَثَلُ السِّرَاجِ الْقَوِيِّ وَالسِّرَاجِ الضَّعِيفِ فِي الْبَيْتِ الْمُظْلِمِ»[1].

❁❁❁

(١) ينظر: مجموع الفتاوى، لابن تيمية، (م ٢٠/ ص: ٤٥).

رد المحكم إلى المتشابه

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «تَلَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿هُوَ الَّذِيٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ ۖ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ابْتِغَآءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ ۗ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿أُولُوا الْأَلْبَٰبِ﴾ [آل عمران: ٧]، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «فَإِذَا رَأَيْتِ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ، فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَّى اللهُ، فَاحْذَرُوهُمْ»(١).

التعليق

من القواعد الرصينة في التعامل مع النصوص والآثار إرجاعُ المتشابه إلى المحكَم حتى يحصُلَ للمرء السلامة وهي طريقة الراسخين، كما أن اتِّباع المتشابه وترك المحكم طريقةُ الزائغين، وفي أوقات الفتن يتحتم الأخذ بهذا الأمر لكثرة المتشابهات التي تُطرَح، ويفتح بها باب البليات، قال ابن قتيبة رَحِمَهُ اللَّهُ: «ولو رَدُّوا المشكل منها – أي الكتاب والسن – إلى أهل العلم بهما وَضَحَ لهم المنهج، واتسع لهم المخرج»(٢).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب تفسير القرآن، سورة آل عمران، باب: منه آيات محكمات، برقم (٤٥٤٧)، ومسلم في صحيحه، كتاب العلم، باب النهي عَنْ اتباع متشابه القرآن والتحذير من متبعيه والنهي عَنْ الاختلاف فِي القرآن، برقم (٢٦٦٥).
(٢) ينظر: تأويل مختلف الحديث، لابن قتيبة، (ص: ١٤).

فالموفَّق من يتمسك بالبينات الواضحات، ولا يغتر بالمتشابهات، ومن جميل ما جاء عن مطرف رَحِمَهُ ٱللَّهُ قوله في الفتن التي وقعت في زمانه: «لَأَنْ آخُذ بالثقة في القعود أحبُّ إليَّ من أنْ ألتمسَ فضلَ الجهاد بالتغرير»[1].

وطريقة أهل البدع تقوم على الأخذ بالمتشابه لإضلال الناس ولذلك حذَّر منهم النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «فاحذروهم»، وهذا ما وصف به عبدالله ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا الخوارج مع القرآن، قال: «يؤمنون عند محكمه، ويهلكون عند متشابهه»[2].

وقد اشتد نكيرُ السلف على مَنْ يتعلَّق بالمتشابهات، ويتعمَّق في الغوامض والمشكلات، ويبحث في الشبهات والمعضِلات، ويدع الصافيات البينات، قال أبوبكر الأنباري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وقد كان الأئمة من السلف يعاقبون مَنْ يسأل عن تفسير الحروف المشكلات في القرآن؛ لأنَّ السائل إنْ كان يبغي بسؤاله تخليدَ البدعة وإثارة الفتنة فهو حقيقٌ بالنكير، وأعظم التعزير..»[3].

وجاء عَنِ ابْنِ شِهَابٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ أَنَّ أَبَا إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيَّ عَائِذَ اللهِ أَخْبَرَهُ أَنَّ يَزِيدَ بْنَ عَمِيرَةَ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ أَخْبَرَهُ قَالَ: كَانَ لَا يَجْلِسُ مَجْلِسًا لِلذِّكْرِ حِينَ يَجْلِسُ إِلَّا قَالَ: اللهُ حَكَمٌ قِسْطٌ، هَلَكَ الْمُرْتَابُونَ، فَقَالَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ يَوْمًا: إِنَّ مِنْ وَرَائِكُمْ فِتَنًا يَكْثُرُ فِيهَا الْمَالُ، وَيُفْتَحُ فِيهَا الْقُرْآنُ حَتَّىٰ يَأْخُذَهُ الْمُؤْمِنُ وَالْمُنَافِقُ، وَالرَّجُلُ وَالْمَرْأَةُ، وَالصَّغِيرُ وَالْكَبِيرُ، وَالْعَبْدُ وَالْحُرُّ، فَيُوشِكُ قَائِلٌ أَنْ يَقُولَ مَا لِلنَّاسِ لَا يَتَّبِعُونِي، وَقَدْ قَرَأْتُ الْقُرْآنَ مَا هُمْ بِمُتَّبِعِيَّ

(١) ينظر: الطبقات، لابن سعد، (م ٧/ ص: ١٤٣).
(٢) ينظر: المصنف، لعبدالرزاق، (م ١١/ ص: ٤٢٣).
(٣) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، (م ٤/ ص: ١٤).

حَتَّىٰ أَبْتَدِعَ لَهُمْ غَيْرَهُ، فَإِيَّاكُمْ وَمَا ابْتُدِعَ فَإِنَّ مَا ابْتُدِعَ ضَلَالَةٌ، وَأُحَذِّرُكُمْ زَيْغَةَ الْحَكِيمِ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ يَقُولُ كَلِمَةَ الضَّلَالَةِ عَلَىٰ لِسَانِ الْحَكِيمِ، وَقَدْ يَقُولُ الْمُنَافِقُ كَلِمَةَ الْحَقِّ، قَالَ: قُلْتُ لِمُعَاذٍ: مَا يُدْرِينِي رَحِمَكَ اللهُ أَنَّ الْحَكِيمَ قَدْ يَقُولُ كَلِمَةَ الضَّلَالَةِ، وَأَنَّ الْمُنَافِقَ قَدْ يَقُولُ كَلِمَةَ الْحَقِّ؟ قَالَ: بَلَىٰ، اجْتَنِبْ مِنْ كَلَامِ الْحَكِيمِ الْمُشْتَهِرَاتِ، الَّتِي يُقَالُ لَهَا مَا هَذِهِ، وَلَا يُثْنِيَنَّكَ ذَلِكَ عَنْهُ، فَإِنَّهُ لَعَلَّهُ أَنْ يُرَاجِعَ وَتَلَقَّ الْحَقَّ إِذَا سَمِعْتَهُ فَإِنَّ عَلَىٰ الْحَقِّ نُورًا قَالَ أَبُو دَاوُدَ: قَالَ مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: وَلَا يُنْثِيَنَّكَ ذَلِكَ عَنْهُ مَكَانَ يُثْنِيَنَّكَ، وَقَالَ صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: فِي هَذَا الْحَدِيثِ بِالْمُشَبِّهَاتِ مَكَانَ الْمُشْتَهِرَاتِ، وَقَالَ: لَا يُثْنِيَنَّكَ كَمَا قَالَ عُقَيْلٌ، وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: بَلَىٰ، مَا تَشَابَهَ عَلَيْكَ مِنْ قَوْلِ الْحَكِيمِ حَتَّىٰ تَقُولَ مَا أَرَادَ بِهَذِهِ الْكَلِمَةِ»[1].

والمتشابهات في الفتن هي الأمور الغرائب والأفراد والمصالح المحتَمَلة المظنونة، فالموفَّق والسعيد هو الذي يُعرِض عن الاحتمالات والشكوك ويتمسك بالقطعيات والمحكَمات، ومن أعظم القطعيَّات في الفتن طاعةُ ولي الأمر ولزومُ جماعة المسلمين، فمهما خاض الناس في الفتن وتعلَّقوا ببعض الآثار المشتبهة، ومهما ظنُّوا من الظنون والمصالح فإنَّ جانب طاعة ولي الأمر بالمعروف هو القطع والمحكَم وما عداه فهو المتشابه.

❁ ❁ ❁

(١) أخرجه أبوداود في سننه، كتاب السنة، باب من دعا إلىٰ السنة، برقم (٤٦١١)، وصححه الألباني موقوفا في صحيح سنن أبي داود برقم (٤٦١١).

الموازنة بين المصالح والمفاسد والنظر في المآلات

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْجَدْرِ[1] أَمِنَ الْبَيْتِ هُوَ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قُلْتُ: فَمَا لَهُمْ لَمْ يُدْخِلُوهُ فِي الْبَيْتِ؟ قَالَ: «إِنَّ قَوْمَكِ قَصَّرَتْ بِهِمُ النَّفَقَةُ»، قُلْتُ: فَمَا شَأْنُ بَابِهِ مُرْتَفِعًا؟ قَالَ: «فَعَلَ ذَاكِ قَوْمُكِ لِيُدْخِلُوا مَنْ شَاءُوا، وَيَمْنَعُوا مَنْ شَاءُوا، لَوْلَا أَنَّ قَوْمَكِ حَدِيثٌ عَهْدُهُمْ بِالْجَاهِلِيَّةِ فَأَخَافُ أَنْ تُنْكِرَ قُلُوبُهُمْ، أَنْ أُدْخِلَ الْجَدْرَ فِي الْبَيْتِ، وَأَنْ أُلْصِقَ بَابَهُ فِي الْأَرْضِ»[2].

التعليق

مراعاة قواعد المصالح والمفاسد والنظر للمآلات يستصحبها المؤمنُ في فقهه وتعبُّدِه ودعوته، وفي أوقات الفتن والاختلافات يتأكَّد مراعاة هذه القواعد، فيوازن بين المصالح والمفاسد، ويستحضر أنَّ درءَ المفاسد مقدمٌ علىٰ جلب المصالح، ومن أصول الدين تقليلُ المفاسد وتحجيمها، وتكميل المصالح وتعضيدها، قال ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «رجحانُ العمل يَظْهَرُ برجحان عاقبته، وما قرره العلماء في تعارض المصالح والمفاسد كلُّه من هذا الباب

(١) والجدر: الجدار، وأرادت الحجر. ينظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح، لابن الملقن، (م ١١ / ص ٣٠٤).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التمني، باب ما يجوز من اللو، برقم (٧٢٤٣)، ومسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب جدر الكعبة وبابها، برقم (١٣٣٣).

العظيم»[1]، وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «إن الشريعة جاءت لتحصيل المصالح وتكميلها، وتعطيل المفاسد وتقليلها، وأنها ترجح خير الخيرين وشر الشرين، وتحصيل أعظم المصلحتين وتفويت أدناهما، وتدفع أعظم المفسدتين، باحتمال أدناهما.

وفي حديث الباب رغم ما في هدم وإعادة بناء الكعبة على القواعد الصحيحة من المصالح إلا أن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ ترك ذلك خشيةَ المفاسد التي قد تترتب على هذا الفعل، لا سيما مع حداثة إسلامهم.

فتجلى أنَّ السيئة يمكن الصبرُ عليها من أجل النظر لدفع ما هو أسوأ منها إذا لم يُدفع إلا بها، أو تحصيل ما هو أنفع من تركها إذا لم يَحْصُل إلا بها، والحسنة تُتْرك في موضعين: إذا كانت مفوَّتة لما هو أحسن منها، أو مستلزِمة لسيئة تَزيد مَضرَّتُها على منفعة الحسنة»[2].

قال الشاطبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَضَابِطُهُ أَنَّكَ تَعْرِضُ مَسْأَلَتَكَ عَلَى الشَّرِيعَةِ، فَإِنْ صَحَّتْ فِي مِيزَانِهَا، فَانْظُرْ فِي مَآلِهَا بِالنِّسْبَةِ إِلَى حَالِ الزَّمَانِ وَأَهْلِهِ، فَإِنْ لَمْ يُؤَدِّ ذِكْرُهَا إِلَى مَفْسَدَةٍ، فَاعْرِضْهَا فِي ذِهْنِكَ عَلَى الْعُقُولِ، فَإِنْ قَبِلَتْهَا، فَلَكَ أَنْ تَتَكَلَّمَ فِيهَا إِمَّا عَلَى الْعُمُومِ إِنْ كَانَتْ مِمَّا تَقْبَلُهَا الْعُقُولُ عَلَى الْعُمُومِ، وَإِمَّا عَلَى الْخُصُوصِ إِنْ كَانَتْ غَيْرَ لَائِقَةٍ بِالْعُمُومِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لِمَسْأَلَتِكَ هَذَا الْمَسَاغُ، فَالسُّكُوتُ عَنْهَا هُوَ الْجَارِي عَلَى وَفْقِ الْمَصْلَحَةِ الشَّرْعِيَّةِ وَالْعَقْلِيَّةِ»[3]، وقال

(١) ينظر: مجموع الفتاوى، لابن تيمية، (م ٤/ ص: ٤٤١).
(٢) ينظر: بيان الدليل على بطلان التحليل، لابن تيمية، (م ٤/ ص: ٣٣٢)
(٣) ينظر: الموافقات، للشاطبي، (م ٤/ ص: ١٩١).

رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «النَّظَرُ فِي مَآلَاتِ الْأَفْعَالِ مُعْتَبَرٌ مَقْصُودٌ شَرْعًا»[1]، وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَمَنْ تَتَبَّعَ مَآلَاتِ اتِّبَاعِ الْهَوَىٰ فِي الشَّرْعِيَّاتِ وَجَدَ مِنَ الْمَفَاسِدِ كَثِيرًا، وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي كِتَابِ الْأَحْكَامِ مِنْ هَذَا الْمَعْنَىٰ جُمْلَةً عِنْدِ الْكَلَامِ عَلَىٰ الِالْتِفَاتِ إِلَىٰ الْمُسَبِّبَاتِ فِي أَسْبَابِهَا، وَلَعَلَّ الْفِرَقَ الضَّالَّةَ الْمَذْكُورَةَ فِي الْحَدِيثَ أَصْلُ ابْتِدَاعِهَا اتِّبَاعُ أَهْوَائِهَا، دُونَ توخي مقاصد الشرع»[2].

❁ ❁ ❁

(١) ينظر: الموافقات، للشاطبي، (م ٥/ ص: ١٧٧).
(٢) ينظر: المصدر السابق، (م ٢/ ص: ٢٩٩).

ضبط العواطف بالشرع

عنْ الْمِقْدَادَ بْنَ عَمْرٍو الْكِنْدِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَانَ حَلِيفًا لِبَنِي زُهْرَةَ، وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَقِيتُ رَجُلًا مِنَ الْكُفَّارِ فَاقْتَتَلْنَا، فَضَرَبَ إِحْدَىٰ يَدَيَّ بِالسَّيْفِ فَقَطَعَهَا، ثُمَّ لَاذَ مِنِّي بِشَجَرَةٍ[1] فَقَالَ: أَسْلَمْتُ لِلهِ، أَأَقْتُلُهُ يَا رَسُولَ اللهِ، بَعْدَ أَنْ قَالَهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَقْتُلْهُ»، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّهُ قَطَعَ إِحْدَىٰ يَدَيَّ، ثُمَّ قَالَ ذَلِكَ بَعْدَمَا قَطَعَهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَقْتُلْهُ، فَإِنْ قَتَلْتَهُ فَإِنَّهُ بِمَنْزِلَتِكَ قَبْلَ أَنْ تَقْتُلَهُ، وَإِنَّكَ بِمَنْزِلَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ كَلِمَتَهُ الَّتِي قَالَ»[2].

التعليق

قال الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿فَٱصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ ٱللَّهِ حَقٌّ وَلَا يَسْتَخِفَّنَّكَ ٱلَّذِينَ لَا يُوقِنُونَ﴾[الروم: ٦٠]، أمر الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ نبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنْ يصبرَ علىٰ حكم الله وشرعه ودينه، ولا ينساق وراء عواطف الذين لا يوقنون، فإنَّ العواطف تَحمل علىٰ الخفة والطيش، لأنها أهواء، ﴿وَلَوِ ٱتَّبَعَ ٱلْحَقُّ أَهْوَآءَهُمْ لَفَسَدَتِ ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ وَمَن فِيهِنَّ﴾، وفي حديث الباب دعوةٌ لتغليب الشرع علىٰ حظ النفس والعاطفة.

(١) أي: تحيل في الفرار مني بها، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للعيني، (م ١٧/ ١١٧).
(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب حدثني خليفة، برقم (٤٠١٩)، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب تحريم قتل الكافر بعد أن قَالَ: لا إله إلا الله، برقم (٩٥).

والعاطفة فطرة في الإنسان، وقد تكون العواطف للمرء خيرًا أو شرًا بحسب ضبطها، والعاقل من يضبط العواطف بميزان الشرع، والعواطف إنْ لم تُضْبط بالشرع انقلبت عواصفَ، فلا ينساق الفطنُ وراء عاطفته المجردة، وفي حديث الباب إرشادٌ نبويٌ عظيم بتقييد العاطفة في أصعب الأحوال، قال الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ومن هنا نعرف خطأ بعض الناس الذين عندهم عاطفةٌ أقوىٰ من التعقِّل، والعاطفة إذا خلت من التعقل جَرَفَت بالإنسان؛ لأن العاطفة عاصفةٌ، فلهذا يجب علىٰ الإنسان أن يحكِّم العقل في أموره قبل العاطفة، وإلاّ عصفت به عاطفته حتىٰ أودت به إلىٰ الهلاك»[1]، وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فهذه المسائل تحتاج إلىٰ تعقُّل، وأنْ يقترن الشرع بالعقل، وأن تُبعَد العاطفة في هذه الأمور، فنحن محتاجون للعاطفة لأجل تحمُّسنا، ومحتاجون للعقل والشرع حتىٰ لا ننساق وراء العاطفة التي تؤدي إلىٰ الهلاك»[2].

ومن الضوابط المهمة أن المواقف العاطفية لا تغير الأحكامَ الشرعية، فكم ممن عارَضَ الشرع بسبب العاطفة والحماس، وكم ممن وقع في الكبائر والفتن العظام بسبب إطلاق العواطف، فالعواطفُ تُضْبَطَ وتُقيَّدُ وتُهذَّبُ بالشرع ثم العقل.

قال الشاطبي: «إِنَّ وَضْعَ الشَّرِيعَةِ إِذَا سُلِّمَ أَنَّهَا لِمَصَالِحِ الْعِبَادِ، فَهِيَ عَائِدَةٌ عَلَيْهِمْ بِحَسَبِ أَمْرِ الشَّارِعِ، وَعَلَىٰ الْحَدِّ الَّذِي حَدَّهُ، لَا عَلَىٰ مُقْتَضَىٰ أَهْوَائِهِمْ وَشَهَوَاتِهِمْ»[3].

قال الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «والإنسان ربما تأخذه العاطفة فيندفع،

(١) ينظر: الشرح الممتع، لابن العثيمين، (م ١٤/ ص: ٥٩).
(٢) ينظر: لقاء الباب المفتوح، لابن العثيمين، (م ٥١/ ص: ٢٠).
(٣) ينظر: الموافقات، للشاطبي، (م ٢/ ص: ٢٩٤).

ويقول: هذا لله، هذا أنا أفعله، ستصدع بالحق سأقول: سوف لا تأخذني في الله لومةُ لائم وما أشبه ذلك من الكلام، ثم تكون العاقبةُ وخيمةً، ثم إنَّ الغالب أنَّ الذي يحكِّم العاطفة، ويتبع العاطفة، ولا ينظر إلىٰ للعواقب، ولا إلىٰ النتائج، ولا يقارِن بين الأمور، الغالب أنه يحصُل علىٰ يديه من المفاسد ما لا يعلمه إلا الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ، مع أنَّ نيته طيبة، وقصده حسن، لكنْ لم يُحسِن أنْ يتصرف»[1]، وبيَّن رَحِمَهُ ٱللَّهُ خطورةَ بناء مسائل التكفير علىٰ العاطفة فقال: «إن التكفير والإدخال في الإسلام ليس إلىٰ الخلق، ولكنْ إلىٰ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ فالخلق عبيد الله إذا حَكم علىٰ أحد بأنه كافر فهو كافر ولو كان أباءنا أو إخواننا أو أبناءنا أو عشيرتنا، إذا لم يَحكم علىٰ إنسان بأنه كافر فلن نكفرَه ولو عَمل ما عمل، فكون الإنسان يجعل مسألة التكفير حسب العاطفة والمزاج غلطٌ عظيمٌ، ومسألة التكفير أعظم من مسألة التحليل والتحريم؛ لأنه يتوقف عليها أحكام عظيمة تُذكرُ في أحكام الردة»[2]، ومثله كلامه رَحِمَهُ ٱللَّهُ حول ربط مسائل معاملة ولاة الأمر بالعواطف: «ومثل هذه المسائل ينبغي لطلبة العلم أن يبينوها لبعض الإخوة الذين ينطلقون في الكلام في الحكام من العاطفة دون التأمل والتأني، وهذه مسألة خطيرة في الحقيقة، يعني كون الإنسان ينطلق بمقتضىٰ العاطفة، فهذا غلط سواءً في معاملة الحكام أو غيرها»[3].

❁❁❁

(١) ينظر: شرح رياض الصالحين، لابن العثيمين، (م ١/ ص: ٥٣).
(٢) ينظر: فتح ذي الجلال والإكرام بشرح بلوغ المرام، لابن العثيمين، (م ٦/ ص: ٢٨١).
(٣) ينظر: الشرح الممتع، لابن العثيمين، (م ١٠/ ص: ١٩٧).

عدم الاغترار بالمنامات

عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وَفُرْسَانِهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «الرُّؤْيَا مِنَ اللهِ، وَالْحُلُمُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا حَلَمَ أَحَدُكُمُ الْحُلُمَ يَكْرَهُهُ فَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ، وَلْيَسْتَعِذْ بِاللهِ مِنْهُ، فَلَنْ يَضُرَّهُ»(١).

التعليق

لقد أكمل الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى الدين وأتم النعمة، فليس ثمَّ أحكام تستجدُّ بعد الإكمال، قال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ٱلْيَوْمَ يَئِسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَٱخْشَوْنِ ۚ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا ۚ﴾[المائدة: ٣]، فالرؤى لا تفيد حكمًا شرعيًا، وإنما هي مجرد بشائر ونذر، فعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ عَنْ قَوْلِهِ: ﴿لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ [يونس: ٦٤] قَالَ: هِيَ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ يَرَاهَا الْمُؤْمِنُ أَوْ تُرَى لَهُ»(٢).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التعبير، باب الحلم من الشيطان فإذا حلم فليبصق عن يساره وليستعذ بالله عَزَّوَجَلَّ، برقم (٧٠٠٥).

(٢) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب الرؤيا عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، باب قوله لهم البشرى في الحياة الدنيا، برقم (٢٢٧٥)، وابن ماجه في سننه، أبواب تعبير الرؤيا، باب الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو ترى له، برقم (٣٨٩٨)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة، برقم (١٧٨٦).

فالمنامات في أوقات الفتن تزيد وتغُر، والشيطان يُلمِّع ويجُر، قال المروذي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أدخلت إبراهيم الحميدي على أبي عبدالله، وكان رجلًا صالحًا، فقال: إنَّ أمي رأت لك كذا وكذا، وذكرتْ الجنة، فقال: يا أخي، إن سهل بن سلامة كان الناس يخبرونه بمثل هذا، وخرج سهلٌ إلى سفك الدماء، وقال: الرؤيا تسر المؤمن ولا تغُره»[1].

وقد بيّن العلماء بتوسع أن المنامات لا يؤخذ منها الأحكام حتى لو رأى النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ في المنام، قال ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «الرؤيا المحضة التي لا دليلَ على صحتها لا يجوز أن يثبتَ بها شيء بالاتفاق»[2]، وقال ابن حزم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «الشرائع لا تُؤخذ بالمنامات»[3]، قال الشاطبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَرُبَّمَا قَالَ بَعْضُهُمْ: رأيت النَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ فِي النَّوْمِ، فَقَالَ لِي كَذَا، وأمرني بِكَذَا؛ فَيَعْمَلُ بِهَا، وَيَتْرُكُ بِهَا، مُعْرِضًا عَنِ الْحُدُودِ الْمَوْضُوعَةِ فِي الشَّرِيعَةِ، وَهُوَ خَطَأٌ؛ لأَن الرُّؤْيَا مِنْ غَيْرِ الأَنبياءِ لَا يُحْكَمُ بِهَا شَرْعًا عَلَىٰ حَالٍ، إلا أَن نعرضها عَلَىٰ مَا فِي أَيدينا مِنَ الأَحكام الشَّرْعِيَّةِ، فإن سَوَّغَتْهَا عُمِل بِمُقْتَضَاهَا، وإلا وَجَبَ تَرْكُهَا والإعراضُ عنها، وإنما فائدتها البشارة والنذارة خَاصَّةً، وأَما اسْتِفَادَةُ الأَحكام فَلَا»[4]، وقال الشوكاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ولا يخفاك أن الشرع الذي شرعه الله لنا على لسان نبينا صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ قد كمَّله الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ، وقال: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾[المائدة: ٣]، ولم يأتنا دليلٌ يدل على أن رؤيته في النوم بعد موته إذ قال فيها بقول أو فعل فيها فعلًا يكون دليلًا وحجة بل قبضه الله إليه

(١) ينظر: الآداب الشرعية، لابن مفلح، (م ٣/ ص: ٤٥٣).
(٢) ينظر: مجموع الفتاوى، لابن تيمية، (م ٢٧/ ص: ٤٥٧).
(٣) ينظر: المحلى، لابن حزم، (م ٦/ ص: ٥٠٧).
(٤) ينظر: الاعتصام، للشاطبي، (م ٢/ ص: ٩٣).

عند أن كمَّل لهذه الأمة ما شرعه لها علىٰ لسانه، ولم يبقَ بعد ذلك حاجة للأمة في أمر دينها، وقد انقطعت البعثة لتبليغ الشرائع وتبيِّنها بالموت وإن كان رسولًا حيًا وميتًا»[1].

❁ ❁ ❁

(١) ينظر: إرشاد الفحول، للشوكاني، (ص: ٢٤٩).

الحذر من الأحاديث الضعيفة في وقت الفتن

عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «مَنْ حَدَّثَ عَنِّي حَدِيثًا وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ، فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ»[1].

التعليق

من أسباب انتشار الفتن والمحدثات، كثرةُ الاعتماد علىٰ الأحاديث الضعيفة والواهيات، والواجب علىٰ المسلم التثبتُ من صحة الحديث قبل نسبته إلىٰ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وكان السلف يتورَّعون عن التحديث بما ثبت تورعًا وخوفًا من الزلل، فكيف بالذي ينشر الضعيف والباطل من الحديث.

وقد بذل العلماء جهودًا عظيمة لمحاربة الحديث الضعيف ومنعِ انتشاره، ووضعوا قواعدَ دقيقة، وشروط رصينة، لكشف الأحاديث، وظهرت علومٌ حديثية كعلم الرجال والعلل وغيرها لأجل هذا الغرض.

وكم من الأحاديث الباطلة المكذوبة التي تنتشر في أوقات الفتن، ويجعلها البعض عمدةً له في بناء الأحكام، لا سيما فيما يتعلق بالقتال والملاحم وأشراط الساعة.

(١) أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه، (م ١/ ص: ٧)، وابن ماجه في سننه، أبواب السنة، باب من حدث عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ حديثا وهو يرىٰ أنه كذب، برقم (٣٨)، وأحمد في مسنده، مسند العشرة المبشرين بالجنة وغيرهم، مسند علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، برقم (٩١٨)، وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه، برقم (٣٨).

ولما وقعت الفتن اعتنىٰ الصدر الأول بالإسناد والسؤال عن الرجال، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ قَالَ: «لَمْ يَكُونُوا يَسْأَلُونَ عَنِ الْإِسْنَادِ، فَلَمَّا وَقَعَتِ الْفِتْنَةُ قَالُوا: سَمُّوا لَنَا رِجَالَكُمْ فَيُنْظَرُ إِلَىٰ أَهْلِ السُّنَّةِ فَيُؤْخَذُ حَدِيثُهُمْ، وَيُنْظَرُ إِلَىٰ أَهْلِ الْبِدَعِ فَلَا يُؤْخَذُ حَدِيثُهُمْ»[1]، وقال عَبْدَ اللهِ بْنَ الْمُبَارَكِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «الإِسْنَادُ مِنَ الدِّينِ، وَلَوْلَا الْإِسْنَادُ لَقَالَ مَنْ شَاءَ مَا شَاءَ»[2]، وقال الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «مثل الذي يطلب الحديث بلا إسناد كمثل حاطب ليل»[3].

قال الألباني في أكثر من مقدمة لسلسلته النافعة في الأحاديث الضعيفة والموضوعة: «وفيه مجموعة جديدة من الأحاديث الضعيفة وما دونها من ضعيف جدًّا، وموضوعٍ... مما ينبغي علىٰ المسلم أن يكون علىٰ معرفة بها حتىٰ لا يَنسُبَ للنَّبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ ما لم يقل، أو يلتزمَ باعتقادٍ أو حكم مبني عليها فيقعَ في الضلال والبدعة، ويصرفَ جهده ووقته فيما لم يشرعه الله ورسوله؛ وهو يحسب أنه يحسن صنعًا!»[4].

❁ ❁ ❁

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، مقدمة، باب فِي أن الإسناد من الدين، (م ١/ ص: ١١).
(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، مقدمة، باب فِي أن الإسناد من الدين، (م ١/ ص: ١٢).
(٣) ينظر: فتح المغيث، للسخاوي، (م ٣/ ص: ٣٣٣).
(٤) ينظر: سلسلة الأحاديث الضعيفة، للألباني، (م ٧/ ص: ٣).

لزوم الأكابر ومشاورتهم

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْبَرَكَةُ مَعَ أَكَابِرِكُمْ»(١).

التعليق

الأكابر الذين عركتهم التجارب، وشابت لحاهم، وخبروا الحياة يتميزون بالأناة والتؤدة، بخلاف الصغار فلديهم الحدة والعجلة والطيش، وفي أوقات الفتن يُرجع للكبار علمًا وسنًا، فهم يدركون الواقع، وينطلقون من الحكمة، ولذلك جاءت هذه الوصية العظيمة بلزومهم، وعَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: «كَانَ يُقَالُ: جَالِسِ الْكُبَرَاءَ وَخَالِلِ الْعُلَمَاءَ وَخَالِطِ الْحُكَمَاءَ»(٢).

فمشاورة أهل العقل والبصيرة من الكبار حمايةٌ من الفتن، ولذلك لما ذكر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فتنة الهرج والقتل أشار إلىٰ انتزاع العقول حينها إلا من رُحم، فعن أَبُي مُوسَىٰ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، حَدَّثَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ لَهَرْجًا»، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا الْهَرْجُ؟ قَالَ: «الْقَتْلُ الْقَتْلُ»، فَقَالَ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّا نَقْتُلُ الْآنَ فِي الْعَامِ الْوَاحِدِ

(١) أخرجه ابن حبان في صحيحه، كتاب البر والإحسان، باب الصحبة والمجالسة، ذكر استحباب التبرك للمرء بعشرة مشايخ أهل الدين والعقل، برقم (٥٥٩)، وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب، برقم (٩٩).
(٢) جامع بيان العلم وفضله، لابن عبدالبر، (م ١/ ص: ٥٠٨).

مِنَ الْمُشْرِكِينَ كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «لَيْسَ بِقَتْلِ الْمُشْرِكِينَ، وَلَكِنْ يَقْتُلُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا، حَتَّى يَقْتُلَ الرَّجُلُ جَارَهُ وَابْنَ عَمِّهِ وَذَا قَرَابَتِهِ»، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: يَا رَسُولَ اللهِ، وَمَعَنَا عُقُولُنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «لَا، تُنْزَعُ عُقُولُ أَكْثَرِ ذَلِكَ الزَّمَانِ، وَيَخْلُفُ لَهُ هَبَاءٌ مِنَ النَّاسِ لَا عُقُولَ لَهُمْ»[1].

قال ابن قتيبة رَحِمَهُ اللَّهُ في الحديث عن أخذ العلم عن الأكابر دون الأصاغر: «لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا أَخَذُوا الْعِلْمَ عَنْ أَكَابِرِهِمْ يُرِيدُ: لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا كَانَ عُلَمَاؤُهُمُ الْمَشَايِخَ، وَلَمْ يَكُنْ عُلَمَاؤُهُمُ الْأَحْدَاثَ، لِأَنَّ الشَّيْخَ قَدْ زَالَتْ عَنْهُ مَيْعَةُ الشَّبَابِ وَحِدَّتُهُ وَعَجَلَتُهُ وَسَفَهُهُ وَاسْتَصْحَبَ التَّجْرِبَةَ وَالْخِبْرَةَ فَلَا يَدْخُلُ عَلَيْهِ فِي عِلْمِهِ الشُّبْهَةُ، وَلَا يَغْلِبُ عَلَيْهِ الْهَوَى، وَلَا يَمِيلُ بِهِ الطَّمَعُ، وَلَا يَسْتَزِلُّهُ الشَّيْطَانُ اسْتِزْلَالَ الْحَدَثِ وَمَعَ السِّنِّ الْوَقَارُ، وَالْجَلَالَةُ وَالْهَيْبَةُ، وَالْحَدَثُ قَدْ يَدْخُلُ عَلَيْهِ هَذِهِ الْأُمُورُ، الَّتِي أُمِنَتْ عَلَى الشَّيْخِ، فَإِذَا دَخَلَتْ عَلَيْهِ، وَأَفْتَى، هَلَكَ وَأَهْلَكَ»[2].

ومن حيل أهل الأهواء وبعض الجماعات الحزبية أنهم يحرصون على إبعاد الشباب الذين يتصيدونهم لفكرهم الآسن عن العلماء وكبار السن، فالحدث لو لازم الكبارَ عَرَفَ الأخطارَ والمضار.

❁ ❁ ❁

(١) أخرجه ابن ماجه في سننه، أبواب الفتن، باب ما يكون من الفتن، برقم (٤٠٧٥)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة، برقم (٣٩٥٩).
(٢) ينظر: الفقيه والمتفقه، للخطيب البغدادي، (م ٢/ ص: ١٥٦).

البعد عن دعاة الشبهات

عن عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ سَمِعَ بِالدَّجَّالِ فَلْيَنْأَ[1] عَنْهُ، فَوَاللهِ إِنَّ الرَّجُلَ لَيَأْتِيهِ وَهُوَ يَحْسَبُ أَنَّهُ مُؤْمِنٌ فَيَتَّبِعُهُ مِمَّا يُبْعَثُ بِهِ مِنَ الشُّبُهَاتِ أَوْ لِمَا يُبْعَثُ بِهِ مِنَ الشُّبُهَاتِ»[2].

التعليق

المؤمن يحافظ على دينه من الشبهات، ولا يجالس أهل البدع والمحدَثات، لأنهم يزينون الباطل ويتحدثون بالمتشابهات، لا سيما في خِضَم الفتن المدلهمات، ولذلك جاء التحذير من مجالستهم واتخاذهم أصحابًا وأخدانًا، فهم من أشر الجلساء، لعِظَم خطرهم، وقبح أثرهم.

وفي حديث الباب الحذرُ من تزكية النفس والعُجبِ، فإنه قد يُفتَن بصاحب الضلال ويُتأثَّرُ به، فلا يأمن المؤمن على قلبه، وفي الحديث لفتةٌ في سرعة التأثر بالشُبه إذ قال «فيتبعه» والفاء تفيد هنا الترتيب والتعقيب.

قال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِيٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ ۚ وَإِمَّا

(١) بِفَتْحِ الْيَاءِ وَسُكُونِ النُّونِ وَفَتْحِ الْهَمْزَةِ أَمْرٌ غَائِبٌ مِنْ نَأَى يَنْأَى، حُذِفَ الْأَلِفُ لِلْجَزْمِ، أَيْ فَلْيَبْعُدْ (عَنْهُ)، ينظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود لشرف الحق آبادي، (م ٤/ ص: ١٩٨).
(٢) أخرجه أبوداود في سننه، كتاب الملاحم، باب خروج الدجال، برقم (٤٣١٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع، برقم (٦٣٠١).

﴿يُنسِيَنَّكَ ٱلشَّيۡطَٰنُ فَلَا تَقۡعُدۡ بَعۡدَ ٱلذِّكۡرَىٰ مَعَ ٱلۡقَوۡمِ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾[الأنعام: ٦٨]، وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ دَجَّالُونَ كَذَّابُونَ يَأْتُونَكُمْ مِنَ الْأَحَادِيثِ بِمَا لَمْ تَسْمَعُوا أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ، فَإِيَّاكُمْ وَإِيَّاهُمْ لَا يُضِلُّونَكُمْ وَلَا يَفْتِنُونَكُمْ»[(١)]، وقال هشام رَحِمَهُ اللَّهُ كان الحسن ومحمد رَحِمَهُمَا اللَّهُ يقولان: «لا تجالسوا أصحاب الأهواء، ولا تجادلوهم، ولا تسمعوا منهم»[(٢)]، وقال أبو قلابة رَحِمَهُ اللَّهُ: «لا تجالسوا أهل الأهواء، ولا تجادلوهم، فإني لا آمن أن يغمسوكم في ضلالتهم، أو يُلبّسوا عليكم ما كنتم تعرفون»[(٣)].

ومن فتنة أهل الشبهات أنه ربما أورد عليك في البداية الآياتِ ثم الأحاديث ثم انتقل لقذف الشبهات بعد تهيئة النفوس لقبول الباطل، فلهم مكرٌ وخداع، قال مفضل بن مهلهل رَحِمَهُ اللَّهُ: «لو كان صاحبُ البدعة إذا جلست إليه يحدثك ببدعته حذرته، وفررت منه، ولكنَّه يحدّثُك بأحاديث السُنّة في بُدُوِّ مجلسه، ثم يُدخِل عليك بدعَتَه، فلعلها تلزم قلبك، فمتىٰ تخرج من قلبك»[(٤)]، وهم يَلْوُون أعناقَ النصوص، ويأخذون ما لهم ويتركون ما عليهم، ويتأولون النصوص وفق مذاهبهم، قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَكَذَلِكَ فَعَلَتْ الرَّافِضَةُ فِي أَحَادِيثِ فَضَائِلِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ وَغَيْرِهِمْ مِنْ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَكَذَلِكَ فَعَلَتْ الْمُعْتَزِلَةُ فِي تَأْوِيلِ أَحَادِيثِ الرُّؤْيَةِ وَالشَّفَاعَةِ، وَكَذَلِكَ الْقَدَرِيَّةُ فِي نُصُوصِ الْقَدَرِ، وَكَذَلِكَ الْحَرُورِيَّةُ وَغَيْرُهُمْ مِنْ الْخَوَارِجِ فِي النُّصُوصِ الَّتِي تُخَالِفُ مَذَاهِبَهُمْ، وَكَذَلِكَ الْقَرَامِطَةُ وَالْبَاطِنِيَّةُ طَرَدَتْ الْبَابَ، وَطَمَّتْ

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، مقدمة، باب في الضعفاء والكذابين ومن يرغب عن حديثهم، برقم (٧).
(٢) ينظر: الإبانة، لابن بطة، (م ٢/ ص: ٤٤٤).
(٣) ينظر: شرح أصول اعتقاد أهل السنة، للالكائي، (م ١/ ص: ١٣٤).
(٤) ينظر: الإبانة، لابن بطة، (م ٢/ ص: ٤٤٤).

الْـوَادِي عَلَىٰ الْقَـرِيِّ، وَتَأَوَّلَـتْ الدِّيـنَ كُلَّـهُ فَأَصْـلُ خَـرَابِ الدِّيـنِ وَالدُّنْيَـا إِنَّمَـا هُـوَ مِـنْ التَّأْوِيـلِ الَّـذِي لَـمْ يُـرِدْهُ اللهُ وَرَسُـولُهُ بِكَلَامِـهِ وَلَا دَلَّ عَلَيْـهِ أَنَّـهُ مُـرَادُهُ، وَهَـلْ اخْتَلَفَـتْ الْأُمَـمُ عَلَىٰ أَنْبِيَائِهِـمْ إِلَّا بِالتَّأْوِيـلِ؟ وَهَـلْ وَقَعَـتْ فِـي الْأُمَّـةِ فِتْنَـةٌ كَبِيـرَةٌ أَوْ صَغِيـرَةٌ إِلَّا بِالتَّأْوِيـلِ؟ فَمِـنْ بَابِـهِ دَخَـلَ إِلَيْهَـا، وَهَـلْ أُرِيقَـتْ دِمَـاءُ الْمُسْـلِمِينَ فِـي الْفِتَـنِ إِلَّا بِالتَّأْوِيـلِ؟»[1].

وكان السلف يقولون: «احذروا فتنة العالم الفاجر، والعابد الجاهل، فإن فتنتهما فتنةٌ لكل مفتون، لأن الأول يشبه المغضوب عليهم الذين يعلمون الحق ولا يتبعونه، والثاني يشبه الضالين الذين يعملون بغير علم»[2].

قال الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فعلىٰ المرء إذا سمع مثل هذه الفتن التي تكون لأهل البدع من أناس يبتدعون في العقائد، وأناس يبتدعون في السلوك، وغير ذلك، يجب عليه أن يَعْرِض هذه البدع علىٰ الكتاب والسنة، وأن يَحْذَرَ ويُحَذِّرَ منها، وأن لا يغتر بما تُكْسَىٰ به من زخارف القول، فإنَّ هذه الزخارف، كما قيل فيها:

حُجَجٌ تَهَافَتْ كَالزُّجَاجِ تَخَالُهَا ... حَقًّا وَكُلٌّ كَاسِرٌ مَكْسُورُ

فالدجال المعيَّن لا شكَ أنَّ فتنته أعظمُ شيء يكون، لكن هناك دجاجلة يُدجِّلون علىٰ الناس، ويموِّهون عليهم، فيجب الحذرُ منهم»[3].

❁ ❁ ❁

(١) ينظر: إعلام الموقعين، لابن القيم، (م ٤/ ص: ١٩٢).
(٢) ينظر: اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية، (ص: ٢٥).
(٣) ينظر: مجموع الفتاوىٰ والرسائل، لابن العثيمين، (م ٢/ ص: ٢١).

الحذر من جهلة القُصَّاص

عَنْ خَبَّابٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَمَّا هَلَكُوا قَصُّوا[1]»[2].

التعليق

إن صلاح الأحوال مرهون بنشر العلم النافع، من آية قرآنية، وسنة نبوية، وحكمة أثرية، وفائدة علمية، وأما الاشتغالُ بالقَصَص فطريق للهلاك وفساد الأحوال، لا سيما حينما تكون علىٰ حساب الشرع، وفتحِ باب البدع، وإذكاءِ الفتن.

وسبب ذم القُصَّاص بُعدهم عن القصص المأثور من الكتاب والسنة، والاشتغال بالقصص الواهية والإكثار منها، وصرفُ الناس عن العلم الصحيح، قال أبو قِلابة رَحِمَهُ اللَّهُ: «ما أمات العلمَ إلا القُصَّاص، يجالس الرجُل القاصَّ سنةً فلا يتعلق منه بشيء! ويُجالس العالم فلا يقوم حتىٰ يتعلق

(١) وَالْقَصُّ: الْبَيَانُ، وَالْقَصَصُ بِالْفَتْحِ: الاِسْمُ، وَبِالْكَسْرِ: جَمْعُ قِصَّةٍ، وَالْقَاصُّ: الَّذِي يَأْتِي بِالْقِصَّةِ عَلَىٰ وَجْهِهَ، كَأَنَّهُ يَتَتَبَّعُ مَعَانِيَهَا وَأَلْفَاظَهَا، ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير الجزري، (م ٤/ ص: ٧٠).

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، باب الخاء، من اسمه خباب، خباب بن الأرت، ما أسند خباب بن الأرت، عبد الله بن أبي الهذيل عن خباب، برقم (٣٧٠٥)، وصححه الألباني في السلسة الصحيحة، برقم (١٦٨١).

منه بشيء»[١]، يقول ابن الجوزي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في شرح حديث الباب: «وإنما وقع الذم لهؤلاء لأنهم تركوا كتابَ الله واشتغلوا بالقَصَص»[٢]، وقال الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ومن الممكن أن يقال: أن سبب هلاكهم اهتمام وعَّاظهم بالقَصَص والحكايات دون الفقه والعلم النافع الذي يُعَرِّف الناسَ بدينهم فيحملهم ذلك علىٰ العمل الصالح، لَمَّا فعلوا ذلك هلكوا»[٣].

ولذلك اشتد تحذير السلف من القُصَّاص الجَهَلة، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أَتَىٰ عَلَىٰ قَاصٍ، فَقَالَ لَهُ: هَلْ تَعْلَمُ النَّاسِخَ مِنَ الْمَنْسُوخِ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: هَلَكْتَ وَأَهْلَكْتَ»[٤]، وقال أبو إدريس الخولاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «لَأَن أرىٰ في طائفة المسجد نارًا تَقِد أحبُّ إليّ من أن أرىٰ فيه رجلاً يقصّ ليس بفقيه»[٥].

ومن ينظر في تاريخ أهل البدع يجد عنايتهم بالقصص لتكون مدخلاً علىٰ الناس، قال مُحَمَّدٍ ابْنَ سِيرِينَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أَوَّلُ مَنْ قَصَّ الْحَرُورِيَّةُ أَوْ قَالَ: الْخَوَارِجُ»[٦].

والقصص المنضبط إذا كان صاحبه مأذونًا له وعلىٰ بصيرة فلا بأس به، وفي الحديث عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ

(١) ينظر: الجامع لأخلاق الراوي، للخطيب البغدادي، (م ٢/ ص: ٢٢٦).
(٢) ينظر: القصاص والمذكرين، لابن الجوزي، (ص: ٣٤٣).
(٣) ينظر: السلسلة الصحيحة للألباني، التعليق علىٰ حديث رقم (١٦٨١).
(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرىٰ، كتاب آداب القاضي، باب إثم من أفتىٰ أو قضىٰ بالجهل، برقم (٢٠٤١٩)، وصححه الألباني في العلم لأبي خيثمة، (ص: ٣١).
(٥) ينظر: الحلية، لأبي نعيم، (م ٥/ ص: ١٢٤).
(٦) ينظر: القصاص والمذكرين، لابن الجوزي، (ص: ١٧٩).

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَا يَقُصُّ إِلَّا أَمِيرٌ أَوْ مَأْمُورٌ، أَوْ مُخْتَالٌ»[1]، وسئل الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ عن مجالسة القُصَّاص فقال: «إذا كان القاصُّ صدوقًا فلا أرىٰ بمجالسته بأسا»[2].

❁ ❁ ❁

(١) أخرجه أبوداود في سننه، واللفظ له، كتاب العلم، باب في القصص، برقم (٣٦٦٥)، وابن ماجه في سننه، أبواب الأدب، باب القصص، برقم (٣٧٥٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع، برقم (٧٧٥٣).
(٢) ينظر: القصاص والمذكرين، لابن الجوزي، (ص ٧٥).

البعد عن الكتب المضللة المحيرة

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَتَىٰ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ بِكِتَابٍ أَصَابَهُ مِنْ بَعْضِ أَهْلِ الْكُتُبِ، فَقَرَأَهُ عَلَىٰ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ فَغَضِبَ، وَقَالَ: «أَمُتَهَوِّكُونَ[1] فِيهَا يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ جِئْتُكُمْ بِهَا بَيْضَاءَ نَقِيَّةً لَا تَسْأَلُوهُمْ عَنْ شَيْءٍ فَيُخْبِرُوكُمْ بِحَقٍّ فَتُكَذِّبُوا بِهِ أَوْ بِبَاطِلٍ فَتُصَدِّقُوا بِهِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ حَيًّا مَا وَسِعَهُ إِلَّا أَنْ يَتَّبِعَنِي»[2].

التعليق

العاقل ينأىٰ عن كُتُب الضلال، وما يصرفه عن الوسطية والاعتدال، فكم من كِتَاب يحمل في طياته السمَّ الزُعاف، وكم من كتاب في حقيقته قنبلة موقوتة تدعو للتطرف والإرهاب، وإفساد الشباب.

ونصوص الأئمة والعلماء في كتب التراجم والسنة حافلةٌ بمنابذة المبتدعة ومفاصلتهم، والتخلي عن مؤلفاتهم وكتبهم خشية الافتتان بآرائهم الضالة، والتأثر بنشاز أفكارهم، والإنزلاق في بدعهم، وقد حذّروا من النظر في كتب

(١) التَّهَوُّكُ كَالتَّهَوُّرِ، وَهُوَ الْوُقُوعُ فِي الْأَمْرِ بِغَيْرِ رَوِيَّةٍ، وَالْمُتَهَوِّكُ: الَّذِي يَقَعُ فِي كُلِّ أَمْرٍ. وَقِيلَ: هُوَ التَّحَيُّرُ، ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير الجزري، (م ٥/ ص: ٢٨٢).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده، مسند جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، برقم (١٥٣٨٨)، وحسنه الألباني في إرواء الغليل، برقم (١٥٨٩).

أهل الأهواء، بل وحثُّوا على هجرها وإتلافها تعزيرًا لأهل البدع، وحسمًا لمادة الضلال.

قال سعيد بن عمرو البرذعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «شهدت أبا زرعة وسُئل عن الحارث المحاسبي وكتبه، فقال للسائل: إياك وهذه الكتبَ، هذه كتب بدع وضلالات، عليك بالأثر، فإنك تجد فيه ما يغنيك عن هذه الكتب، قيل له: في هذه الكتب عبرةٌ، قال: من لم يكن له في كتاب الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ عبرةٌ فليس له في هذه الكتب عبرة»[1].

قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وكلُّ هذه الكتبِ المتضمِّنةِ لمُخالَفة السُّنَّةِ غيرُ مأذونٍ فيها بل مأذونٌ في مَحْقِها وإتلافها، وما على الأمَّةِ أَضَرُّ منها، وقد حرَّق الصحابةُ جميعَ المصاحف المُخالِفةِ لمصحفِ عثمان لمَّا خافوا على الأُمَّةِ مِن الاختلاف، فكيف لو رأَوْا هذه الكُتُبَ التي أوقعَتِ الخلافَ والتفرُّق بين الأمَّة؟»[2]، وقال أبو القاسم الأصبهاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ثمَّ مِن السنَّة: تَرْكُ الرأيِ والقياسِ في الدين، وتركُ الجدال والخصومات، وتركُ مُفاتَحةِ القدرية وأصحابِ الكلام، وتركُ النظرِ في كُتُب الكلام وكُتُبِ النجوم، فهذه السنَّةُ التي اجتمعَتْ عليها الأئمَّةُ»[3]، قال ابن مفلح رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ويحرم النظر فيما يخشى منه الضلال والوقوع في الشك والشبهة، ونص الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ على المنع من النظر في كتب أهل الكلام والبدع المضلة وقراءتها وروايتها»[4].

❁ ❁ ❁

(١) ينظر: الضعفاء وأجوبة أبي زرعة الرازي على سؤالات البرذعي، (م ٢/ ص: ٥٦١).
(٢) ينظر: الطرق الحكمية، لابن القيم، (ص: ٢٣٤).
(٣) ينظر: الحجة في بيان المحجة، لأبي القاسم الأصبهاني، (م ١/ ص: ٢٥٢).
(٤) ينظر: الآداب الشرعية، لابن مفلح، (م ١/ ص: ١٩٩).

لزوم الوسطية والبعد عن الغلو

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ غَدَاةَ الْعَقَبَةِ، وَهُوَ عَلَى نَاقَتِهِ: «الْقُطْ لِي حَصًى»، فَلَقَطْتُ لَهُ سَبْعَ حَصَيَاتٍ، هُنَّ حَصَى الْخَذْفِ، فَجَعَلَ يَنْفُضُهُنَّ فِي كَفِّهِ وَيَقُولُ: «أَمْثَالَ هَؤُلَاءِ فَارْمُوا»، ثُمَّ قَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ فِي الدِّينِ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمُ الْغُلُوُّ فِي الدِّينِ»[1].

التعليق

يسيء البعض لدين الإسلام بسلوك الإفراط أو التفريط، ومسلك الغلو أو الجفاء، ودين الله وسط بين الغالي فيه والمقصر عنه، وقد وصف الله هذه الأمة بالوسطية، قال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾[البقرة: ١٤٣]، قال البغوي رَحِمَهُ اللَّهُ: «أمةً وسطًا: أي عدلًا خيارًا»[2]، ولزوم الوسطية أمانٌ من الفتن والصراعات، والمحن والصدامات، ولا شكَ أنَّ كثيرا من الفتن سببها الغلو.

وحديث الباب جاء في باب من أبواب الفقه؛ فأمرهم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بالاعتدال والبعد عن الغلو، فكيف بأصول الدين، ومبادئه العظام، ولقد

(١) أخرجه ابن ماجه في سننه، أبواب المناسك، باب قدر حصى الرمي، برقم (٣٠٢٩)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة، برقم (٢١٤٤).
(٢) ينظر: معالم التنزيل، للبغوي، (م ١/ ص: ١٥٨).

الأَرْبَعُونَ المُنْجِيَة مِن الفِتَنِ المُرْدِيَة

جاءت سنةُ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ القولية والعملية والإقرارية في ترسيخ منهج الوسطية، ونهىٰ عن التشدد والغلو، لأن الإفراط والتفريط كلاهما مذموم، وخير الأمور أوساطها، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ، فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا، وَأَبْشِرُوا، وَاسْتَعِينُوا بِالْغَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ، وَشَيْءٍ مِنَ الدُّلْجَةِ»(١).

قال المناوي رَحِمَهُ اللَّهُ: ««إياكم والغلو في الدين» أي التشديد فيه ومجاوزة الحد والبحث عن غوامض الأشياء والكشف عن عللها، وغوامض متعبداتها: «فإنما هلك من كان قبلكم» من الأمم «بالغلو في الدين» والسعيد من اتعظ بغيره، وهذا قاله غداة العقبة وأمرهم بمثل حصىٰ الخذف قال ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «قوله إياكم والغلو في الدين عام في جميع أنواع الغلو في الاعتقادات والأعمال والغلو مجاوزة الحد بأن يزاد في مدح الشيء أو ذمه علىٰ ما يستحق ونحو ذلك»(٢).

قال الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: «من الناس من يغلو فيزيد ويُشدد علىٰ نفسه، ومن الناس من يتهاون ويفرط فيضيع شيئًا كثيرًا، وخير الأمور الوسط، والوسط الضابط فيه: ما جاءت به الشريعة فهو وسط، وما خالف الشريعة فليس بوسط، بل هو مائل إمَّا للإفراط وإما إلىٰ التفريط»(٣).

❁ ❁ ❁

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب الدين يسر، برقم (٣٩)، ومسلم في صحيحه، كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب لن يدخل أحد الجنة بعمله، برقم (٢٨١٨).
(٢) ينظر: فيض القدير، للمناوي، (م ٣/ ص: ١٣٥).
(٣) ينظر: فتاوىٰ نور علىٰ الدرب، لابن العثيمين، (م ٢/ ص: ٢).

لزوم الحلم والأناة والتؤدة

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِأَشَجِّ عَبْدِ الْقَيْسِ: «إِنَّ فِيكَ خَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللهُ، الْحِلْمُ وَالْأَنَاةُ[1]»[2].

التعليق

يتميز المؤمن في سائر أوقاته بالعقل والتروي والتثبتِ وعدم العجلة، وفي أوقات الفتن يكون في هذه الصفات أبلغ وأكثر، وغياب هذه الصفات تؤدي للخفة والطيش والرعونة، قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ عن الحلم والأناة: «وضدهما الطيش والعجلة: وهما خلقان مذمومان مفسِدان للأخلاق والأعمال»[3]، وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: «العَجَلَة من الشَّيْطَان فَإِنَّهَا خفَّة وطيش وحدة فِي العَبْد تَمنعهُ من التثبت وَالْوَقار والحلم وتُوجب لَهُ وضعَ الْأَشْيَاء فِي غير موَاضعهَا وتجلب عَلَيْهِ أنواعًا من الشرور وتمنعه أنواعًا من الْخَيْر وَهِي قرين الندامة فَقل من استعجل إِلَّا نَدم»[4]، فصاحب الحلم والأناة يتصرف بعقل رصين، ولا يلتفت للمستخفِّين، قال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿فَٱصۡبِرۡ إِنَّ وَعۡدَ ٱللَّهِ حَقّٞۖ وَلَا يَسۡتَخِفَّنَّكَ ٱلَّذِينَ لَا

(١) وَأَمَّا (الْحِلْمُ) فَهُوَ الْعَقْلُ، وَأَمَّا (الْأَنَاةُ) فَهِيَ التَّثْبِيتُ وَتَرْكُ الْعَجَلَةِ، ينظر: شرح صحيح مسلم، للنووي، (م ١/ ص: ١٥٥).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب الأمر بالإيمان بالله ورسوله وشرائع الدين والدعاء إليه، برقم (١٧).

(٣) ينظر: زاد المعاد، لابن القيم، (م ٣/ ص: ٦٠٧).

(٤) ينظر: الروح، لابن القيم، (ص: ٢٥٨).

﴿يُوقِنُونَ﴾[الروم: ٦٠]، وقد بين عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في حديثه مع المستورد القرشي أن من أسباب كثرة عدد الروم عند قرب الساعة تحليهم ببعض الصفات الممدوحة في الشرع والتي منها الحلم، وليس لفضلهم علىٰ الناس، قَالَ الْمُسْتَوْرِدُ الْقُرَشِيُّ عِنْدَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «تَقُومُ السَّاعَةُ وَالرُّومُ أَكْثَرُ النَّاسِ»، فَقَالَ لَهُ عَمْرٌو: أَبْصِرْ مَا تَقُولُ، قَالَ: أَقُولُ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَئِنْ قُلْتَ ذَلِكَ إِنَّ فِيهِمْ لَخِصَالًا أَرْبَعًا: إِنَّهُمْ لَأَحْلَمُ النَّاسِ عِنْدَ فِتْنَةٍ، وَأَسْرَعُهُمْ إِفَاقَةً بَعْدَ مُصِيبَةٍ، وَأَوْشَكُهُمْ كَرَّةً بَعْدَ فَرَّةٍ، وَخَيْرُهُمْ لِمِسْكِينٍ وَيَتِيمٍ وَضَعِيفٍ، وَخَامِسَةٌ حَسَنَةٌ جَمِيلَةٌ، وَأَمْنَعُهُمْ مِنْ ظُلْمِ الْمُلُوكِ»[1].

ولما توفي والي الكوفة المغيرة بن شعبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قام جرير بن عبدالله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بتسكين الناس، قال زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ يَوْمَ مَاتَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَامَ فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ وَقَالَ: عَلَيْكُمْ بِاتِّقَاءِ اللهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَالْوَقَارِ وَالسَّكِينَةِ، حَتَّىٰ يَأْتِيَكُمْ أَمِيرٌ، فَإِنَّمَا يَأْتِيكُمُ الْآنَ، ثُمَّ قَالَ: اسْتَعْفُوا لِأَمِيرِكُمْ، فَإِنَّهُ كَانَ يُحِبُّ الْعَفْوَ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنِّي أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ قُلْتُ: أُبَايِعُكَ عَلَىٰ الْإِسْلَامِ، فَشَرَطَ عَلَيَّ: «وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ»، فَبَايَعْتُهُ عَلَىٰ هَذَا، وَرَبِّ هَذَا الْمَسْجِدِ إِنِّي لَنَاصِحٌ لَكُمْ، ثُمَّ اسْتَغْفَرَ وَنَزَلَ»[2]، قال ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَالْوَقَارُ بِالْفَتْحِ الرَّزَانَةُ وَالسَّكِينَةُ السُّكُونُ وَإِنَّمَا أَمَرَهُمْ بِذَلِكَ مُقَدِّمًا لِتَقْوَىٰ اللهِ لِأَنَّ الْغَالِبَ أَنَّ وَفَاةَ الْأُمَرَاءِ تُؤَدِّي إِلَىٰ الِاضْطِرَابِ وَالْفِتْنَةِ وَلَا سِيَّمَا مَا كَانَ عَلَيْهِ أَهْلُ الْكُوفَةِ

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب تقوم الساعة والروم أكثر الناس، برقم (٢٨٩٨).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ الدين النصيحة، برقم (٥٨).

إِذْ ذَاكَ مِنْ مُخَالَفَةِ وُلَاةِ الْأُمُورِ»[١].

قال حماد بن زيد رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ذكر أيوب السختياني رَحِمَهُ ٱللَّهُ القراءَ الذين خرجوا مع بن الأشعث، فقال: «لا أعلم أحدا منهم قُتل إلا رُغب عن مصرعه، ولا نجا أحد منهم إلا حمد الله الذي سلَّمه، وندم على ما كان منه»[٢]، قال ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَمَنِ اسْتَقْرَأَ أَحْوَالَ الْفِتَنِ الَّتِي تَجْرِي بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ مَا دَخَلَ فِيهَا أَحَدٌ فَحَمِدَ عَاقِبَةَ دُخُولِهِ، لِمَا يَحْصُلُ لَهُ مِنَ الضَّرَرِ فِي دِينِهِ، وَدُنْيَاهُ، وَلِهَذَا كَانَتْ مِنْ بَابِ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ، وَالْإِمْسَاكُ عَنْهَا مِنَ الْمَأْمُورِ بِهِ»[٣].

قال ابن حبان رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «الرافق لا يكاد يَسْبِقُ، كما أنَّ العَجِلَ لا يكاد يَلحَقُ، وكما أن من سكت لا يكاد يندم، كذلك من نطق لا يكاد يسلم، والعَجِل يقول قبل أن يعلم ويجيب قبل أن يفهم ويَحْمِد قبل أن يجرب ويَذُمُّ بعد ما يَحْمِد، ويعزم قبل أن يفكر ويمضي قبل أن يعزم، والعَجِل تصحبه الندامة وتعتزله السلامة وكانت العرب تُكَنِّي العَجَلَةَ أمَّ الندامات»[٤].

قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فان الْبَاطِل لَهُ دهشة وروعة فِي أوله، فَإِذا ثَبت لَهُ الْقلب رُدَّ علىٰ عَقِبَيْهِ، وَالله يحب من عِنْده الْعلمُ والأناةُ فَلَا يعجل بل يثبت حَتَّىٰ يعلم ويستيقن مَا ورد عَلَيْهِ، وَلَا يعجل أَمْره من قبل استحكامه فالعجلة والطيش من الشَّيْطَان فَمن ثَبت عِنْد صدمة البداآت اسْتقْبل امْرَهْ بِعلم وَجزم، وَمن لم يثبت لَهَا استقبله بعجله وطيش وعاقبته الندامة، وعاقبة الأول حمد أمره»[٥].

❁ ❁ ❁

(١) ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر، (م ١/ ص: ١٣٩).
(٢) ينظر: الطبقات، لابن سعد، (م ٧/ ص: ١٨٧).
(٣) ينظر: منهاج السنة النبوية، لابن تيمية، (م٤/ ص: ٤١٠).
(٤) ينظر: روضة العقلاء ونزهة الفضلاء، لابن حبان البستي، (م ١/ ص: ٢١٦).
(٥) ينظر: مفتاح دار السعادة، لابن القيم، (م ١/ ص: ١٤١).

التثبت من الأخبار والحذر من الشائعات

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «كَفَى بِالْمَرْءِ كَذِبًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ»(١).

التعليق

في أوقات الفتن تكثر الأخبارُ والشائعات، والتحليلات والتخرُّصات، والناس يميلون لأخبار الفتن لأنها غرائب، وتتخللها العجائب، ولذلك نجد حرصَ السلف علىٰ آذانهم كما يحفظون ألسنتهم عنها، حتىٰ لا تتأثر بدخانها، بل كانوا يتجنبون الاستخبارَ والإخبارَ فيها، قال مطرف بن عبدالله رَحِمَهُ اللَّهُ: «لبثتُ في فتنة ابن الزبير تسعًا أو سبعًا ما أخبرت فيها بخبر، ولا استخبرت فيها عن خبر»(٢)، وعن شريح رَحِمَهُ اللَّهُ قال: «كانت الفتنة سبعَ سنين: ما خبرتُ فيها ولا استخبرتُ، وما سلمتُ! قيل: كيف ذاك يا أبا أمية؟ قال: ما التقت فئتان إلا وهواي مع إحداهما»(٣).

بل العجيب أن بعضهم كان يَحمد الله أنه فقد بصره قبل حلول الفتن، فعن سليمان بن يسار رَحِمَهُ اللَّهُ: «أن أبا سيد كانت له صحبةٌ فذهب بصره قبل

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، المقدمة، باب النهي عَنْ الحديث بكل ما سمع، برقم (٥).
(٢) ينظر: الطبقات، لابن سعد، (م ٧/ ص ١٤٣).
(٣) ينظر: مسائل الإمام أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه، لحرب الكرماني، (ص ٣٩٥).

قتل عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فلما قُتِل عثمان قال: الحمد لله الذي منَّ علي ببصري في حياة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أنظرُ بهما إليه، فلمّا قبض الله نبيّه وأراد الفتنةَ بعباده كفَّ بصري»[(١)].

ومن جميل الوصايا في هذا الباب ما جاء عن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لا تكونُوا عُجُلًا مَذاييعَ بُذُرًا؛ فإنَّ مِن ورائكم بلاءً مُبرحًا مُكلحًا، وأمورًا مُتماحِلةً رُدُحًا»[(٢)]، وهي وصية عظيمة وحكيمة تدعو للأناة والتثبُّت في الأخبار، وعدم إذاعتها دون حكمة وروية.

والأصل في هذا الباب قول الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾[الحجرات: ٦]، الذي فيه الحث علىٰ التثبت من الأخبار، وهذا وإن كان أصلاً مضطردًا إلا أنه في أوقات الفتن آكَد، لأن أوقات الفتن مظنَّة انتشار الشائعات، مع الالتباس والحيرة واختلال الموازين، قال الحسن البصري رَحِمَهُ اللَّهُ: «المؤمن وقّاف حتىٰ يتبيّن»[(٣)].

❁ ❁ ❁

(١) ينظر: تاريخ دمشق، لابن عساكر، (م ٣٩/ ص ٤٨٢).
(٢) ينظر: الأدب المفرد، للبخاري، برقم (٣٢٧).
(٣) ينظر: مجموع الفتاوىٰ، لابن تيمية، (م ١٠/ ص ٣٨٢).

التحلي بالرفق

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَا عَائِشَةُ إِنَّ اللهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ، وَيُعْطِي عَلَى الرِّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ، وَمَا لَا يُعْطِي عَلَى مَا سِوَاهُ»(١).

التعليق

إن مَواطِن الفتن تحتاج للتعقُّل والهدوء، والبعد عن الغضب والعنف، وقديمًا قالوا: الغضب غول العقل(٢)، والفتن تضطرب النفوس فيها اضطرابًا عظيمًا، والناس قد يغلبها الحماس، والعاقل من يترفق بالناس، ويترفق في مواقفه، وسوف يحصّل من وراء الرفق المطالب الحسنة، والمقاصد الطيبة، قال ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَيُعْطِي عَلَىٰ الرِّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَىٰ الْعُنْفِ وَالْمَعْنَىٰ أَنَّهُ يَتَأَتَّىٰ مَعَهُ مِنَ الْأُمُورِ مَا لَا يَتَأَتَّىٰ مَعَ ضِدِّهِ وَقِيلَ الْمُرَادُ يُثِيبُ عَلَيْهِ مَا لَا يُثِيبُ عَلَىٰ غَيْرِهِ وَالْأَوَّلُ أَوْجَهُ»(٣)، وقريب منه قول السيوطي رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَمَعْنَاهُ أَنه يثيب عَلَيْهِ مَا لَا يثيب علىٰ غَيره وَقيل مَعْنَاهُ يَتَأَتَّىٰ بِهِ من الْأَغْرَاض ويسهل من المطالب مَا لَا يَتَأَتَّىٰ بِغَيْرِهِ»(٤).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل الرفق، برقم (٢٥٩٣).
(٢) ينظر: إغاثة اللهفان في حكم طلاق الغضبان، لابن القيم، (ص: ٢٠).
(٣) ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر، (م ١٠/ ص: ٤٤٩).
(٤) شرح صحيح مسلم، للسيوطي، (م ٥/ ص: ٥٢٥).

قال ابن حبان رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «العاقل يَلزم الرفق في الأوقات والاعتدال في الحالات؛ لأن الزيادة علىٰ المقدار في المبتغىٰ عيبٌ، كما أن النقصان فيما يجب من المطلب عجز، وما لم يُصلحه الرفق لم يصلحه العنف، ولا دليلَ أمهرُ من رفق كما لا ظهيرَ أوثقُ من العقل، ومن الرفق يكون الاحتراز، وفي الاحتراز تَرجىٰ السلامة، وفي ترك الرفق يكون الخرق، وفي لزوم الخرق تُخافُ الهلكة»[1].

قال الشيخ ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هذا العصر، عصرُ الرفق والصبر والحكمة، وليس عصرَ الشدة، والناس أكثرهم في جهل، في غفلة وإيثار للدنيا، فلا بدَ من الصبر، ولا بد من الرفق»[2]، قال ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «الرفق محبوبٌ إلىٰ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ، وأنه ما كان في شيءٍ إلا زانه، ولا نزع من شيءٍ إلا شانه، ففيه الحثُّ علىٰ أن يكون الإنسان رفيقًا في جميع شؤونه، رفيقًا في معاملة أهله، وفي معاملة إخوانه، وفي معاملة أصدقائه، وفي معاملة عامة الناس يرفُقُ بهم، فإن الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ رفيقٌ يحبُّ الرفق.

ولهذا فإنَّ الإنسان إذا عامل الناس بالرفق يجد لذةً وانشراحًا، وإذا عاملهم بالشدة والعنف ندم، ثم قال ليتني لم أفعل، لكن بعد أن يفوت الأوان، أما إذا عاملهم بالرفق واللين والأناة انشرح صدره، ولم يندم علىٰ شيء فعله»[3].

❁ ❁ ❁

(١) ينظر: روضة العقلاء ونزهة الفضلاء، لابن حبان البستي، (م ١/ ص: ٢١٦).
(٢) ينظر: مجموع الفتاوىٰ، لابن باز، (م ١٠/ ص: ٩١).
(٣) ينظر: شرح رياض الصالحين، لابن العثيمين، (م ٣/ ص: ٥٧٨).

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وفق الشرع

عن النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَثَلُ الْقَائِمِ عَلَى حُدُودِ اللهِ وَالْوَاقِعِ فِيهَا، كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا عَلَى سَفِينَةٍ(١)، فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَعْلاَهَا وَبَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا، فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَقَوْا مِنَ الْمَاءِ مَرُّوا عَلَى مَنْ فَوْقَهُمْ، فَقَالُوا: لَوْ أَنَّا خَرَقْنَا فِي نَصِيبِنَا خَرْقًا، وَلَمْ نُؤْذِ مَنْ فَوْقَنَا، فَإِنْ يَتْرُكُوهُمْ وَمَا أَرَادُوا هَلَكُوا جَمِيعًا، وَإِنْ أَخَذُوا(٢) عَلَى أَيْدِيهِمْ نَجَوْا وَنَجَوْا جَمِيعًا»(٣).

التعليق

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أمانٌ من الفتن، ودافعٌ للمحن، قال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿فَلَمَّا نَسُوا۟ مَا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦٓ أَنجَيْنَا ٱلَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ ٱلسُّوٓءِ وَأَخَذْنَا ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ بِعَذَابٍۭ بَـِٔيسٍۭ بِمَا كَانُوا۟ يَفْسُقُونَ﴾[الأعراف: ١٦٥]، قال ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: «فنصَّ على نجاة الناهين، وهلاكِ الظالمين»(٤)، وقال النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوُا

(١) أَي اقْتَسَمُوا مَحَالَّهَا وَمَنَازِلَهَا بِالْقُرْعَةِ، ينظر: تحفة الأحوذي شرح سنن الترمذي، للمباركفوري، (م ٣/ ص: ٢٠٩).
(٢) يُقَالُ: أَخَذْتُ عَلَىٰ يَدِ فُلَانٍ إِذَا مَنَعْتَهُ عَمَّا يُرِيدُ أَنْ يَفْعَلَهُ، كَأَنَّكَ أَمْسَكْتَ يَدَهُ، ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير الجزري، (م ١/ ص: ٢٨).
(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الشركة، باب هل يقرع في القسمة والاستهام فيه، برقم (٢٤٩٣).
(٤) ينظر: تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، (م ٢/ ص: ٢٥٨).

الظَّالِمَ فَلَمْ يَأْخُذُوا عَلَى يَدَيْهِ أَوْشَكَ أَنْ يَعُمَّهُمُ اللهُ بِعِقَابٍ»[1]، فترك المنكرات سبب للعقوبات وزيادة الفتن المرديات.

عن أبي سَعِيدٍ الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ»[2]، قال ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «ثم هم مع هذه الأصول يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر على ما توجبه الشريعة»[3]، أي وَفْقَ الضوابط الشرعية، والشروط المرْعية، فالمنكَرات تختلف بحسب قدرة الشخص، ومن كمال الشريعة ويسرها عدم تكليف العبد ما لا يُطيق، قال ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ -حول فقه الإنكار-: «إلَّا أنَّ القيام بهذه الفريضة يستلزم معرفة بعض الأحكام، والتقيُّد بجملةٍ من الآداب؛ حتى تكون ثماره حلوةً، ويُؤتي أُكُلَه كُلَّ حين بإذن ربه، ولئلا يكون -في ذاته- سببًا في أن يرسِّخ أهل المنكر أقدامهم ويُوطِّد أركانهم مُستغلين جهلَ بعض النَّاس وطيشَ آخرين وخفةَ الحمقى والمُغفَّلين»[4]، ثم عدد ضوابط جميلة يُستحسنُ الرجوع إليها، وذكر منها: «ثامنها: لا يعني إنكار المُنكر الدَّعْوَة إلى الخُرُوج على أُمَراء الجَوْر والحُكَّام الظَّالمين»[5].

(١) أخرجه أبوداود في سننه، كتاب الملاحم، باب الأمر والنهي، برقم (٤٣٣٨)، والترمذي في سننه، أبواب الفتن عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، باب ما جاء في نزول العذاب إذا لم يغير المنكر، برقم (٢١٦٨)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة، برقم (١٥٦٤).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان كون النهي عَنْ المنكر من الإيمان وأن الإيمان يزيد وينقص، برقم (٢٩).

(٣) ينظر: الواسطية، لابن تيمية، (ص: ٢٩).

(٤) ينظر: الحسبة، لابن تيمية، (م١/ ص: ٩٠).

(٥) ينظر: المصدر السابق، (م ١/ ص: ٩٠).

فالسكوتُ عن الباطل وتركُ الإنكار يزيد الفتن ويشعلُها، وفي الوقت نفسه الإنكار من غير ضوابط يؤدي للبَلِيَّات والفتن، وتزداد مسؤولية العلماء في توجيه الناس للصواب والسداد في أوقات الفتن، لشدة حاجة الناس، ولسد الباب أمام أنصاف المعلِّمين ودعاةِ الفتن.

قال ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وإذا كَانَ الْكفْر والفسوق والعصيان سَبَبَ الشَّرّ والعدوان فقد ينْدب الرجل أَو الطَّائِفَة ويسكت آخرون عَن الأمر وَالنَّهْي فَيكون ذَلِك من ذنوبهم، ويُنكِر عَلَيْهِم آخرون إنكارًا مَنْهِيّا عَنهُ فَيكون ذَلِك من ذنوبهم؛ فَيحصل التَّفَرُّق وَالِاخْتِلَاف وَالشَّر وَهَذَا من أعظم الْفِتَن والشرور قَدِيمًا وحديثًا»[1].

قال السعدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «﴿وَٱتَّقُواْ فِتۡنَةٗ لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمۡ خَآصَّةٗۖ﴾[الأنفال: ٢٥] بل تصيب فاعلَ الظلم وغيره، وذلك إذا ظهر الظلم فلم يُغَيَّر، فإن عقوبته تعمُّ الفاعلَ وغيره، وتقوىٰ[2] هذه الفتنة بالنهي عن المنكر، وقمع أهل الشر والفساد، وأنْ لا يُمكَّنُوا من المعاصي والظلم مهما أمكنَ»[3].

قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ شَرَعَ لِأُمَّتِهِ إيجَابَ إنْكَارِ الْمُنْكَرِ لِيَحْصُلَ بِإِنْكَارِهِ مِنْ الْمَعْرُوفِ مَا يُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ، فَإِذَا كَانَ إنْكَارُ الْمُنْكَرِ يَسْتَلْزِمُ مَا هُوَ أَنْكَرُ مِنْهُ وَأَبْغَضُ إلَىٰ اللهِ وَرَسُولِهِ فَإِنَّهُ لَا يَسُوغُ إنْكَارُهُ، وَإِنْ كَانَ اللهُ يُبْغِضُهُ وَيَمْقُتُ أَهْلَهُ، وَهَذَا كَالْإِنْكَارِ عَلَىٰ الْمُلُوكِ وَالْوُلَاةِ بِالْخُرُوجِ عَلَيْهِمْ؛ فَإِنَّهُ أَسَاسُ كُلِّ شَرٍّ وَفِتْنَةٍ إلَىٰ آخِرِ الدَّهْرِ، وَقَدْ اسْتَأْذَنَ الصَّحَابَةُ رَسُولَ

(١) ينظر: الاستقامة، لابن تيمية، (م ٢/ ص: ٢٤١).
(٢) أي اتقاء هذه الفتنة يكون بالنهي عن المنكر.
(٣) ينظر: تيسير الكريم الرحمن، للسعدي، (م ١/ ص: ٣١٨).

اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فِي قِتَالِ الْأُمَرَاءِ الَّذِينَ يُؤَخِّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ وَقْتِهَا، وَقَالُوا: أَفَلَا نُقَاتِلُهُمْ؟ فَقَالَ: «لَا، مَا أَقَامُوا الصَّلَاةَ»، وَقَالَ: «مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ مَا يَكْرَهُهُ فَلْيَصْبِرْ وَلَا يَنْزِعَنَّ يَدًا مِنْ طَاعَتِهِ»، وَمَنْ تَأَمَّلَ مَا جَرَىٰ عَلَىٰ الْإِسْلَامِ فِي الْفِتَنِ الْكِبَارِ وَالصِّغَارِ رَآهَا مِنْ إِضَاعَةِ هَذَا الْأَصْلِ وَعَدَمِ الصَّبْرِ عَلَىٰ مُنْكَرٍ؛ فَطَلَبَ إِزَالَتَهُ فَتَوَلَّدَ مِنْهُ مَا هُوَ أَكْبَرُ مِنْهُ؛ فَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَرَىٰ بِمَكَّةَ أَكْبَرَ الْمُنْكَرَاتِ وَلَا يَسْتَطِيعُ تَغْيِيرَهَا، بَلْ لَمَّا فَتَحَ اللهُ مَكَّةَ وَصَارَتْ دَارَ إِسْلَامٍ عَزَمَ عَلَىٰ تَغْيِيرِ الْبَيْتِ وَرَدِّهِ عَلَىٰ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ، وَمَنَعَهُ مِنْ ذَلِكَ - مَعَ قُدْرَتِهِ عَلَيْهِ - خَشْيَةُ وُقُوعِ مَا هُوَ أَعْظَمُ مِنْهُ مِنْ عَدَمِ احْتِمَالِ قُرَيْشٍ لِذَلِكَ لِقُرْبِ عَهْدِهِمْ بِالْإِسْلَامِ وَكَوْنِهِمْ حَدِيثِي عَهْدٍ بِكُفْرٍ»[1].

❁❁❁

(١) ينظر: إعلام الموقعين، لابن القيم، (م ٣/ ص: ١٢).

لزوم العدل والإنصاف

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «ثَلَاثٌ كَفَّارَاتٌ، وَثَلَاثٌ دَرَجَاتٌ، وَثَلَاثٌ مُنْجِيَاتٌ، وَثَلَاثٌ مُهْلِكَاتٌ: فَأَمَّا الْكَفَّارَاتُ: فَإِسْبَاغُ الْوُضُوءِ فِي السَّبَرَاتِ(١)، وَانْتِظَارُ الصَّلَوَاتِ بَعْدَ الصَّلَوَاتِ، وَنَقْلُ الْأَقْدَامِ إِلَى الْجُمُعَاتِ، وَأَمَّا الدَّرَجَاتُ: فَإِطْعَامُ الطَّعَامِ، وَإِفْشَاءُ السَّلَامِ، وَالصَّلَاةُ بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ، وَأَمَّا الْمُنْجِيَاتُ: فَالْعَدْلُ فِي الْغَضَبِ وَالرِّضَا، وَالْقَصْدُ فِي الْفَقْرِ وَالْغِنَى، وَخَشْيَةُ اللهِ فِي السِّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ، وَأَمَّا الْمُهْلِكَاتُ: فَشُحٌّ مُطَاعٌ(٢)، وَهَوًى مُتَّبَعٌ، وَإِعْجَابُ الْمَرْءِ بِنَفْسِهِ»(٣).

التعليق

العدل والإنصاف من الخلال الكريمة، والصفات الحميدة، ومع حصول الاختلاف والفتن، ووقوع الاضطراب والمحن، يتأكد الاتصافُ بها، للأمن من الظلم والطغيان، والجور والعدوان، والعدل ربما كان سهلًا في وقت الرضا، لكنْ في وقت الغضب وحضور حظوظ النفس وتغيُّر القلب يَصْعُبُ

(١) السَّبَرَاتُ: جَمْعُ سَبْرَةٍ بِسُكُونِ الْبَاءِ، وَهِيَ شِدَّةُ الْبَرْدِ، ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير الجزري، (م ٢/ ص: ٣٣٣).

(٢) هُوَ أَنْ يُطِيعَهُ صَاحِبُهُ فِي مَنْعِ الْحُقُوقِ الَّتِي أَوْجَبَهَا اللهُ عَلَيْهِ فِي مَالِهِ، المصدر السابق، (م ٣/ ص: ١٢٤).

(٣) أخرجه البزار في مسنده، مسند أنس بن مالك، البصريون عن أنس، زياد النميري عنه، برقم (٦٤٩١)، وحسنه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب، برقم (٤٥٣).

تحقيقُه إلا مَنْ وَفَّقه الله وأعانه من الزلل.

وقد أمر الله بالعدل في مواطن الخلاف ومع المخالِف، قال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُواْۚ ٱعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾[المائدة: ٨]، قال ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «لا يحملنَّكم بغضُ قوم على ترك العدل فيهم، بل استعملوا العدل في كل أحد، صديقا كان أو عدوا»[(١)]، وقال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿فَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلْهَوَىٰٓ أَن تَعْدِلُواْۚ ﴾[النساء: ١٣٥]، قال ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أَيْ فَلَا يَحْمِلَنَّكُمُ الْهَوَىٰ وَالْعَصَبِيَّةُ وبغض النَّاسِ إِلَيْكُمْ عَلَىٰ تَرْكِ الْعَدْلِ فِي أُمُورِكُمْ وَشُؤُونِكُمْ، بَلِ الْزَمُوا الْعَدْلَ عَلَىٰ أَيِّ حَالٍ كَانَ»[(٢)]، وقال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَاۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِۚ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓاْۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴾ [الحجرات: ٩].

فالعاقل الذي يخاف ربه يُوصِل الحقَ إلىٰ صاحبه كائنًا مَنْ كان مع القريب والبعيد والعدو والصديق، في حال الرضا والغضب، والأمن والخوف، ولا يماطِل ويتلاعب ويتأخر، فالشريعة قائمة علىٰ العدل، قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فإن الشريعة مبناها وأساسها علىٰ الحِكَم ومصالح العباد في المعاش والمعاد، وهي عدلٌ كلُّها»[(٣)].

❁ ❁ ❁

(١) ينظر: تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، (م ٢/ ص: ٥٠١).
(٢) ينظر: المصدر السابق، (م ٢/ ص: ٣٨٣).
(٣) ينظر: إعلام الموقعين، لابن القيم، (م ٣/ ص: ٣).

الإيمان بالقضاء والقدر

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، حَتَّى يَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَهُ، وَأَنَّ مَا أَخْطَأَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَهُ».(١)

التعليق

إذا أصاب العبد الضرَّاءُ والابتلاء، ونزلت عليه المصائب والبلاء، واشتدت الخطوب، وترادفت الكروب، وزادت الاختلافات المقلقة، والفتن المؤرقة، فلْيتذكر أن هذا كلَّه من الأقدار المحسومة، والتقديرات المكتوبة، وما وقع ما وقع إلا لِحِكَمٍ عظيمة، وغايات بليغة، وهذا ما يُورِث المرءَ السكينةَ، ويجعل في قلبه الطمأنينة، قال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا فِيٓ أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَٰبٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَآ ۚ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ ﴿٢٢﴾ لِّكَيْلَا تَأْسَوْا۟ عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا۟ بِمَآ ءَاتَىٰكُمْ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾[الحديد: ٢٢، ٢٣].

ومن حقيقة الإيمان الثبات في الحوادث والصعاب، والفتن والمصائب، فعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لِكُلِّ شَيْءٍ حَقِيقَةٌ، وَمَا بَلَغَ عَبْدٌ حَقِيقَةَ الْإِيمَانِ حَتَّى يَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَهُ، وَمَا أَخْطَأَهُ لَمْ يَكُنْ

(١) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب القدر عن رسول الله، باب ما جاء في الإيمان بالقدر خيره وشره، برقم (٢١٤٤)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة، برقم (٢٤٣٩).

لِيُصِيبَهُ»،[1] وقَالَ عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِابْنِهِ: «يَا بُنَيَّ إِنَّكَ لَنْ تَجِدَ طَعْمَ حَقِيقَةِ الْإِيمَانِ حَتَّىٰ تَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَمَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ»[2].

قال الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: «يكون الإيمان بالقضاء والقدر عونًا للمسلم علىٰ أمور دينه ودنياه؛ لأنَّه يؤمن بأنَّ قُدرةَ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ فوق كل قدرة، وأنَّ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ إذا أراد شيئًا فلن يَحُولَ دونه شيءٌ، فإذا آمن بهذا فعل الأسبابَ التي يَتوصل بها إلىٰ مقصوده، ونحن نعلم فيما سبق من التاريخ أنَّ هناك انتصارات عظيمة انتصر فيها المسلمون مع قلة عَددهم وعِددهم، كل ذلك لإيمانهم بوعد الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ وبقضائه وقَدَرِه وأنَّ الأمور كلها بيده سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ»[3].

❁ ❁ ❁

(١) أخرجه أحمد في مسنده، من مسند القبائل، ومن حديث أبي الدرداء عويمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، برقم (٢٨١٣٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع، برقم (٢١٥٠).
(٢) أخرجه أبوداود في سننه، كتاب السنة، باب في القدر، برقم (٤٧٠٠) وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود، برقم (٣٩٣٣).
(٣) ينظر: مجموع الفتاوىٰ والرسائل، لابن العثيمين، (م ٢/ ص: ١١٣).

الثقة بأن العاقبة للإسلام

عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «بَشِّرْ هَذِهِ الْأُمَّةَ بِالسَّنَاءِ[1] وَالرِّفْعَةِ وَالنَّصْرِ، وَالتَّمْكِينِ فِي الْأَرْضِ، فَمَنْ عَمِلَ مِنْهُمْ عَمَلَ الْآخِرَةِ لِلدُّنْيَا لَمْ يَكُنْ لَهُ فِي الْآخِرَةِ نَصِيبٌ»[2].

التعليق

مهما حصل من تسلُّط الأعداء، وغلبةِ الأهواء، وتتابعِ البلاء، فإنَّ العاقبة لدين الإسلام، واستحضار هذا الأصل يُورِثُ المرءَ الطمأنيةَ، فلا يعيش معاني الاستكانة والانهزامية، لأنه يدرك السنن الكونية، ومهما تفاقمت الأمور وظهر من استضعاف فالخير قادم، والدين منصور، والاستخلاف متحَقَّق بشروطه؛ قال تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِى ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا ۚ يَعْبُدُونَنِى لَا يُشْرِكُونَ بِى شَيْـًٔا ۚ وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴾[النور: ٥٥]، وقال تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿كَتَبَ ٱللَّهُ

(١) بِالسَّنَاءِ أَيْ بِارْتِفَاعِ الْمَنْزِلَةِ وَالْقَدْرِ عِنْدَ اللهِ تَعَالَىٰ، وَقَدْ سَنِيَ يَسْنَىٰ سَنَاءً أَيِ ارْتَفَعَ، وَالسَّنَىٰ بِالْقَصْرِ: الضَّوْءُ، ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير الجزري، (م ٢/ ص ٤٢٤).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده، مسند الأنصار رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، حديث أبي المنذر أبي بن كعب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، برقم (٢١٥٢٥)، والحاكم في مستدركه، كتاب الرقاق، النهي عن الرياء، برقم (٧٩٥٧)، وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب، برقم (٢٣).

﴿لَأَغْلِبَنَّ أَنَا۠ وَرُسُلِيٓ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾[المجادلة: ٢١]، وقال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي ٱلزَّبُورِ مِنۢ بَعْدِ ٱلذِّكْرِ أَنَّ ٱلْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ ٱلصَّٰلِحُونَ﴾[الأنبياء: ١٠٥]، قال ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فَالْمُؤْمِنُ مَنْهِيٌّ أَنْ يَحْزَنَ عَلَيْهِمْ أَوْ يَكُونَ فِي ضَيْقٍ مِنْ مَكْرِهِمْ، وَكَثِيرٌ مِنْ النَّاسِ إذَا رَأَىٰ الْمُنْكَرَ أَوْ تَغَيَّرَ كَثِيرٌ مِنْ أَحْوَالِ الْإِسْلَامِ جَزِعَ وَكَلَّ وَنَاحَ كَمَا يَنُوحُ أَهْلُ الْمَصَائِبِ وَهُوَ مَنْهِيٌّ عَنْ هَذَا؛ بَلْ هُوَ مَأْمُورٌ بِالصَّبْرِ وَالتَّوَكُّلِ وَالثَّبَاتِ عَلَىٰ دِينِ الْإِسْلَامِ وَأَنْ يُؤْمِنَ بِاللهِ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ وَأَنَّ الْعَاقِبَةَ لِلتَّقْوَىٰ، وَأَنَّ مَا يُصِيبُهُ فَهُوَ بِذُنُوبِهِ فَلْيَصْبِرْ إنَّ وَعْدَ اللهِ حَقٌّ وَلْيَسْتَغْفِرْ لِذَنْبِهِ وَلْيُسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّهِ بِالْعَشِيِّ وَالْإِبْكَارِ»[(١)].

والابتلاء لا بدَ منه لجميع الخلق، ولكنَّه مؤقَّت، والعبرة بالعواقب، ومهما اشتدت الفتن فإن الفرج قريب، قال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُم مَّثَلُ ٱلَّذِينَ خَلَوْا۟ مِن قَبْلِكُم ۖ مَّسَّتْهُمُ ٱلْبَأْسَآءُ وَٱلضَّرَّآءُ وَزُلْزِلُوا۟ حَتَّىٰ يَقُولَ ٱلرَّسُولُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ مَتَىٰ نَصْرُ ٱللَّهِ ۗ أَلَآ إِنَّ نَصْرَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ﴾[البقرة: ٢١٤]، عَنْ خَبَّابٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَيْنَا رَسُولَ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ فَشَكَوْنَا إِلَيْهِ فَقُلْنَا: أَلَا تَسْتَنْصِرُ لَنَا، أَلَا تَدْعُو اللهَ لَنَا؟ فَجَلَسَ مُحْمَرًّا وَجْهُهُ، فَقَالَ: «قَدْ كَانَ مَنْ قَبْلَكُمْ يُؤْخَذُ الرَّجُلُ فَيُحْفَرُ لَهُ فِي الْأَرْضِ، ثُمَّ يُؤْتَى بِالْمِنْشَارِ، فَيُجْعَلُ عَلَى رَأْسِهِ، فَيُجْعَلُ فِرْقَتَيْنِ مَا يَصْرِفُهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَيُمْشَطُ بِأَمْشَاطِ الْحَدِيدِ مَا دُونَ عَظْمِهِ مِنْ لَحْمٍ وَعَصَبٍ مَا يَصْرِفُهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَاللهِ لَيُتِمَّنَّ اللهُ هَذَا الْأَمْرَ حَتَّى يَصِيرَ الرَّاكِبُ مَا بَيْنَ صَنْعَاءَ وَحَضْرَمَوْتَ مَا يَخَافُ إِلَّا اللهَ وَالذِّئْبَ عَلَى غَنَمِهِ، وَلَكِنَّكُمْ تَعْجَلُونَ»[(٢)]، قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فَمَنْ ظَنَّ بِأَنَّهُ لَا يَنْصُرُ رَسُولَهُ، وَلَا يُتِمُّ أَمْرَهُ، وَلَا يُؤَيِّدُهُ وَيُؤَيِّدُ حِزْبَهُ، وَيُعْلِيهِمْ وَيُظْفِرُهُمْ بِأَعْدَائِهِ، وَيُظْهِرُهُمْ عَلَيْهِمْ، وَأَنَّهُ لَا يَنْصُرُ دِينَهُ وَكِتَابَهُ، وَأَنَّهُ يُدِيلُ الشِّرْكَ عَلَىٰ التَّوْحِيدِ، وَالْبَاطِلَ

(١) ينظر: مجموع الفتاوىٰ، لابن تيمية، (م ١٨/ ص ٢٩٥).
(٢) أخرجه أبوداود في سننه، كتاب الجهاد، باب في الأسير يكره علىٰ الكفر، برقم (٢٦٤٩).

عَلَىٰ الْحَقِّ إِدَالَةً مُسْتَقِرَّةً يَضْمَحِلُّ مَعَهَا التَّوْحِيدُ وَالْحَقُّ اضْمِحْلَالًا لَا يَقُومُ بَعْدَهُ أَبَدًا، فَقَدْ ظَنَّ بِاللهِ ظَنَّ السَّوْءِ، وَنَسَبَهُ إِلَىٰ خِلَافِ مَا يَلِيقُ بِكَمَالِهِ وَجَلَالِهِ وَصِفَاتِهِ وَنُعُوتِهِ، فَإِنَّ حَمْدَهُ وَعِزَّتَهُ وَحِكْمَتَهُ وَإِلَهِيَّتَهُ تَأْبَىٰ ذَلِكَ، وَتَأْبَىٰ أَنْ يُذَلَّ حِزْبُهُ وَجُنْدُهُ، وَأَنْ تَكُونَ النُّصْرَةُ الْمُسْتَقِرَّةُ وَالظَّفَرُ الدَّائِمُ لِأَعْدَائِهِ الْمُشْرِكِينَ بِهِ الْعَادِلِينَ بِهِ، فَمَنْ ظَنَّ بِهِ ذَلِكَ فَمَا عَرَفَهُ وَلَا عَرَفَ أَسْمَاءَهُ وَلَا عَرَفَ صِفَاتَهُ وَكَمَالَهُ»[1].

❁ ❁ ❁

(١) ينظر: زاد المعاد، لابن القيم، (م ٢/ ص: ٢٠٥).

الحذر من التشاؤم

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا قَالَ الرَّجُلُ: هَلَكَ النَّاسُ فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ» قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: «لَا أَدْرِي أَهْلَكَهُمْ بِالنَّصْبِ أَوْ أَهْلَكُهُمْ بِالرَّفْعِ»[1].

التعليق

التشاؤم مذمومٌ في سائر الأحوال، ولكنْ في وقتِ الفتنِ يَتَأَكَّد الحذر منه، لأنَّ الفتنَ ربما تُوقِعُ في النفوس التشاؤمَ، ويأتي من البعض الأحكامُ العامةُ على الأمة بذهابِ الخير، وفقدانِ الأمل، فينشر بين الناس معانيَ اليأس والقنوط، بل تجاوز البعضُ ذلك ووصفَ أهلَ الزمان بالجاهلية العامَّة!

ويزيد الأمر إذا خالطه تزْكية النفس وتَنَقُّصُ الغير، فيرىٰ نفسه علىٰ خير دونَ من سواه، ومن قال ذلك وصفًا وحزنًا علىٰ الدين فلا يدخل في المؤاخذة، قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: «وذلك النهيُ لِمنْ قَالَ ذَلِكَ عُجْبًا بِنَفْسِهِ، وتَصَاغُرًا للنَّاسِ، وارْتِفاعًا عَلَيْهِمْ، فَهَذَا هُوَ الحَرامُ، وَأَمَّا مَنْ قَالَهُ لِما يَرَىٰ في النَّاسِ مِنْ نَقْصٍ في أمرِ دِينِهم، وقَالَهُ تَحَزُّنًا عَلَيْهِمْ، وعَلَىٰ الدِّينِ، فَلاَ بَأْسَ بِهِ، هكَذَا فَسَّرَهُ العُلَماءُ وفَصَّلُوهُ، وَمِمَّنْ قَالَهُ مِنَ الأَئِمَّةِ الأَعْلامِ: مالِكُ بن أنس،

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب النهي عَنْ قول هلك الناس، برقم (٢٦٢٣).

وَالخَطَّابِيُّ، والحُميدِي وآخرونَ، وَقَدْ أَوْضَحْتُهُ في كتاب: (**الأذْكار**)»[1].

قال الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فالمهم أنَّه يجب عليك أنْ تمحو منْ قلبك التَطَيُّر والتشاؤم، وكنْ دائمًا متفائلا واجعل الدنيا أمامك واسعةً، واجعل الطريق أمامك دائمًا مفتوحةً فإنَّ الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ كان يكره الطِيَرَةَ ويعجبه الفَأْلَ الحسن، فاجعل نفسك دائمًا في تفاؤلٍ والذي يريده الله سيكونُ، لكنْ كنْ مسرورا فرحا فالدنيا أمامك واسعةٌ والطريق مفتوحةٌ، ودائمًا كن في تفاؤل، ودائما كن واسع الصدر فهذا هو الخير، أما التشاؤم والانقباض وأن يجعل الإنسان باله في كل شيء فإن الدنيا ستَضِيقُ عليه»[2]، ولما سُئِلَ الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن ظاهرة انتكاسة الشباب وقِيل له نَسأل الله ألا تكونَ كثيرةً لكنْ نوَد علاجَها من قِبَلِكُم قبل انتشارها أجاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أرىٰ أن هذا من التشاؤم، أعني القولَ: بأنَّ الانتكاس كثيُر أو كَثُرَ أو ما أشبه ذلك، وأرىٰ أنَّ شبابًا كثيرًا -والحمد لله- بدءوا يلتزمون، والذين انتكسوا كان في نفوسهم شيءٌ قبل الانتكاس ولكنْ لم يتحقق فلذلك انتكسوا، ولكنَّهم قلة -ولله الحمد- وأكثر الشباب علىٰ الاستقامة»[3].

❁ ❁ ❁

(١) ينظر: رياض الصالحين، للنووي، (م ١/ ص: ٤٤٦).
(٢) ينظر: شرح رياض الصالحين، لابن العثيمين، (م ٤/ ص: ٨٧).
(٣) ينظر: اللقاء الشهري، لابن العثيمين، (م ٤٥/ ص: ٣٣).

التفطن لتحريشات الشيطان

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يُشِيرُ أَحَدُكُمْ عَلَى أَخِيهِ بِالسِّلَاحِ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي، لَعَلَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ[1] فِي يَدِهِ، فَيَقَعُ فِي حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ»[2].

التعليق

من مقاصد الشيطان التحريش بين الناس، وأوقات الفتن مرتَعٌ خصب للشيطان وأعوانه، لإيغار الصدور، وشحن النفوس، وتحريك السيوف، والعاقل يَحْذَرُ من تحريش الشيطان، لا سيَّما في أوقات الفتن والخلاف، فالتحريش يقودُ إلىٰ الدماء.

قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ عن تحريش الشيطان: «وَلَكِنَّهُ سَعَىٰ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ بِالْخُصُومَاتِ وَالشَّحْنَاءِ وَالْحُرُوبِ وَالْفِتَنِ وَنَحْوِهَا»[3].

قال الشيخ ابنُ باز رَحِمَهُ اللَّهُ في وصيته لبعض من حَصَلَ بينهم الاقتتال من

(١) قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «ضَبَطْنَاهُ وَنَقَلَهُ عِيَاضٌ عَنْ جَمِيعِ رِوَايَاتِ مُسْلِمٍ بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ، وَمَعْنَاهُ يَرْمِي بِهِ فِي يَدِهِ وَيُحَقِّقُ ضَرْبَتَهُ، وَمَنْ رَوَاهُ بِالْمُعْجَمَةِ فَهُوَ مِنَ الْإِغْرَاءِ أَيْ يُزَيِّنُ لَهُ تَحْقِيقَ الضَّرْبَةِ»، ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر، (م ١٣/ ص ٢٧).
(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الفتن، باب قول النبي من حمل علينا السلاح فليس منا، برقم (٧٠٧٢)، ومسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب النهي عَنْ الإشارة بالسلاح إلىٰ مسلم، برقم (٢٦١٧).
(٣) ينظر: شرح صحيح مسلم، للنووي، (م ١٧/ ص: ١٥٦).

المسلمين: «نوصيهم بتقوىٰ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ، وحلِ المشاكل بالتفاهم والوسائل السليمة، مع وجوب المبادرة بترك القتال، والتحاكُمِ إلىٰ الشرع المطَهَّر فيما أَشْكَلَ علىٰ الجميع بواسطة أهل العلم والبصيرة، والله المسؤول أن يوفِّق الجميع لما يرضيه، وأن يجمع قلوبهم علىٰ التقوىٰ، وأن يحسن العاقبة للجميع، وأن يعيذهم جميعا من طاعة الشيطان وطاعة الهوىٰ، إنه جوَّادٌ كريم»[1].

قال الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «والاقتتال بين المؤمنين له أسباب متعددة: إما دماء تقع بينهم، وإما نَعْرَةٌ قَبَلِيَّة ودعوة جاهلية، وإما خلافٌ بينهم في حدود، أو غير ذلك، المهم أنَّ أسبابه متعددة، «إنَّ الشيطان قد يئس أنْ يُعْبَد في جزيرة العرب، ولكنَّه رضي بالتحريش بينكم» يُحَرِّش بينهم حتىٰ يكونَ بعضُهم يقتل بعضًا»[2].

(١) ينظر: مجموع الفتاوىٰ، لابن باز، (م ٨/ ص: ٢٥٠)
(٢) ينظر: لقاء الباب المفتوح، لابن العثيمين، (م ١١٥/ ص: ٣).

قطع الطمع الدنيوي

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ فِتَنًا كَقِطَعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا، أَوْ يُمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا، يَبِيعُ دِينَهُ بِعَرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا»(١).

التعليق

الطمع في الدنيا والجاه والمال قد يَفْتَحُ علىٰ المرء أبوابَ الفتن، بل كثيرٌ ممن خرج علىٰ ولاة الأمر، وفارقَ الجماعةَ كان بسبب الأطماع الدنيوية، وفي الحديث عَنْ كَعْبِ بْنِ عِيَاضٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ فِتْنَةً وَفِتْنَةُ أُمَّتِي الْمَالُ»(٢)، قال ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَكَثِيرٌ مِمَّنْ خَرَجَ عَلَىٰ وُلَاةِ الْأُمُورِ أَوْ أَكْثَرُهُمْ إِنَّمَا خَرَجَ لِيُنَازِعَهُمْ مَعَ اسْتِئْثَارِهِمْ عَلَيْهِ، وَلَمْ يَصْبِرُوا عَلَىٰ الِاسْتِئْثَارِ، ثُمَّ إِنَّهُ يَكُونُ لِوَلِيِّ الْأَمْرِ ذُنُوبٌ أُخْرَىٰ، فَيَبْقَىٰ بُغْضُهُ لِاسْتِئْثَارِهِ يُعَظِّمُ تِلْكَ السَّيِّئَاتِ، وَيَبْقَىٰ الْمُقَاتِلُ لَهُ ظَانًّا أَنَّهُ يُقَاتِلُهُ لِئَلَّا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ، وَمِنْ أَعْظَمِ مَا حَرَّكَهُ عَلَيْهِ طَلَبُ غَرَضِهِ: إِمَّا

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب الحث علىٰ المبادرة بالأعمال قبل تظاهر الفتن، برقم (١١٨).

(٢) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب الزهد عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، باب ما جاء أن فتنة هذه الأمة في المال، برقم (٢٣٣٦)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة، برقم (٥٩٢).

وِلَايَةٌ، وَإِمَّا مَالٌ»[1].

وقد ذهب بعض العلماء أن حديث: «يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ الْمُسْلِمِ غَنَمٌ..» الذي سوف يأتي معنا فيه الإشارة إلىٰ التقلُّل من الدنيا وقَطْعِ الأطماع الدنيوية، قال الباجيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في التعليق علىٰ الحديث: «وَخَصَّ الْغَنَمَ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ أَعْلَمُ أَنَّ هَذَا إِنَّمَا يَكُونُ فِي صَاحِبِ غَنَمٍ وَأَمَّا صَاحِبُ الْإِبِلِ أَوْ الْخَيْلِ أَوْ غَيْرِهِمَا مِنْ أَنْوَاعِ الْأَمْوَالِ فَلَا يَتَأَتَّىٰ ذَلِكَ فِيهَا، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ خَصَّهُمْ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْكَافَّ عَنْ الْفِتْنَةِ وَالْمُعْتَزِلَ لِأَهْلِهَا مُقْتَصِرٌ عَلَىٰ هَذَا النَّوْعِ مِنْ الْمَالِ؛ لِأَنَّهُ لَا مَدْخَلَ لَهُ فِي الْفِتْنَةِ وَلَا عَوْنَ مِنْهُ عَلَيْهَا وَمَا يَكَادُ أَنْ يَقْتَصِرَ عَلَيْهَا إِلَّا مُتَقَلِّلٌ مِنْ الدُّنْيَا»[2].

قال الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ««يبيع دينه بِعَرَضٍ من الدنيا» ولا تظنَّ أنَّ العرض من الدنيا هو المال، كلُّ متاع الدنيا عَرَضٌ، سواء مال، أو جاه أو رئاسة، أو نساء، أو غير ذلك، كلُّ ما في الدنيا من متاع فإنه عرض، كما قال تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿تَبْتَغُونَ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فَعِندَ ٱللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ﴾[النساء: ٩٤]، فما في الدنيا كلُّه عرض، فهؤلاء الذين يصبحون مؤمنين ويمسون كفارًا، أو يمسون مؤمنين ويصبحون كفارًا، كلهم يبيعون دينهم بعرض من الدنيا، نسأل الله أن يُعِيذَنا وإياكم من الفتن، واستعيذوا دائمًا يا أخواني من الفتن»[3].

وبدايات ظهور الخوارج مع ذي الخويصرة كان في المال والاعتراض علىٰ النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ في قِسْمة الفيء واتهامه إياه بعدم العدل، وهكذا الخوارج

(١) ينظر: منهاج السنة النبوية، لابن تيمية، (م ٤/ ص: ٥٤١).
(٢) ينظر: المنتقىٰ شرح الموطأ، للباجي، (م ٧/ ص: ٢٧٠).
(٣) ينظر: شرح رياض الصالحين، لابن العثيمين، (م ٢/ ص: ٢٠).

علىٰ مر التاريخ ظهر لديهم الطمعُ في المال والحرصُ عليه ولو خالفوا الشرع وأحدثوا الفتن، فعَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَقْسِمُ، جَاءَ عَبْدُ اللهِ بْنُ ذِي الْخُوَيْصِرَةِ التَّمِيمِيُّ فَقَالَ: اعْدِلْ يَا رَسُولَ اللهِ، فَقَالَ: «وَيْلَكَ، مَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ»، قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: دَعْنِي أَضْرِبْ عُنُقَهُ، قَالَ: «دَعْهُ فَإِنَّ لَهُ أَصْحَابًا، يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِ، وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، يُنْظَرُ فِي قُذَذِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ فِي نَصْلِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ فِي رِصَافِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ فِي نَضِيِّهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، قَدْ سَبَقَ الْفَرْثَ وَالدَّمَ، آيَتُهُمْ رَجُلٌ إِحْدَى يَدَيْهِ»، أَوْ قَالَ: «ثَدْيَيْهِ، مِثْلُ ثَدْيِ الْمَرْأَةِ»، أَوْ قَالَ: «مِثْلُ الْبَضْعَةِ تَدَرْدَرُ، يَخْرُجُونَ عَلَى حِينِ فُرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ»، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: أَشْهَدُ سَمِعْتُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَأَشْهَدُ أَنَّ عَلِيًّا قَتَلَهُمْ، وَأَنَا مَعَهُ، جِيءَ بِالرَّجُلِ عَلَىٰ النَّعْتِ الَّذِي نَعَتَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: فَنَزَلَتْ فِيهِ ﴿ وَمِنْهُم مَّن يَلْمِزُكَ فِي ٱلصَّدَقَٰتِ ﴾[التوبة: ٥٨][1].

❁ ❁ ❁

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب من ترك قتال الخوارج للتألف وأن لا ينفر الناس عنه، برقم (٦٩٣٣).

الفرار من الفتن

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ الْمُسْلِمِ غَنَمٌ يَتْبَعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ[1]، يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ»[2].

التعليق

من المنجيات في أوقات الفتن البعدُ عن مواطنها؛ لمصلحة الحفاظ على الدين، والسلامة من العقوبة، قال ابن بطال رَحِمَهُ اللَّهُ: «هذا الحديث يدلُّ على إباحة الانفراد والاعتزال عند ظهور الفتن، طلبًا لإحراز السلامة في الدين، خشيةَ أنْ تَحِلَ عقوبةٌ فتعمَ الكلَّ، وهذا كلُّه من كمال الدين»[3]، وقال ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ: «يفرُّ بدينه من الفتن» يعني: يهرب خشيةً على دينه من الوقوع في الفتن؛ فإنَّ مَنْ خَالَطَ الفتن، وأهلَ القتال على الملك لم يَسْلَم دينه من الإثم إما بقتلِ معصوم أو أخذِ مالِ معصومٍ أو المساعدة على ذلك بقولٍ

(١) وَشَعَفِ: بِفَتْحِ الْمُعْجَمَةِ وَالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ جَمْعُ شَعَفَةٍ، كَأَكَمٍ وَأَكَمَةٍ، وَهِيَ رُؤُوسُ الْجِبَالِ. قَوْلُهُ: (وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ) بِالنَّصْبِ عَطْفًا عَلَى شَعَفِ، أَيْ: بُطُونَ الْأَوْدِيَةِ، ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر، (م ١/ ص: ٨٧).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب من الدين الفرار من الفتن، برقم (١٩).

(٣) ينظر: شرح صحيح البخاري، لابن بطال، (م ١/ ص: ٧١).

ونحوِه»[(١)]، والسرُّ في التنصيص علىٰ ذكرِ الجبال والوديان لأنها أبعدُ الأماكن عن الناس، قال ابن الملقن رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «إنما ذَكَرَ شَعَفَ الجبال لفراغها من الناس غالبًا، وشبَّهها مثلها»[(٢)].

وهذا كان صنيعُ الصحابة في الفتن، قال ابن سيرين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هاجت الفتنة وأصحابُ رسول الله عشرةُ آلاف، فما حضرها منهم مائةٌ، بل لم يبلغوا ثلاثين»[(٣)]، وهذا ما فعله سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، فعن عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ: كَانَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ فِي إِبِلِهِ، فَجَاءَهُ ابْنُهُ عُمَرُ فَلَمَّا رَآهُ سَعْدٌ قَالَ: أَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شَرِّ هَذَا الرَّاكِبِ، فَنَزَلَ فَقَالَ لَهُ: أَنَزَلْتَ فِي إِبِلِكَ وَغَنَمِكَ وَتَرَكْتَ النَّاسَ يَتَنَازَعُونَ الْمُلْكَ بَيْنَهُمْ؟ فَضَرَبَ سَعْدٌ فِي صَدْرِهِ فَقَالَ: اسْكُتْ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْعَبْدَ التَّقِيَّ الْغَنِيَّ الْخَفِيَّ»[(٤)].

ومن أعجبِ ما تقرأُ من مواقف السلف في هذه الفتنة ما جاء في سيرة محمد بن مَسلمة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، قَالَ حُذَيْفَةُ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: مَا أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ تُدْرِكُهُ الْفِتْنَةُ إِلَّا أَنَا أَخَافُهَا عَلَيْهِ، إِلَّا مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَا تَضُرُّكَ الْفِتْنَةُ»[(٥)]، ومع شهادة النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ أنه لا تضره الفتنة إلا أنه اعتزل وابتعد، فعَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ ضُبَيْعَةَ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَىٰ حُذَيْفَةَ فَقَالَ: إِنِّي لَأَعْرِفُ رَجُلًا لَا تَضُرُّهُ الْفِتَنُ شَيْئًا، قَالَ: فَخَرَجْنَا فَإِذَا فُسْطَاطٌ مَضْرُوبٌ،

(١) ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن رجب، (م ١/ ص: ١٠٨).
(٢) ينظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح، لابن الملقن، (م ٢/ ص: ٥٦٦).
(٣) ينظر: السنة، للخلال، (م ٢/ ص: ٤٦٦).
(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزهد والرقائق، برقم (٢٩٦٥).
(٥) أخرجه أبوداود في سننه، كتاب السنة، باب ما يدل علىٰ ترك الكلام في الفتنة، برقم (٤٦٦٣)، وصححه الألباني في مشكاة المصابيح، برقم (٦٢٣٣).

فَدَخَلْنَا فَإِذَا فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ، فَسَأَلْنَاهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: مَا أُرِيدُ أَنْ يَشْتَمِلَ عَلَيَّ شَيْءٌ مِنْ أَمْصَارِكُمْ حَتَّىٰ تَنْجَلِيَ عَمَّا انْجَلَتْ»[1]، ويقول ابن الجوزي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ما رأيت أعظمَ فتنة من مقاربة الفتنة، وقلَّ أنْ يقاربَها إلا مَنْ يَقَعُ فيها»[2].

❁ ❁ ❁

(١) أخرجه أبوداود في سننه، كتاب السنة، باب ما يدل علىٰ ترك الكلام في الفتنة، برقم (٤٦٥٠)، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود، برقم (٤٦٦٤).
(٢) ينظر: صيد الخاطر، لابن الجوزي، (م ١/ ص: ٢١٧).

لزوم البيت في وقت الفتن

عَنْ أَبِي مُوسَىٰ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ فِتَنًا كَقِطَعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ فِيهَا مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا وَيُمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: كُونُوا أَحْلَاسَ[1] بُيُوتِكُمْ»[2].

التعليق

من سبل النجاة في أوقات الفتن لزومُ البيوت وتجنُّبُ الحركة، فإنها قليلةُ البركة، وقد بيَّن الصادقُ المصدوق هذا العلاجَ المهم لأنَّ المرء قد يغترُّ، ويقول أخْرُجُ لأصْلح، وأنْصُر المظلوم، فيقع في ويلات الفتن، وقديما قيل الفتن أولها يَسُرُّ، ووسطها يَغُرُّ، وآخرها حنظلٌ مرٌّ.

ولذلك حرص السلف في أوقات الفتن علىٰ لزوم البيت والضَيْعَات، والبعدِ عن نيران الفتن المدلَهِمَّات، جاء عن طاووس رَحِمَهُ اللَّهُ قال: «لما وقعت

(١) أَحْلاَسُ الْبُيُوتِ مَا يُبْسَطُ تَحْتَ حُرِّ الثِّيَابِ، فَلاَ تَزَالُ مُلْقَاةً تَحْتَهَا، وَقِيلَ الْحِلْسُ هُوَ الْكِسَاءُ عَلَىٰ ظَهْرِ الْبَعِيرِ تَحْتَ الْقَتَبِ وَالْبَرْذَعَةِ، شَبَّهَهَا بِهِ لِلْزُومِهَا وَدَوَامِهَا، ينظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود، لشرف الحق آبادي، (م ٤/ ص: ١٢٦).

(٢) أخرجه أبوداود في سننه، كتاب الفتن والملاحم، باب النهي عن السعي في الفتنة، برقم (٤٢٥٦)، وأحمد في مسنده، أول مسند الكوفيين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، حديث أبي موسىٰ الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، برقم (١٩٩٠٨)، وصححه الألباني في صحيح الترغيب، برقم (٢٧٤٢).

الأَرْبَعُونَ المُنْجِيَة مِن الفِتَنِ المُرْدِيَة

فتنة عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال رجل لأهله: أوثقوني بالحديد؛ فإني مجنونٌ، فلما قُتِل عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: خلوا عنّي، الحمدُ لله الذي شفاني من الجنونِ وعافاني من قتل عثمان»[1]، وعن عبدالله بن هبيرة رَحِمَهُ اللَّهُ: «من أدرك الفتنة فلْيَكسر رجله، فإن انجبرت فليكسر الأخرىٰ[2]»، وهي كنايةٌ عن لزوم البيت، ولما وقع الخلاف بين عبدالله بن الزبير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وعبدالملك بن مروان لزم أغلبُ الصحابة بيوتهم، عَنْ يَسَارِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: سَأَلَنِي بُكَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ: مَا فَعَلَ خَالُكَ؟ قُلْتُ: لَزِمَ الْبَيْتَ»[3]، وقيل لإبراهيم النخعي: أين كنتَ يوم الزاوية؟ قال: في بيتي، قالوا: فأين كنت يوم الجماجم؟ قال: في بيتي[4]، وهي مواضع حَدَثٍ فيها فتنٌ ودماء، وقال بشير بن عقبة: قلت ليزيد بن عبدالله بن الشِّخِّير: «ما كان مطرف يصنع إذا هاج في النّاس هَيجٌ؟ قال: يَلْزَمُ قعر بيته، ولا يَقْرَب لهم جمعة ولا جماعة حتىٰ تنجلي لهم عمَّا انجلت»[5].

و

❁ ❁ ❁

(١) ينظر: الرسالة المغنية في السكوت ولزوم البيوت، لابن البنّاء، (ص: ٢٩).
(٢) ينظر: الفتن، لنعيم بن حماد، برقم (٥٠٩).
(٣) ينظر: تاريخ المدينة، لابن شبَّة، (م ٤/ ص: ١٢٤٢).
(٤) ينظر: السير، للذهبي، (م ٤/ ص: ٥٢٦).
(٥) ينظر: الطبقات، لابن سعد، (م ٧/ ص: ١٤٢).

لزوم خاصّة النفس وترك أمر العامة

عَنْ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «كَيْفَ أَنْتَ إِذَا بَقِيتَ فِي حُثَالَةٍ[1] مِنَ النَّاسِ؟» قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، كَيْفَ ذَلِكَ؟ قَالَ: [قَالَ]: «إِذَا مَرِجَتْ عُهُودُهُمْ[2] وَأَمَانَاتُهُمْ، وَكَانُوا هَكَذَا، وَشَبَّكَ يُونُسُ بَنَيْ أَصَابِعِهِ يَصِفُ ذَاكَ»، قَالَ: قُلْتُ: مَا أَصْنَعُ عِنْدَ ذَاكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «اتَّقِ اللهَ وَخُذْ مَا تَعْرِفُ، وَدَعْ مَا تُنْكِرُ، وَعَلَيْكَ بِخَاصَّتِكَ، وَإِيَّاكَ وَعَوَامَّهُمْ»[3].

التعليق

في أوقات الفتن قد يُلَبِّس الشيطان علىٰ المرء ويشجعه للكلام بين العامة بقصد إصلاحهم وتوجيههم، فيقعون في تأجيج الفتن من حيثُ لا يشعرون، ولو أنهم اشتغلوا بأنفسهم لكان خيرًا لهم وأسْلَمَ، فالكلام قبل الفتن ترُجَىٰ ثمرتُه؛ لقلة الاضطراب وهدوء الأنفس وحضور العقل وإمكانية التدبُّر،

(١) بِضَمِّ الْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ وَالثَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ الرَّدِيءُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، وَالْمُرَادُ أَرَاذِلُهُمْ، ينظر: كفاية الحاجة شرح سنن ابن ماجه، للسندي، (م ٢/ ص ٤٦٨).

(٢) مَرِجَتْ عُهُودُهُمْ: أَيِ اخْتَلَطَتْ، ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير الجزري، (م ٤/ ص ٣١٤).

(٣) أخرجه أبوداود في سننه، كتاب الملاحم، باب الأمر والنهي، برقم (٤٣٤٣)، وأحمد في مسنده واللفظ له، مسند عبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، برقم (٦٦١٩)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة، برقم (٢٠٥).

أما بعد وقوعها فلا ينفع غالبًا لغلبة الأهواء، وصَوَلات الشيطان، وطغيانِ النفوس، فالعناية بأمر العامة قبل الفتن يُرْجَىٰ ثمرته، أما في وقت الفتن فهو مَزَلَّةُ قدم، قال ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فالفتنة إذا ثارت عجز الحكماء عن إطفاء نارها»[١].

قال السندي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في شرح مفهوم الخاصة: «عَلَىٰ مَنْ يَخْتَصُّ بِكُمْ مِنَ الْأَهْلِ وَالْخَدَمِ، أَوْ عَلَىٰ إِصْلَاحِ الْأَحْوَالِ الْمُخْتَصَّةِ بِأَنْفُسِكُمْ»[٢]، وقال المناوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ««وعليك بخاصة نفسك» وفي رواية بخويصة مصغرًا واستعملها في المشروع وكفها عن المنهي والزم أمر نفسك والزم دينك واترك الناس ولا تتبعهم... «ودع عنك أمر العامة» أي: كافة الناس فليس المرادُ العوامَّ فقط فإذا غلب علىٰ ظنك أنَّ المنكَر لا يزول بإنكارك لغلبة الابتلاء لعمومه أو تسلُّط فاعله وتحيُّره أو خِفْتَ علىٰ نفسك أو مُحترِمٌ غيرَك محذورا بسبب الإنكار فأنت في سعةٍ من تركه والإنكار بالقلب مع الانجماع وهذا رخصةٌ في ترك الأمر بالمعروف إذا كَثُرَ الأشرار وضعف الأخيار»[٣].

والمؤمن يجتنب الفتن ولا يتشرف لها، لأنها جارفة، وفي الحديث عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: سَتَكُونُ فِتَنٌ، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، مَنْ تَشَرَّفَ لَهَا تَسْتَشْرِفْهُ، فَمَنْ وَجَدَ فِيهَا مَلْجَأً، أَوْ مَعَاذًا، فَلْيَعُذْ بِهِ[٤].

❁ ❁ ❁

(١) ينظر: منهاج السنة النبوية، لابن تيمية، (م ٤/ ص: ٤٦٧).
(٢) ينظر: كفاية الحاجة شرح سنن ابن ماجه، للسندي، (م ٢/ ص ٤٦٨).
(٣) ينظر: فيض القدير، للمناوي، بتصرف يسير، (م ١/ ص ٣٥٣).
(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الفتن، باب تكون فتنة القاعد فيها خير من القائم، برقم (٧٠٨١)، ومسلم في صحيحه، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب نزول الفتن كمواقع القطر، برقم (٢٨٨٦).

حفظ اللسان عن الخوض في الفتن

عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ مَا النَّجَاةُ؟ قَالَ: «امْلِكْ عَلَيْكَ لِسَانَكَ، وَلْيَسَعْكَ بَيْتُكَ، وَابْكِ عَلَى خَطِيئَتِكَ»(١).

التعليق

ما ينطق الإنسان بكلمة إلا وهي مُسجَّلة محسوبة، قال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾[ق: ١٨]، والصمت في وقت الفتن نجاة، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ صَمَتَ نَجَا»(٢)، والكلام في أوقات الفتن أشد من وَقْعِ السيف، فكم لها من أثر سريع في إذكاء نار الفتن، وتزيين قتل الأنفس، وتهييج الدَّهْمَاء، وقديما قيل: كم من دمٍ، سفكه فمٌ!

ولذلك اشتد تحذير السلف من اللسان المؤجِّج للفتن، والخطيب المنشِّط للمِحَن، قال عبدالله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «خير الناس في الفتنة أهلُ شاءٍ سودٍ يُرعين في شعف الجبال ومواقع القَطْر، وشرُّ الناس فيها كلُّ راكب

(١) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب الزهد عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، باب ما جاء في حفظ اللسان، برقم (٤٢٠٦)، وأحمد في مسنده، مسند الشاميين، حديث عقبة بن عامر الجهني عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، برقم (١٧٦٠٧)، وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب، برقم (٣٣٣١).

(٢) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب صفة القيامة والرقائق والورع عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، باب، برقم (٢٥٠١)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة، برقم (٥٣٦).

مُوضِعٍ، وكل خطيبٍ مِصقَعٍ»[١]، وقال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «إنما الفتنةُ باللسانِ وليست باليدِ»[٢]، وقال النخعي رَحِمَهُ اللَّهُ: «يَهلك الناس في خِلَّتين: فضول الكلام، وفضول المال»[٣]، وهذا من عظيم فقههم، ومعرفتهم لأثر اللسان في الفتن.

ولذلك كان أهل السداد من السابقين يحبِّذون الخمولَ في الفتن، فلا يكون للإنسان ذكرٌ ولا تصريحٌ ولا مشاركةٌ، فعن مسلم بن حامد الخولاني رَحِمَهُ اللَّهُ قال: «كان يقال: من أدركَتْه الفتنة فعليه فيها بِذكرٍ خامل»[٤].

والواجب كفُّ اللسان عن كل كلمة تُزيد من وَهْجَ الفتن، فعن عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ مَهْدِيّ رَحِمَهُ اللَّهُ قال: «لَا يَكُونُ الرَّجُلُ إِمَامًا يُقْتَدَىٰ بِهِ حَتَّىٰ يُمْسِكَ عَنْ بَعْضِ مَا سَمِعَ»[٥].

قال الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: «ولهذا يجب علينا أنْ نحذَر الفتنَ ما ظهر منها وما بطن، وأن نبتعد عن كل ما يثيرُ الناسَ بعضهم علىٰ بعض، وأن نَلزمَ دائمًا الهدوءَ، وأنْ نبتعد عن القيلِ والقالِ وكثرةِ السؤال، فإنَّ ذلك مما نهىٰ عنه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، وكم من كلمةٍ واحدةٍ صنعت ما لم تصنعه السيوف الباترة، فالواجب الحذرُ من الفتن»[٦].

ومن هنا نجد أنَّ العلماء جعلوا قَعَدَةَ الخوارج من أخبثِ الخوارج، وهم الذين يُزَيِّنُون الخروجَ علىٰ الحاكم وإنْ لم يخرجوا بأنفسهم، لخطورة

(١) ينظر: الفتن، لنعيم ابن حماد، برقم (٥٠٥).
(٢) ينظر: السنن الواردة في الفتن، للداني، برقم (١٧١).
(٣) ينظر: الصمت، لابن أبي الدنيا، (م ١/ ص: ٩٠).
(٤) ينظر: الفتن، لنعيم بن حماد، برقم (٧٢٩).
(٥) أخرجه مسلم في المقدمة، مقدمة، باب النهي عَنْ الحديث بكل ما سمع، برقم (٥).
(٦) ينظر: تفسير جزء عم، لابن العثيمين، (م ١/ ص: ١٩٣).

تهييجهم باللسان، قال ابنُ حجر العسقلاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في ترجمة عمران بن حطان الخارجي: «وقال المبرد في الكامل: كان رأسَ القَعَدِ من الصفرية وفقيهَهم وخطيبَهم وشاعرَهم انتهىٰ، والقَعَدُ الخوارج كانوا لا يرون بالحرب بل ينكرون علىٰ أمراء الجور حسب الطاقة ويدعون إلىٰ رأيهم ويزينون مع ذلك الخروج ويُحَسِّنُونه»[1].

❁ ❁ ❁

(١) ينظر: تهذيب التهذيب، لابن حجر، (م ٨/ ص: ١٢٩).

كف اليد وترك القتال في الفتن

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرٍّ قَدِ اقْتَرَبَ، أَفْلَحَ مَنْ كَفَّ يَدَهُ»(١).

التعليق

من أبواب السلامة في أوقات الفتن بين المسلمين كفُّ اليدِ وتركُ القتال، قال المناوي رَحِمَهُ اللَّهُ في شرح الحديث: «أفلح من كف يده» عن القتال ولسانَه عن الكلام في الفتن لكثرةِ الخطرِ»(٢)، وقد حذَّر الله منها قال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنكُمْ خَاصَّةً﴾[الأنفال: ٢٥]، بل أرشدَ النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أنَّ المرءَ لو قُتل خيرٌ له من أنْ يكون قاتلا، فعَنْ خَالِدِ بْنِ عُرْفُطَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «يَا خَالِدُ، إِنَّهَا سَتَكُونُ بَعْدِي أَحْدَاثٌ وَفِتَنٌ وَاخْتِلَافٌ، فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَكُونَ عَبْدَ اللهِ الْمَقْتُولَ لَا الْقَاتِلَ فَافْعَلْ»(٣)، وعن سَمِعَ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ قَالَ: قُلْتُ: يَا

(١) أخرجه أبوداود في سننه، كتاب الفتن والملاحم، باب ذكر الفتن ودلائلها، برقم (٤٢٤٩)، وأحمد في مسنده، مسند أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، برقم (٩٨٢٢)، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود، برقم (٤٢٤٩).

(٢) ينظر: فيض القدير، للمناوي، (م ٦/ ص ٣٧٦).

(٣) أخرجه أحمد في مسنده، مسند الأنصار رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، حديث خالد بن عرفطة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، برقم (٢٢٨٧٦)، وصححه الألباني في الإرواء، برقم (٢٤٥١).

رَسُولَ اللهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ دَخَلَ عَلَيَّ بَيْتِي وَبَسَطَ يَدَهُ لِيَقْتُلَنِي؟ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «كُنْ كَابْنِ آدَمَ» وَتَلَا يَزِيدُ (شيخُ أبي دواد): ﴿لَئِنْ بَسَطتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي﴾[المائدة: ٢٨] الْآيَةَ»[(١)].

ويدخل في كفِّ اليد البعدُ عن السلاح وبيعه، بل الحرصُ على التخلص من السلاح وتكسيره، حتى لا يؤدِّي إلى القتال، ومن الدقائق في هذا الباب ما جاء عن عُثْمَانُ الشَّحَّامُ قَالَ: انْطَلَقْتُ أَنَا وَفَرْقَدٌ السَّبَخِيُّ إِلَى مُسْلِمِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، وَهُوَ فِي أَرْضِهِ فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ فَقُلْنَا: هَلْ سَمِعْتَ أَبَاكَ يُحَدِّثُ فِي الْفِتَنِ حَدِيثًا؟ قَالَ: نَعَمْ، سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُحَدِّثُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتَنٌ، أَلَا ثُمَّ تَكُونُ فِتْنَةٌ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي فِيهَا، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي إِلَيْهَا، أَلَا فَإِذَا نَزَلَتْ أَوْ وَقَعَتْ فَمَنْ كَانَ لَهُ إِبِلٌ فَلْيَلْحَقْ بِإِبِلِهِ، وَمَنْ كَانَتْ لَهُ غَنَمٌ فَلْيَلْحَقْ بِغَنَمِهِ، وَمَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَلْحَقْ بِأَرْضِهِ»، قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَرَأَيْتَ مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ إِبِلٌ وَلَا غَنَمٌ وَلَا أَرْضٌ؟ قَالَ: «يَعْمِدُ إِلَى سَيْفِهِ فَيَدُقُّ عَلَى حَدِّهِ بِحَجَرٍ، ثُمَّ لِيَنْجُ إِنِ اسْتَطَاعَ النَّجَاءَ، اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ، اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ، اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ»، قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ أُكْرِهْتُ حَتَّى يُنْطَلَقَ بِي إِلَى أَحَدِ الصَّفَّيْنِ أَوْ إِحْدَى الْفِئَتَيْنِ، فَضَرَبَنِي رَجُلٌ بِسَيْفِهِ، أَوْ يَجِيءُ سَهْمٌ فَيَقْتُلُنِي؟ قَالَ: «يَبُوءُ بِإِثْمِهِ وَإِثْمِكَ، وَيَكُونُ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ»[(٢)]، وعَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «كَسِّرُوا قِسِيَّكُمْ، وَقَطِّعُوا أَوْتَارَكُمْ يَعْنِي فِي الْفِتْنَةِ وَالْزَمُوا أَجْوَافَ الْبُيُوتِ، وَكُونُوا فِيهَا كَالْخَيِّرِ مِنْ بَنِي آدَمَ»[(٣)]، وجاء عن حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

(١) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الفتن والملاحم، باب النهي عن السعي في الفتنة، برقم (٤٢٥٧)، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود، برقم (٤٢٥٧).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب نزول الفتن كمواقع القطر، برقم (٢٨٨٧).

(٣) أخرجه أحمد في مسنده، أول مسند الكوفيين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، حديث أبي موسى الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، برقم (١٩٩٧٤)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة، برقم (١٥٢٤).

قال: «إن للفتنة وقفاتٍ وبعثاتٍ، فإنْ استطعتَ أنْ تموتَ في وقفاتها فافعلْ»، وفي رواية «قيل لحذيفة: ما وقفاتُ الفتن وما بعثاتها؟ قال: بعاثها سلُّ السيف، ووقفاتها إغماده»[1]، وبوَّب البخاريُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في صحيحه: «بابُ بيعِ السلاح في الفتنة وغيرها، وكَرِهَ عمرانُ بن حصين رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ بيعَه في الفتنة»[2]، وجاء عن الحسن البصري وابن سيرين رَحِمَهُمَا ٱللَّهُ: «أنهما كَرِهَا بيعَ السلاح في الفتنة»[3]

ومن تطبيقات السلف في اعتزال السلاح في الفتن ما جاء عن عُدَيْسَةُ بِنْتُ أُهْبَانَ قَالَتْ: لَمَّا جَاءَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ هَاهُنَا الْبَصْرَةَ، دَخَلَ عَلَىٰ أَبِي، فَقَالَ: يَا أَبَا مُسْلِمٍ، أَلَا تُعِينُنِي عَلَىٰ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ؟ قَالَ: بَلَىٰ، قَالَ: فَدَعَا جَارِيَةً لَهُ، فَقَالَ: يَا جَارِيَةُ، أَخْرِجِي سَيْفِي، قَالَ: فَأَخْرَجَتْهُ، فَسَلَّ مِنْهُ قَدْرَ شِبْرٍ، فَإِذَا هُوَ خَشَبٌ، فَقَالَ: إِنَّ خَلِيلِي وَابْنَ عَمِّكَ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ عَهِدَ إِلَيَّ: «إِذَا كَانَتِ الْفِتْنَةُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، فَاتَّخِذْ سَيْفًا مِنْ خَشَبٍ»، فَإِنْ شِئْتَ خَرَجْتُ مَعَكَ، قَالَ: لَا حَاجَةَ لِي فِيكَ، وَلَا فِي سَيْفِكَ»[4].

❁❁❁

(١) ينظر: المصنف، لابن أبي شيبة، (م ٨/ ص: ٥٩٣).
(٢) ينظر: صحيح البخاري، كتاب البيوع، باب بيع السلاح في الفتنة وغيرها، (م ٣/ ص: ٦٣).
(٣) ينظر: المصنف، لابن أبي شيبة، (م ٦/ ص: ٥٠٨).
(٤) أخرجه ابن ماجه في سننه، أبواب الفتن، باب ما يكون من الفتن، برقم (٣٩٦٠).

تعظيم الدماء

عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «لَنْ يَزَالَ الْمُؤْمِنُ فِي فُسْحَةٍ[1] مِنْ دِينِهِ، مَا لَمْ يُصِبْ دَمًا حَرَامًا»[2].

التعليق

لقد عظَّمَ الإسلامُ الدماءَ المعصومة، وأَوجَبَ لمنتهكها أشدَّ العقوبة، وجعل الله جريمةَ القتل من أبشع الجرائم، قال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَنَّهُۥ مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِى ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًا ۚ وَلَقَدْ جَآءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِٱلْبَيِّنَٰتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم بَعْدَ ذَٰلِكَ فِى ٱلْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ﴾ [المائدة: ٣٢]، وقال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٩٣]، وعَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «مَنِ اسْتَطَاعَ أَنْ لَا يَحُولَنَّ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ مِلْءُ كَفٍّ مِنْ دَمٍ يُهَرِيقُهُ

(١) بِضَمِّ الْفَاءِ وَسُكُونِ الْمُهْمَلَةِ وَبِحَاءٍ مُهْمَلَةٍ أَيْ سَعَةٍ، ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر، (م ١٢/ ص ١٩٥).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الديات، باب قول الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى ومن يقتل مؤمنًا متعمدا فجزاؤه جهنم، برقم (٦٨٦٢).

كَأَنَّمَا يَذْبَحُ دَجَاجَةً، كُلَّمَا تَقَدَّمَ لِبَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ حَالَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ»[١]، وعن أَبي الْحَكَمِ الْبَجَلِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ وَأَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَذْكُرَانِ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَوْ أَنَّ أَهْلَ السَّمَاءِ وَأَهْلَ الْأَرْضِ اشْتَرَكُوا فِي دَمِ مُؤْمِنٍ لَأَكَبَّهُمُ اللهُ فِي النَّارِ»[٢]، وجاء في دماء أهل العهد عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ قَتَلَ مُعَاهَدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ رِيحَهَا تُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا»[٣].

قال ابنُ العربي رَحِمَهُ اللَّهُ: «إنَّ قتلَ البهائم بغير حق لَمُوجِبٌ ذنبًا عظيمًا، فكيف قتلُ الآدمي الذي لو وُزِن بالدنيا بأسرها لرَجِحَها»[٤].

بل كان السلف يسدُّون الذرائع فيمنعون من رواية الأحاديث التي قد يتخذُّها الظَلَمَةُ سببًا لسفك الدماء، قال ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَعَنِ الْحَسَنِ أَنَّهُ أَنْكَرَ تَحْدِيثَ أَنَسٍ لِلْحَجَّاجِ بِقِصَّةِ الْعُرَنِيِّينَ لِأَنَّهُ اتَّخَذَهَا وَسِيلَةً إِلَى مَا كَانَ يَعْتَمِدُهُ مِنَ الْمُبَالَغَةِ فِي سَفْكِ الدِّمَاءِ بِتَأْوِيلِهِ الْوَاهِي وَضَابِطُ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ ظَاهِرُ الْحَدِيثِ يُقَوِّي الْبِدْعَةَ وَظَاهِرُهُ فِي الْأَصْلِ غَيْرُ مُرَادٍ فَالْإِمْسَاكُ عَنْهُ عِنْدَ مَنْ يُخْشَى عَلَيْهِ الْأَخْذُ بِظَاهِرِهِ مَطْلُوبٌ»[٥].

❁ ❁ ❁

(١) أخرجه الطبراني في معجمه، برقم (١٦٦٢)، وصححه الألباني في صحيح الترغيب، برقم (٢٤٤٤).
(٢) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب الديات عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، باب الحكم في الدماء، برقم (١٣٩٨)، وصححه الألباني في صحيح الترغيب، برقم (٢٤٤٢).
(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجزية، باب إثم من قتل معاهدا بغير جرم، برقم (٣١٦٦).
(٤) ينظر: القبس في شرح موطأ مالك بن أنس، لابن العربي، (م ٣/ ص: ٩٧٨).
(٥) ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر، (م ١/ ص: ٢٢٥).

الحذر من التكفير

عن حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ مَا أَتَخَوَّفُ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ قَرَأَ الْقُرْآنَ حَتَّى إِذَا رُئِيَتْ بَهْجَتُهُ عَلَيْهِ، وَكَانَ رِدْئًا لِلْإِسْلَامِ، غَيَّرَهُ إِلَى مَا شَاءَ اللهُ، فَانْسَلَخَ مِنْهُ وَنَبَذَهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ، وَسَعَى عَلَى جَارِهِ بِالسَّيْفِ، وَرَمَاهُ بِالشِّرْكِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللهِ، أَيُّهُمَا أَوْلَى بِالشِّرْكِ، الْمَرْمِيُّ أَمِ الرَّامِي؟ قَالَ: بَلِ الرَّامِي»[1].

التعليق

التكفير حق لله، فلا يُكَفِّرُ إلا مَنْ كَفَّرَه الله ورسولُه، وتكفيرُ مَنْ لم يكفرْه الله ورسولُه من أصولِ أهلِ البدع، ومن أسباب الفتن، واستحلال الدماء، وإفساد البلدان، فالتكفير بريدُ التفجير، وتَأَمَّلْ في الحديث ترابُطَ الرمي بالشرك ورفع السيف، وكثير من أهل الأهواء ركبوا موجةَ التكفير، لا سيما الخوارجَ ومَنْ لفَّ لفَّهُم، حتىٰ صاروا يكفِّرون الحكوماتِ المسلمة والشعوب، وظهرت جماعةٌ باسم التكفير والهجرة، وقد بيَّن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنَّ التكفير بلا بينةٍ يَرجِعُ علىٰ صاحبه، فعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَيُّمَا رَجُلٍ قَالَ لِأَخِيهِ: يَا كَافِرُ، فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا»[2]، قال الشيخ ابن باز

(١) أخرجه ابن حبان في صحيحه، كتاب العلم، ذكر ما كان يتخوف صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ علىٰ أمته جدال المنافق، برقم (٨١)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة، برقم (٣٢٠١).

(٢)) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب من كفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال، برقم (٦١٠٤)، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان حال إيمان من قَالَ لأخيه المسلم يا كافر، برقم (٦٠).

رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وأعظمُ من ذلك وأخطر، الإقدام علىٰ التكفير أو التفسيق بغير حجة يُعْتَمَدُ عليها، من كتاب الله أو سنة رسوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولا شكَ أنَّ هذا من الجرأة علىٰ الله وعلىٰ دينه، ومن القول عليه بغير علم، وهو خلافُ طريقةِ أهل العلم والإيمان من السلف الصالح رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وجعلنا من أتباعهم بإحسان، وقد صحَّ عن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «من قال لأخيه: يا كافر، فقد باء بها أحدهما» وقال صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «من دعا رجلا بالكفر، أو قال: يا عدو الله، وليس كذلك إلا حار عليه» أي: رجع عليه ما قال، وهذا وعيدٌ شديدٌ يُوجِبُ الحذرَ من التكفير والتفسيق، إلا عن علمٍ وبصيرةٍ، كما أنَّ ذلك وما ورد في معناه يوجب الحذرَ من وَرَطَات اللسان، والحرص علىٰ حفظه إلا من الخير - إذا علم هذا -»[1].

قال ابن تيمية: «من شأن أهل البدع أنهم يبتدعون أقوالًا يجعلونها واجبةً في الدين، بل يجعلونها من الإيمان الذي لا بدَ منه، ويكفرون مَنْ خالفهم فيها، ويستحلُّون دمه»[2]، وقال أيضًا رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فلهذا كان أهل العلم والسنة لا يكفّرون من خالفهم، وإن كان ذلك المخالِف يكفِّرُهم، لأنَّ الكفر حكم شرعي فليس للإنسان أن يعاقِبَ بمثله»[3]، وقال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في نونيته:

الكُفْر حقُّ الله ثم رسولِه ... بالشرعِ يثبُت لا بقولِ فلانِ

من كان ربُّ العالمين وعبدُه ... قد كفّراه فذاك ذو الكُفران[4]

(١) ينظر: مجموع الفتاوىٰ، لابن باز، (م ١/ ص: ٢٥٦).
(٢) ينظر: منهاج السنة النبوية، لابن تيمية، (م ٥/ ص: ٩٥).
(٣) ينظر: الاستغاثة في الرد علىٰ البكري، لابن تيمية، (م ١/ ص: ٢٥٢).
(٤) ينظر: النونية، لابن القيم، رقم البيت (٤٤٢٦).

وقد ذكر العلماء ضوابطًا للتكفير، وحذروا من التجاسُر على التكفير، لما فيه من فتن عظيمة، وآثار مخيفة، قال ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فالواجب قبل الحكم بالتكفير أنْ ينْظَر في أمرين:

الأمر الأول: دلالةِ الكتاب، والسنة على أنَّ هذا مُكَفَّر لئلا يُفْتَري على الله الكذب.

الثاني: انطباق الحكم على الشخص المعيَّن بحيث تتم شروط التكفير في حقه، وَتنْتَفي الموانع»[1]، وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فالذي يَحكُم بالكفر هو الله والذي يحكم بالإسلام هو الله، كما أن الذي يُحلِّل ويحرِّم هو الله عَزَّوَجَلَّ، فليس لنا أن نحلل ما حرم اللهُ ولا أنْ نحرم ما أحلَّ الله ولا أنْ نكفِّر مَنْ ليس بكافرٍ في حكم الله ولا أن نقول هذا مسلم وليس مسلما عند الله، ومسألة التكفير مسألة خطيرة جدا فُتِحَ بها أبوابُ شرٍ كبيرة على الأمة الإسلامية، فإنَّ أول من انتحل هذه النِّحلة الخبيثة وهي تكفير المسلمين هم الخوارج؛ الذين أخبر النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنهم يَمْرُقون من الإسلام كما يَمْرُق السهم من الرَّميَّة، وأنهم يقرأون القرآنَ لا يتجاوز حناجرهم، وأنهم يُصَلُّون ويتصدقون ويقرأون القرآن، حتىٰ أخبر النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنَّ الصحابة يَحْقِر أحدُهم صلاته عند صلاة هؤلاء، لكنَّهم والعياذُ بالله كفرَّوا المسلمين واستحلُّوا دماءَهم وأموالَهم ونساءَهم نسأل الله العافية، ومازال هذا الحكم موجودا إلىٰ يومنا هذا فإنَّ هناك شعبةً ضالة مبتدعة خبيثة تكفِّر من لم يكفره اللهُ ورسولُه بأهوائهم»[2]، ولما سُئِل ابنُ عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن مسألة دقيقة حول التكفير في

(١) ينظر: شرح كشف الشبهات، لابن العثيمين، (ص: ٤٢).
(٢) ينظر: شرح رياض الصالحين، لابن العثيمين، (م ٦/ ص: ٤٧٧).

مجلسٍ عام قال: «الواقع أن هذه المسألةَ دقيقةٌ ولا يمكنُ أنْ نُفتي بها فتوىٰ عامة في مثل هذا المجلسِ؛ لأنه ربما يفهمها بعضُ الناس علىٰ غير الصواب، ثم يذهب يكفِّر كلَّ إنسانٍ حتىٰ وإن لم يكن كافرًا، وحينئذٍ تقومُ الفتن بين الناس، ويكون التكفير سهلًا علىٰ المرء»[1].

❁❁❁

(١) ينظر: دروس الحرم المدني، لابن العثيمين، (م ٥/ ص: ١٤).

العناية بالتوحيد والحذر من الشرك

عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمُ الشِّرْكُ الْأَصْغَرُ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، وَمَا الشِّرْكُ الْأَصْغَرُ؟ قَالَ: الرِّيَاءُ، إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ يَوْمَ تُجَازَى الْعِبَادُ بِأَعْمَالِهِمْ: اذْهَبُوا إِلَى الَّذِينَ كُنْتُمْ تُرَاؤُونَ بِأَعْمَالِكُمْ فِي الدُّنْيَا، فَانْظُرُوا هَلْ تَجِدُونَ عِنْدَهُمْ خَيْرًا»(١).

التعليق

توحيد الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى أساسُ المنْجِيات، والشرك رأسُ المُهْلِكات، وأولُ الفتن، ومورِدُ المحن، والشرك من أكبر الكبائر، وأبغض إلىٰ الله من جميع الذنوب، وصاحبه مخذولٌ موكولٌ إلىٰ شركه، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَكْبَرُ الْكَبَائِرِ: الْإِشْرَاكُ بِاللهِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَقَوْلُ الزُّورِ»، أَوْ قَالَ: «وَشَهَادَةُ الزُّورِ»(٢) وعن عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: «أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا

(١) أخرجه أحمد في مسنده، مسند الأنصار رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، حديث محمود بن لبيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، برقم (٢٤٠٦٩)، وصححه الألباني في صحيح الترغيب، برقم (٣٢).
(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، واللفظ له، كتاب الديات، باب قول الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى ومن أحياها، برقم (٦٨٧١)، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان الكبائر وأكبرها، برقم (٨٧).

أَشْرَكَ فِيهِ مَعِي غَيْرِي تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهُ»[1]، فمضارُّ الشرك عظيمة، وآثاره وخيمة في الدنيا والآخرة، يقول ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «والمقصود أنَّ الشرك لما كان أظلمَ الظلم، وأقبح القبائح، وأنكرَ المنكرات كان أبغضَ الأشياء إلىٰ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ، وأكرهَها له، وأشدَّها مقتًا لديه، ورتَّب عليه من عقوباتِ الدنيا والآخرة ما لم يرتبه علىٰ ذنبٍ سواه»[2].

وإذا خاف النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ علىٰ أمته من الشرك الأصغر كالرياء والحَلِفِ بغير الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ، فكيف بالشرك الأكبر وصرف العبادات لغير الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ كالاستغاثة والاستعانة والدعاء، والتقرُّب إلىٰ أصحاب القبور، واعتقاد النفع في الصخور، قال ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فإنَّ القبور قد ابْتُلِي الناسُ فيها منذ قديم الزمان، من عهد نوح صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فقد وقعت الفتنة بالموتىٰ والغلوُّ فيهم في زمن أول رسول أرسله الله عَزَّوَجَلَّ إلىٰ أهل الأرض، بعدما وقع فيهم الشركُ- وهو نوح عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ- ثم لم يزَل الناس يقع منهم ما يقع من الفتن في القبور والغلو فيها والشرك بأهلها إلىٰ يومنا هذا، فإن الناس كانوا قبل زمن نوح عليه الصلاة والسلام علىٰ الإسلام، من عهد آدمَ عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ إلىٰ زمن نوح عليه الصلاة والسلام عشرةَ قرونٍ علىٰ التوحيد، كما قال ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، ثم إنَّ الناس وقعوا في الشرك بعد ذلك بسبب الغلو في خمسة من الصالحين ماتوا في زمن متقارِب يقال لهم: ود، وسواع، ويغوث، ويعوق، ونسرا»[3]، وقال الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ في صدد الحديث عن الصلاة في المقبرة: «ومن هنا نأخذ

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزهد والرقائق، باب من أشرك فِي عمله غير الله، برقم (٢٩٨٥).
(٢) ينظر: إغاثة اللهفان، لابن القيم (م ١/ ص: ٦٠).
(٣)) ينظر: مجموع الفتاوىٰ، لابن باز، (م ١٣/ ص: ٣٠٩).

حرصَ الشَّارع علىٰ حماية التوحيد، وتجنُّب كل طريق موصِّل إلىٰ الشرك؛ لأنَّ فتنة القبور ليست هينةً بل من أعظم الفتن التي افتتَن بها بنو آدم فتنة القبور»[(١)].

وقال ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ في شرح بعض ألفاظ الحديث: «قوله: «أخوف عليكم عندي» أي عند الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لأنه من رحمته بالمؤمنين يخاف عليهم كلَّ الفتن، وأعظم فتنة في الأرض هي فتنة المسيح الدجال، لكنَّ خوفَ النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من فتنة هذا الشرك الخفي أشدُّ من خوفه من فتنة المسيح الدجال، وإنما كان كذلك؛ لأن التخلصَ منه صعبٌ جدًا»[(٢)].

وفتنةُ الشركِ ضدَ أنْ يكونَ الدينُ كلُّه لله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ، قال ابن القيم: «قال تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿ وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ ﴾ [الأنفال: ٣٩]، فناقضُ بين كونِ الفتنة وبين كون الدين كلِّه لله، فكل منهما يُناقِض الآخرَ، والفتنة قد فُسِّرت بالشرك، فما حصلت به فتنةُ القلوب فهو إما شركٌ، وإما من أسباب الشرك.»[(٣)]

وفي الختام الثباتَ علىٰ التوحيد والسنة، والنجاةَ من التنديد والبدعة، والوقايةَ من كل شبهة وشهوة،

وَالحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ العَالَمِينَ وَالصَّلَاةُ والسَّلَامُ عَلَىٰ سَيِّدِ المُرْسَلِينَ

❁ ❁ ❁

(١) ينظر: فتح ذي الجلال والإكرام بشرح بلوغ المرام، لابن العثيمين، (م ١/ ص: ٣٥٤).
(٢) ينظر: مجموع الفتاوىٰ والرسائل، لابن العثيمين، (م ١٠/ ص: ٧١٢).
(٣) ينظر: إغاثة اللهفان، لابن القيم، (م ٢/ ص: ١٥٨).

فهرس الموضوعات

المقدمة ٥
الاعتصام بالكتاب والسنة ٨
اتباع منهج السلف الصالح ١١
الإخلاص لله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ في القول والعمل ١٤
التوكل علىٰ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ ١٧
الثبات والصبر وتذكر الأجر ٢٠
الحفاظ علىٰ القلب من الختم ٢٣
لزوم تقوىٰ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ ٢٧
الإقبال علىٰ العبادة في وقت الفتن ٣١
الدعاء والتعوذ بالله من الفتن ٣٤
لزوم جماعة المسلمين وإمامهم ٣٧
الحذر من الأحزاب والأهواء ٤١
عدم ربط الحق بالكثرة والوحشة من قلة السالكين ٤٣
الحرص علىٰ العلم والبعد عن الجهل ٤٥
الرجوع إلىٰ العلماء الصادقين ٤٨
والحذر من التصدر للفتيا ٤٨
عدم الخوض فيما لا يعنيه ٥٣
ليس كل ما يعلم يقال ٥٧
النظر إلىٰ الفتن ببصيرة المؤمن ٦٠

وعدم الاغترار بزخرف الفتن ٦٠
رد المحكم إلىٰ المتشابه ٦٣
الموازنة بين المصالح والمفاسد والنظر في المآلات ٦٦
ضبط العواطف بالشرع ٦٩
عدم الاغترار بالمنامات ٧٢
الحذر من الأحاديث الضعيفة في وقت الفتن ٧٥
لزوم الأكابر ومشاورتهم ٧٧
البعد عن دعاة الشبهات ٧٩
الحذر من جهلة القصاص ٨٢
البعد عن الكتب المضللة المحيرة ٨٥
لزوم الوسطية والبعد عن الغلو ٨٧
لزوم الحلم والأناة والتؤدة ٨٩
التثبت من الأخبار والحذر من الشائعات ٩٢
التحلي بالرفق ٩٤
الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وفق الشرع ٩٦
لزوم العدل والإنصاف ١٠٠
الإيمان بالقضاء والقدر ١٠٢
الثقة بإن العاقبة للإسلام ١٠٤
الحذر من التشاؤم ١٠٧
التفطن لتحريشات الشيطان ١٠٩
قطع الطمع الدنيوي ١١١
الفرار من الفتن ١١٤

لزوم البيت في وقت الفتن ١١٧
لزوم خاصّة النفس وترك أمر العامة ١١٩
حفظ اللسان عن الخوض في الفتن ١٢١
كف اليد وترك القتال في الفتن ١٢٤
تعظيم الدماء ١٢٧
الحذر من التكفير ١٢٩
العناية بالتوحيد والحذر من الشرك ١٣٣
فهرس الموضوعات ١٣٦

و